الإمام الشافعي

محمد بن إدريس بن العباس القرشي المطلبي الشافعي المكي

تأليف

الأستاذ الدكتور فاروق عبد المعطي

وكيل كلية الآداب - جامعة المنصورة

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

الطبعة الأولى
١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م

يطلب من: دار الكتب العلمية بيروت . لبنان
ص.ب: ١١/٩٤٢٤ تلكس: Nasher 41245 Le
هاتف: ٣٦٦١٣٥ - ٨١٥٥٧٣

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة المؤلف

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، مَن يهده الله فلا مُضلَّ له، ومَن يُضلِل فلا هادي له، وأشهد أن لا إلَه إلاّ الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله. ﴿يا أيّها الذين آمنوا اتّقوا الله حقّ تُقاته ولا تموتنّ إلاّ وأنتم مسلمون﴾. ﴿يا أيّها الناسِ اتقوا ربّكم الذي خلقكم من نفسٍ واحدة وخلق منها زوجها وبثّ منهما رجالاً كثيراً ونساءً واتّقوا اللهَ الذين تساءلون به والأرحام. إن الله كان عليكم رقيباً﴾. ﴿يا أيّها الذين آمنوا اتّقوا الله وقولوا قولاً سديداً يُصلِح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومَن يُطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً﴾.

اللّهمّ صلِّ على محمد وعلى آل محمد كما صلّيت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، اللّهمّ بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد.

أما بعد... فهذه دراسة للإمام الشافعي تبيّن حياة هذا

العالِم الإمام القدوة... لتوضح للقارىء الكريم نضال هـذا الإمام، وعناصر تكوينه، ونشأته الكريمة الأولى في أحضان أُم وهبته للعلم والدفاع عن السُّنّة، والفِرَق المختلفة في عصره، وبيّنت كيف استقى من ينابيع الفقه، فلم يترك فقيهاً كان له أثر في عصره إلاّ أخذ عنه، أو أخذ عن صحابته، أو درس كتبه، لا تمنعه نِحلَة ذلك العالِم من الأخذ عنه، فلا يهمّه الوعاء الذي نُقِلَ فيه الغذاء، ولكن تهمّه قيمة ذلك الغـذاء، فقد أخـذ عن بعض المعتزلة، وإن بُغِّض إليه مذهبهم الكلامي، وأخذ عن بعض الشيعة، وإن لم يسلك مسلكهم السياسي.

وقد وضّحت والله المستعان أثره الخالد، أي فقهه، فكان له الحظ الأكبر من المجهود، إذ هو الغرض المقصود، والغايـة المنشودة.

وإنّا لنرجو بعد هذا أن نكون قد وُفِّقنا في عمل هذا الخير، والله وليّ التوفيق، وهو نِعمَ المولى ونِعمَ النصير.

الأستاذ الدكتور ـ فاروق عبد المُعطي
جمهورية مصر ـ محافظة المنيا ـ من الكرنك
بجوار مسجد الشريف بسملوط

الإمام الشافعي
(١٥٠ ـ ٢٠٤ هـ)

١ ـ مولده ونسبه:

هو محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد بن عبد يزيد بن هاشم بن المطّلب بن عبد مناف بن قصيّ بن كلاب القرشي المطّلبي الشافعيّ المكّي[1].

والسائب بن عبيد أسلم يوم بدر، وابنه شافع بن السائب من صُغار الصحابة، وأمه أزدية. وقد رأت حين حملت بـه كأن المُشتري خرج من فرجها حتى انقضّ بمصر، ثم وقع في كل بلد منه شظية.

وقد وُلِد الشافعي بغزّة، وقيل بعسقلان، وقيل باليمن سنة خمسين ومائة، ومات أبوه وهو صغير فحملته أمه إلى مكّة وهو ابن سنتين لئلا يضيع نسبه، فنشأ بها وقرأ القرآن وهو ابن سبع سنين، وحفظ الموطأ وهـو ابن عشرة، وأفتى وهـو ابن خمس عشرة سنة[2].

---

(١) انظر طبقات المفسّرين للداودي ٣/٩٨.
(٢) انظر البداية والنهاية لابن كثير ١٠/٢٥١.

ولقد أكثر الرّواة على أن الشافعي قد وُلِد بغزّة بالشام، وعلى ذلك اتفق رأي الجمهرة الكبرى من مؤرّخي الفقهاء، وكاتِبِي طبقاتهم، ولكن وُجِدَ بجوار هذه الرواية التي اعتنقتها هذه الكثرة مَن يقول[1]: إنه وُلِد بعسقلان وهي على بُعْد ثلاثة فراسخ من غزّة، بل وُجِد مَن يتجاوز الشام إلى اليمن، فيزعم أنه وُلِد باليمن، ولكن الكثرة قد علمت ما رجّحت، ولقد حاول بعضهم الجمع بين هذه الروايات، فذكر أن معنى رواية ولادته أنه وُلِد باليمن ونشأ بعسقلان وغزة، وعسقلان كلها من قبائل اليمن وبطونها، وقال في ذلك ياقوت: وهذا عندي تأويل حَسَن إن صحّت الرواية[2].

وقد اتفقت الروايات على أنه وُلِد سنة ١٥٠ هـ، وهي السنة التي توفي فيها الإمام أبو حنيفة[3]، ولقد زاد بعضهم فقال إنه وُلِد

---

(١) الروايات الثلاث رُوِيَت على لسان الشافعي، رُوِيَ أنه قال: «ولدت بغزة سنة خمسين ومائة، وحُمِلت إلى مكة وأنا ابن سنتين، ورُوِيَ أنه قال: ولدت بعسقلان». ويقول ياقوت عسقلان من غزة على ثلاث فراسخ. وكلاهما من فلسطين، ورُوِيَ أنه قال: «وُلدت في اليمن فخافت أمّي عليّ الضيعة فحملتني إلى مكة».

(٢) انظر حياة الشافعي لأبي زهرة، ص ١٤.

(٣) أبو حنيفة النعمان بن ثابت التيمي الكوفي. فقيه أهل العراق، وإمام أصحاب الرأي، وقيل إنه من أبناء فارس. روى عن حمّاد بن أبي سليمان، وخلق. قال العجلي: كان خزّازاً يبيع الخزّ. وقال ابن المبارك: ما رأيت في الفقه مثله. انظر ترجمته في: البداية والنهاية لابن كثير جـ ١٠، وتاريخ بغداد للخطيب البغدادي ١٣/٣٢٣، وتذكرة الحفّاظ ١/١٦٨، وتهذيب الأسماء ٢/٢١٦.

في الليلة التي توفي فيها أبو حنيفة، وما كانت هذه الزيادة إلاّ ليقول الناس مات إمام، فجاء في ليلة موته إمام آخر، وما لذلك فضل جداء.

وهو يلتقي مع النبيّ ﷺ في عبد مناف، والمطّلب الذي ينتهي الشافعي أحد أولاد عبد مناف الأربعة، وهم المطّلب، وهاشم، وعبد شمس جدّ الأمويين، ونوفل جدّ جبير[1] بن مطعم، والمطّلب هذا هو الذي ربّى عبد المطّلب ابن أخيه هاشم جدّ رسول الله ﷺ، ولقد كان بنو المطّلب وبنو هاشم حزباً واحداً، يقاومه بنو عبد شمس في الجاهلية، وكان لذلك أثره في الإسلام في أمرين:

أحدهما:

أن قريشاً لمّا قاطعوا النبيّ ﷺ ومَن يناصره من أهل بيته انضم إلى نُصرته بنو المطّلب، مسلِمهم وكافِرهم في ذلك سواء، وقبلوا الأذى معه عليه السلام.

ثانيهما:

أن النبيّ ﷺ جعل لهم في سهم ذوي القربى المنصوص عليه في قوله تعالى: ﴿واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خُمسه وللرسول ولذي القُربى واليتامى والمساكين وابن

---

(١) جبير بن مُطعِم بن عديّ بن نوفل بن عبد مناف القرشي، صحابي عارف بالأنساب، مات سنة ثمانٍ، أو تسع وخمسين. (انظر تقريب التهذيب ١/١٢٦).

السبيل﴾[1]، ولم يجعل ذلك لبني عبد شمس وبني نوفل. ورُوِيَ عن جبير بن مطعم أنه قال: لمّا قسم رسول الله ﷺ سهم ذوي القربى على بني هاشم وبني المطّلب، ومشيت أنا وعثمان[2] بن عفّان، فقلت يا رسول الله: هؤلاء إخوتك من بني هاشم لا يُنكَر فضلهم، لأن الله تعالى جعلك منهم، إلاّ أنك أعطيت بني المطلب، وتركتنا، وإنما نحن وهم بمنزلة واحدة، فقال ﷺ: «إنهم لم يفارقونا في جاهلية ولا إسلام، إنما بنو هاشم وبنو المطّلب شيء واحد، ثم شبك رسول الله ﷺ إحدى يديه في الأخرى»[3].

وأما أُمه فهي من الأزد، وليست قرشية، ولكن زعم بعض المتعصبين للشافعي أنها قرشية علوية، ولكن الصحيح أنها أزدية، وذكر الفخر[4] الرازي أن رواية أنها قرشية شاذّة تخالف الإجماع،

---

(١) سورة الأنفال، آية: ٤١.

(٢) عثمان بن عفّان أمير المؤمنين أبو عمرو الأموي ذو النورين، ومَن جمع الأمة على مصحف واحد، هاجر إلى الحبشة ثم إلى المدينة، توفي يوم الجمعة ثامن عشر ذي الحجة سنة خمس وثلاثين. له ترجمة في: أسد الغابة ٥٨٤/٣، والإصابة ٤٥٥/٢، وتاريخ الخلفاء ١٤٧، وتذكرة الحفّاظ ٨/١.

(٣) من أجل ذلك طلب الشافعي أن يجعل له نصيب في سهم ذوي القربى فأجيب طلبه.

(٤) الفخر الرازي هو: أحمد بن الحسين بن أحمد بن الحسن بن أنُو شرْوَان جلال الدين أبو المفاخر، الرَّازيّ، ثم الرُّومي الحنفي. مولده في سنة إحدى وخمسين وستمائة، وتوفي في يوم الجمعة تاسع عشر رجب سنة خمس وأربعين وسبعمائة. له ترجمة في: البداية والنهاية ٢١٤/٤، =

ولقد قال في هذا المقام: «وأما نسب الشافعي من جهة أُمه ففيه قولان: الأول وهو شاذ رواه الحاكم(١) أبو عبد الله الحافظ، وهو أن أُم الشافعي رضي الله تعالى عنه هي فاطمة بنت عبد الله بن الحسين بن علي بن أبي طالب، والثاني المشهور أنها من الأزد».

وكلّ الروايات الي رُوِيَت عن الشافعي في نسبه تذكر على لسانه أن أمه من الأزد، وانعقد على ذلك الإجماع، وفي نسب الشافعي بأبيه غناء يُغنيه عن ادّعاء القرشية لأمه بغير حق. والشافعي هو أحد الأئمة الأربعة الفقهاء: أبي حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي، وأبي عبد الله(٢) مالك بن أنس الأصبحي المدني، وأبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي المكّي، وأبي عبد الله(٣) أحمد بن حنبل البغدادي.

= الجواهر المضيئة ١/٦٣، الدرر الكامنة ١/١٢٦، الطبقات السنِيّة ١/٣٧٤، الفوائد البهيّة ١٦، قضاة دمشق ١٩٢.

(١) الحاكم الحافظ الكبير إمام المحدّثين أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم النّيسابوري. صاحب «المستدرك». وُلِد سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة في ربيع الأول، ومات في صفر سنة خمس وأربعمائة. له ترجمة في: الأنساب ٩٩ ب، والعبر ٣/٩١، ولسان الميزان ٥/٢٣٢، والوافي بالوفيات ٣/٣٢٠..

(٢) الإمام مالك بن أنس أبو عبد الله المدني، شيخ الأئمة، وإمام دار الهجرة، قال البخاري أصحّ الأسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر. مات بالمدينة سنة تسع وسبعين ومائة. له ترجمة في: شذرات الذهب ١/٢٨٩، وصفوة الصفوة ٢/٩٩، ومروج الذهب ٣/٣٥٠، واللباب ١/٥٥.

(٣) أحمد بن حنبل الشيباني أبو عبد الله المروزي ثم البغدادي، صاحب «المسند» الإمام المشهور، كان من كبار الحفّاظ الأئمة، مات ببغداد يوم =

وهؤلاء الأئمة هم الذين استقرّت مذاهبهم في الفقه الإسلامي بين جمهور المسلمين منذ نحو ألف عام، وتلاشى ما عداها من المذاهب كمذهب «الحسن البصري»[1]، ومذهب «سفيان[2] الثّوري»، ومذهب «عبد الرحمن[3] بن عمرو الأوزاعي»، ومذهب «محمد[4] بن جرير الطبري».

= الجمعة لاثنتي عشرة خلت من ربيع الأول سنة إحدى وأربعين ومائتين. له ترجمة في: تاريخ بغداد ٤/٤١٢، وتذكرة الحفّاظ ٢/٤٣١، وتهذيب التهذيب ١/٧٢، وحلية الأولياء ٩/١٦١.

(١) الحسن بن أبي الحسن يسار البصري، أبو سعيد، مولى زيد بن ثابت، ولد لسنتين بقيتا من خلافة عمر، ومات في رجب سنة عشر ومائة. له ترجمة في: تذكرة الحفّاظ للذهبي ١/٧١، وتهذيب التهذيب ٢/٢٦٣، والعِبَر ١/١٣٦، وميزان الاعتدال ١/٥٢٧.

(٢) سفيان بن سعيد بن مسروق الثّوري أبو عبد الله الكوفي، أحد الأئمة الأعلام. قال ابن مهدي: ما رأيت أحفظ للحديث من الثوري. ولد سنة سبع وتسعين ومات بالبصرة سنة إحدى وستّين ومائة. له ترجمة في: تاريخ بغداد ٩/١٥١، وتذكرة الحفّاظ للذهبي ١/٢٠٣، والفهرست لابن النديم ٢٢٥.

(٣) عبد الرحمن الأوزاعي، أبو عمرو. إمام أهل الشام في وقته، نزيل بيروت. قال ابن عُيينة: كان إمام أهل زمانه. ولد سنة ثمانٍ وثمانين ومات في الحمّام سنة سبع وخمسين ومائة. له ترجمة في: تذكرة الحفّاظ للذهبي ١/١٧٨، وتهذيب التهذيب ٦/٢٣٨، وخلاصة تهذيب الكمال للخزرجي، والعِبَر للذهبي ١/٢٢٧.

(٤) محمد بن جرير بن يزيد الطبريّ. أبو جعفر ـ الإمام، صاحب التصانيف المشهورة. استوطن بغداد، وأقام بها إلى حين وفاته. وكانت وفاته ببغداد في يوم السبت، ودفن يوم الأحد بالغداة في داره لأربع بقين من شوّال سنة عشر وثلاثمائة. له ترجمة في: لسان الميزان ٥/١٠٠، معجم الأدباء ٦/٤٢٣، طبقات المفسّرين للسيوطي ٣٠.

وطالت مدة المذهب الظاهري الذي أسّسه «داود بن علي الأصفهاني»، وزاحم المذاهب الأربعة، ودرس بعد القرن الثامن.

وقد نشأ الإمام الشافعي رحمه الله تعالى من أُسرة فقيرة كانت مشرّدة بفلسطين، وكانت مُقيمة بالأحياء اليمنية منها، ولقد روى الشافعي عدّة روايات تدلّ على أن أباه مات صغيراً، وأن أُمه انتقلت به إلى مكّة، خشية أن يضيع نسبه الشريف، فلقد جاء في معجم ياقوت في إحدى الروايات عن الشافعي أنه قال: وُلدت بغزّة سنة خمسين ومائة، وحُمِلت إلى مكّة وأنا ابن سنتين، ورُوِيَ عنه أنه وصل إلى مكّة وهو في العاشرة، فلقد قال الخطيب[1] في تاريخ بغداد بسند متصل إلى الشافعي أنه قال: وُلدت باليمن فخافت أُمي عليّ الضّيْعة، وقالت: الحق بأهلك فتكون مثلهم، فإني أخاف أن تُغلَب على نسبك، فجهّزتني إلى مكّة فقَدِمتها وأنا يومئذ ابن عشر أو شبيه بذلك، فسرت إلى نسيبٍ لي وجعلت أطلب العلم. ولا شك أن بين الروايتين تعارضاً في الظاهر، وقد يمكن الجمع بينهما بأنها كانت تتردّد بين مكّة وأحياء قومها اليمن بفلسطين، وأن الانتقال الأول كان، وهو ابن سنتين لتعرّف أهله به، وتنسبه إليهم، وأن انتقاله، وهو ابن عشر ليُقيم بين ذويه يتثقف بثقافتهم، ويعيش بينهم ويكون منهم.

(١) الخطيب الحافظ الكبير محدّث الشام والعراق أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد البغدادي. صاحب التصانيف. ولد سنة اثنتين وتسعين وثلاثمائة. ومات في ذي الحجة سنة ثلاث وستّين وأربعمائة. له ترجمة في: إرشاد الأريب ١/٢٤٦، والأنساب ٢٠ ب، وتبيين كذب المفتري ٢٦٨، والرسالة المستطرفة للكتاني ٥٢.

والأخبار تتّفق بعد ذلك على أنه عاش عِيشَة اليتامى الفقراء، فالشافعي إذن قد وُلِدَ ذا نسب رفيع شريف، هو أشرف الأنساب في زمانه، ولا يزال أشرف الأنساب على مرّ السنين، ولكنه عاش عِيشَة الفقراء إلى أن استقام عُوده، والنشأة الفقيرة مع النسب الرفيع تجعل الناشىء ينشأ على خلق قويم، ومَسلَك كريم، إن انتفت الموانع، ولم يكن ثمة شذوذ، ذلك بأن علو النسب وشرفه يجعل الناشىء منذ نعومة أظفاره يتّجه إلى معالي الأمور، فهو الإمام الكامل، العالِم العامل، ذو الشرف المُنيف، والخلق الظريف، له السخاء والكرم، وهو الضياء في الظلم، أوضح المشكلات، وأفصح عن المعضلات، فلا الفقر منه يذل، ولا يتطامن عن ضِعَة، ولا يرضى بالدنِيّة، ويسعى إلى المجد بهِمّة وجَلَد، ليرفع خسيسة الفقر، وذُلّ الحاجة، ثم إن نشأته فقيراً مع ذلك الطموح بنسبه، يجعله يحسّ بإحساس الناس، ويندمج في أوساطهم، ويتعرّف خبيئة نفوسهم، ودخائل مجتمعهم، ويستشعر بمشاعرهم، وذلك أمر ضروري لكل مَن يتصدّى لعمل يتعلق بالمجتمع، وما يتصل به في معاملاته، وتنظيم أحواله، وتوثيق علائقه، وتفسير الشريعة، واستخراج حقائقها، والكشف عن موازينها.

فهو المنتشر علمه شرقاً وغرباً. المستفيض مذهبه برّاً وبحراً. المتّبع للسُنَن والآثار. والمُقتدي بما اجتمع عليه المهاجرون والأنصار، اقتبس عن الأئمة الأخيار، فحدّث عنه الأئمة الأحبار، الحجازي المطّلبي، أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، رضي الله تعالى عنه وأرضاه.

حازَ المرتبة العالية، وفاز بالمنقبة السامية، إذ المناقب والمراتب، يستحقها مَن له الدين والحَسَب، وقد ظفر الشافعي رحمه الله تعالى بهما جميعاً، شرف العلم العمل به، وشرف الحسب قُربه من رسول الله ﷺ، فشرفه في العلم ما خصّه الله تعالى به من تصرفه في وجوه العلم، وتبسّطه في فنون الحكم، فاستنبط خفيّات المعاني، وشرح بفهمه الأصول والمباني، ونال ذلك بما يخصّ الله تعالى به قريشاً من نُبْل الرأي وذلك بما رُوِيَ عن جبير بن مطعم. قال: قال رسول الله ﷺ: «للقرشي مثلا قوة الرجلين من غيرهم»، فسأل ابن شهاب[١] سائل ما يعني بذلك؟ قال: نبل الرأي.

ويُروَى أن محمد[٢] بن الحسن صاحب أبي حنيفة كان يذهب إلى الصبّاغين، ويسأل عن معاملتهم، وما يدبّرونه فيما بينهم، وما كان يفعل ذلك إلّا ليكون حكمه في مسألة تتعلق

---

(١) ابن شهاب هو: محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشي الزهري، وكنيته أبو بكر، الفقيه الحافظ، متّفق على جلالته وإتقانه، وهو من رؤوس الطبقة الرابعة، مات سنة خمس وعشرين، وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين. (انظر تقريب التهذيب ٢/٢٠٧).

(٢) محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني مولاهم. وقيل محمد بن الحسن بن عبيد الله بن مروان. كان والده من أهل حرستا ـ قرية مشهورة بظاهر دمشق ـ فقَدِمَ العراق في آخر بني أميّة، فولد له محمد بواسط سنة اثنتين وثلاثين ومائة، فحمله إلى الكوفة فنشأ بها، وكتب شيئاً من العلم عن أبي حنيفة، ثم لازم أبا يوسف من بعده حتى برع في الفقه. (مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه، ص ٥٠).

بشؤون الناس، وتتّصل بعاداتهم أقرب إلى تلك العادات، ما لم تخالف أصلاً من أُصول الشرع وأحكامه، فهذه النشأة الفقيرة مع النسَب الرفيع تهيّأ بها للشافعي تهذيب كامل، لا يتسامى في معاملاته عن العامّة فيبعد عنهم، ولا يهوي في مباذلهم فيصغر في نظرهم، فكان لنسبه عزّته، ولفقره طيبته، وكان لجماعهما أثره عندما أصبح في بحبوحة العيش، يهدي إليه الوزير الهدية، فيرفضها لأنها ممّن دونه، ويعطيه الخليفة العطية فيوزّعها قبل أن يغادر الطريق، أو يُبقيها فيفرّقها على الفقراء ممّن لهم به رَحِم.

ولقد عاش الشافعي رحمه الله في البادية أمَداً طويلاً، وهو عشر سنين كما ذكر ابن كثير في إحدى الروايات، جعله يتخيّر من عادات أهل البادية ما يراه حسناً، فقد تعلّم الرماية وأُغرِمَ بها وأجادها، حتى كان يرمي من السهام عشراً تصيب كلها. فقد جاء على لسانه قوله: وكانت هِمّتي في شيئين: في الرمي، والعلم، فصرت في الرمي بحيث أُصيب من عشرة عشرة، ثم سكت عن العلم، فقال بعض الحاضرين: أنت والله في العلم أكثر منك في الرمي.

هذه تربية الشافعي الأولى، وهي أمثل تربية عربية في ذلك الإبّان، حفظ للقرآن، وطلب للحديث، وتمكّن من الفصحى، وتربية على الفروسية، وتعرّف لأحوال الحواضر والبوادي.

٢ ـ طلبه للعلم:

طلب الشافعي العلم بمكة على مَن كان فيها من الفقهاء

والمحدِّثين فيها، وبلغ شأواً عظيماً، حتى لقد أذِنَ له بالفُتيا مسلم[1] بن خالد الزنجي وقال له: أفتِ يا أبا عبد الله، فقد آن لك أن تفتي[2].

وكان يصحّ أن يقف الشافعي عند هذا القدر، وقد بلغ منزلة الإفتاء، ولكن همّته في طلب العلم لا تقف به عند حد، لأن العلم ليس له حدود وأقطار، فقد وصل إليه خبر إمام المدينة مالك رضي الله عنه، وكان ذلك في وقت انتشر اسم مالك في الآفاق وتناقلته الركبان، وبلغ شأواً من العلم والحديث بعيداً، فسَمَت همّة الشافعي إلى الهجرة إلى يثرب في طلب العلم، ولكنه لم يُرِد أن يذهب إلى المدينة خالي الوِفاض من علم مالك رضي الله عنه، فقد استعار الموطأ من رجل بمكة، وقرأه، والروايات تقول إنه حفظه، ولعلّ حفظه الموطأ، وقراءته، كانت مضاعفة لباعث الذهاب لإمام دار الهجرة، فقد استطاع أن يستأنس منه بفقه مالك رضي الله عنه مع ما رواه من أحاديث الرسول صلوات الله وسلامه عليه[3].

ذهب الشافعي إلى مالك رحمهما الله يحمل معه كتاب توصية من والي مكّة، وبهذه الهجرة أخذت حياة الشافعي تتّجه

---

(١) مسلم بن خالد، المخزومي مولاهم، المكّي، المعروف بالزَّنْجي، فقيه صدوق كثير الأوهام، من الثامنة، مات سنة تسع وسبعين، أو بعدها. (تقريب التهذيب ٢/٢٤٥).

(٢) حياة الشافعي لأبي زهرة، ص ١٩.

(٣) المصدر السابق. .

إلى الفقه بجملتها، ولما رآه مالك وكانت له فِراسة قال له: يا محمد اتّقِ الله، واجتنب المعاصي، فإنه سيكون لك شأن من الشأن، إن الله تعالى قد ألقى على قلبك نـوراً، فلا تُـطفئه بالمعصية، ثم قال له: إذا ما جاء الغـد تجيء ويجيء مَن يقرأ لـك، ويقول الشافعي: فغدوت عليه وابتدأت أن أقرأ ظاهراً، والكتاب في يدي.

فكلما تهيّبت مالكاً، وأردت أن أقطع، أعجبه حُسْن قراءتي وإعرابي. فيقول: يا فتى زِدْ، حتى قرأته عليه في أيام يسيرة.

وبعد أن روى الشافعي عن مالك موطأه لزمه يتفقّه عليه، ويُدارسه المسائل يفتي فيها الإمام الجليل إلى أن مات سنة ١٧٩، وقد بلغ الشافعي شرخ الشباب، ويظهر أنه مع ملازمته لمالك كان يتحيّن الوقت بعد الآخر فيقوم برحلات في البلاد الإسلامية يستفيد فيها ما يستفيده المسافر الأريب من علم بأحوال الناس وأخبارهم، وشؤون اجتماعهم، وكان يذهب إلى مكة يزور أُمه ويستنصح بنصائحها، وكان فيها نُبْل وأدب، وحُسْن فَهم، فلم تكن ملازمته لمالك رضي الله عنه بمانعة من سفره واختباراته الشخصية.

٣ ـ ولايــته:

لمّا مات الإمام مالك رضي الله عنه، وأحسّ الشافعي أنه نال من العلم أشطراً، وكان إلى ذلك الوقت فقيراً، اتجهت نفسه إلى عمل يكتسب منه ما يدفع حاجته، ويمنع خصاصته، وصادف في ذلك الوقت أن قَدِمَ إلى الحجاز والي اليمن، فكلّمه بعض

القرشيين في أن يصحب الشافعي، فأخذه ذلك الوالي معه، ويقول الشافعي في ذلك: ولم يكن عند أمي ما تعطيني ما أتحمّل به، فرهنت داراً، فتحمّلت معه، فلما قَدِمنا عملت له على عمل[1].

وفي هذا العمل تبدو مواهب الشافعي، واختباراته وذكاؤه وعلمه ونُبْل نسبه، فيشيع ذِكره عادلاً ممتازاً، ويتحدّث الناس باسمه في بِطاح مكّة، ويبلغ الفقهاء والمحدّثين الذين تلقّى عنهم أو التقى بهم ذِكره، فيختلفون، ومنهم مَن يلومه على دخوله في العمل، وينصح له بتركه[1].

تولى عملاً بنجران فأقام العدل ونشر لواءه، وكان الناس في نجران كما هم في كل عصر، وفي كلٍ بلد، يُصانِعون الوُلاة والقضاة ويتملّقونهم، ليجدوا عندهم سبيلاً إلى نفوسهم، ولكنهم وجدوا في الشافعي عدلاً لا سبيل إلى الاستيلاء على نفسه بالمُصانعة والمَلَق، ويقول هو في ذلك: وُلِّيت نجران وبها بنو الحارث بن عبد المدان، وموالي ثقيف، وكان الوالي إذا أتاهم صانعوه فأرادوني على نحو ذلك فلم يجدوا عندي.

سدّ الشافعي إذن باب المُصانعة والمَلَق لكيلا يصل إلى نفسه أحد، وهو الباب الذي يلج منه صغار النفوس إلى كُبَراء النفوس، ليُحوِّلوا نفوسهم عن مجرى العدل والحق، فالشافعي إذ أغلقه قد حصّن نفسه من كل شرٍّ وظلم، لأن كبار النفوس لا يُبالون بالمُصانعة، وتملّق المتملّقين لهم، ولذا صار كله للعدل،

(١) حياة الشافعي لأبي زهرة، ص ٢١.

ولكن العدل دائماً مركب صعب لا يقوى عليه إلّا أُولو العزم من الرجال، وهم يتعرّضون لخشونة الزمان وأذاه، وكذلك كان الشافعي.

٤ ـ الدراسات الفقهية إلى عهد الشافعي:

كان التشريع في عهد النبي ﷺ يقوم على الوحي: من الكتاب والسُّنّة، وعلى الرأي من النبيّ ﷺ، ومن أهل النظر والاجتهاد من أصحابه، بدون تدقيق في تحديد معنى الرأي وتفضيل وجوهه، وبدون تنازع، ولا شِقاق بينهم.

ومضى عهد النبي ﷺ وجاء بعده عهد الخلفاء الراشدين من سنة (١١ هـ ـ ٦٣٢ م) إلى سنة (٤٠ هـ ـ ٦٦٠ م) وقد اتّفق الصحابة في هذا العهد على استعمال القياس في الوقائع التي لا نصّ فيها من غير نكير من أحد منهم، وفي هذا العهد أخذت تبدو الصورة الأولى من صور الإجماع بما كان يركن إليه الأئمة من مشاورة أهل الفتوى من الصحابة، وكان أهل الفتوى من الصحابة يومئذ، وهم المعتبرون في الإجماع، قلّة لا يتعذّر تعرّف الاتفاق بينهم في حكم من الأحكام.

ولم يكن يفتي من الصحابة إلّا حَمَلَة القرآن الذين كتبوه وقرؤوه وفهموا وجوه دلالته وناسِخه ومنسوخه، وكانوا يُسَمّون «القُرّاء» لذلك، وتمييزاً لهم عن سائر الصحابة بهذا الوصف الغريب في أمة أُميّة ـ لا تقرأ ولا تكتب.

ثم كان عصر بني أُمَيّة من سنة (٤٠ هـ ـ ٦٦٠ م) إلى سنة

(١٣٢ هـ ـ ٧٤٩ م) وتكاثر الممارسون للقراءة والكتابة من العرب، ودخلت في دين الله أُمم ليست أُميّة، فلم يعد لفظ القرّاء نعتاً غريباً يصلح لتمييز أهل الفتوى ومَن يؤخذ عنهم الدين، هنالك استعمل لفظ «العلم» للدلالة على حفظ القرآن ورواية السُّنَن والآثار، وسُمِّي أهل هذا الشأن «العلماء» واستعمل لفظ «الفقه» للدلالة على استنباط الأحكام الشرعية بالنظر العقلي فيما لم يرِد فيه نص كتاب ولا سُنّة.

وسُمِّي أهل هذا الشأن «الفقهاء»، فإذا جمع امرؤ بين الصفتين جمع له اللفظان أو ما يرادفهما.

وفي طبقات ابن سعد[١]: «كان ابن عمر[٢] جيّد الحديث، غير جيّد الفقه، وكان زيد[٣] بن ثابت فقيهاً في الدين عالماً بالسُّنن.

---

(١) ابن سعد هو: اللَّيْثُ بن سَعْد بن عبد الرحمن الفهميّ أبو الحارث المصري أحد الأعلام. قال يعقوب بن شيبة: ثقة. وفي حديثه عن الزهري بعض الاضطراب. ولد سنة أربع وتسعين ومات في شعبان سنة خمس وسبعين ومائة. له ترجمة في تذكرة الحفّاظ ١/٢٢٦، والعِبَر للذهبي ١/٢٥٣، وخلاصة تهذيب الكمال، ص ٢٧٠.

(٢) ابن عمر هو: عبد الله بن عمر بن الخطاب أبو عبد الرحمن العدوي المدني الفقيه أحد الأعلام في العلم والعمل، شهد الخندق، وهو من أهل بيعة الرضوان. توفي سنة أربع وسبعين. له ترجمة في: أسد الغابة في معرفة الصحابة ٣/٣٤٠، والإصابة ١/٣٣٨، ونكت الهميان لابن الصفدي ١٨٣.

(٣) زيد بن ثابت بن الضحّاك بن لَوْذان الأنصاري البخاري، أبو سعيد، وأبو =

وقد كان كثير من الصحابة والتابعين يكره كتابة العلم وتخليده في الصُّحُف، كابن عباس[1]، والشعبي[2]، والنخعي[3]، وقتادة[4]، ومَن ذهب مذهبهم، وهؤلاء كلهم عرب طُبِعوا على الحفظ جِبِلّة العرب.

= خارجة، صحابي مشهور، كتب الوحي، قال مسروق: كان من الراسخين في العلم، مات سنة خمس، أو ثمانٍ وأربعين، وقيل بعد الخمسين. (انظر تقريب التهذيب، ص ٢٧٢).

(١) عبد الله بن عباس بن عبد المطّلب الهاشمي، الإمام البحر عالِم العصر ابن عمّ رسول الله ﷺ، دعا له النبي ﷺ أن يفقّهه في الدين ويعلّمه التأويل. له ترجمة في: أسد الغابة ٣/ ٢٩٠، والإصابة ١/ ٣٢٢، وتاريخ بغداد ١/ ١٧٣، وتذكرة الحفّاظ ١/ ٤٠.

(٢) الشعبي هو: عامر بن شراحيل أبو عمرو الكوفي. وُلِد لستٍّ مضت من خلافة عمر على المشهور، وأدرك خمسمائة من الصحابة، وقال: ما كتبت سوداء في بيضاء قطّ. مات سنة ثلاث ومائة، أو أربع أو سبع أو عشر. له ترجمة في: تاريخ بغداد ١٢/ ٢٢٩، وتذكرة الحفّاظ ١/ ٧٩، وتهذيب التهذيب ٥/ ٦٥.

(٣) النخعي هو: إبراهيم النخعي بن يزيد بن قيس بن الأسود، أبو عمران. فقيه أهل الكوفة ومُفتِيها هو والشعبي في زمانهما. قال الأعشى: كان صيرفيّاً في الحديث. مات سنة ست وتسعين، عن تسع وأربعين، أو ثمانٍ وخمسين. له ترجمة في: تذكرة الحفّاظ ١/ ١٧٧، وخلاصة تذهيب الكمال ص ٢٠، شذرات الذهب ١/ ١١١، وطبقات ابن سعد ٦/ ١٨٨.

(٤) قتادة هو: ابن دِعَامَة بن قتادة السدوسي أبو الخطاب البصري الأكمه. أحد الأعلام. قال سعيد بن المسيّب: ما أتاني عراقي أحفظ من قتادة. ولد سنة ستين، ومات سنة سبع عشرة ومائة. له ترجمة في: إرشاد الأريب ٦/ ٢٠٢، والبداية والنهاية ٩/ ٣١٣، وتذكرة الحفّاظ ١/ ١٢٢، وتهذيب الأسماء ٢/ ٥٧.

قال ابن عبد البرّ[1]: مَن كره كتابة العلم إنما كرهه لوجهين:

أحدهما:

ألّا يتّخذ مع القرآن كتاب يضاهي به، ولئلا يتّكل الكاتب على ما يكتب فلا يحفظ فيقلّ الحفظ.

ولمّا انقرض عهد الصحابة ما بين تسعين ومائة من الهجرة وجاء عهد التابعين، انتقل أمر الفُتيا والعلم بالأحكام إلى الموالي إلّا قليلاً. «عن عطاء[2] قال: دخلت على هشام[3] بن عبد الملك

---

(١) ابن عبد البر هو: الحافظ الإمام أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد القرطبي. ولد سنة ثمانٍ وستّين وثلاثمائة في ربيع الآخر. قال الباجي أبو الوليد: لم يكن بالأندلس مثله في الحديث. مات ليلة الجمعة سلخ ربيع الآخر سنة ثلاث وستّين وأربعمائة عن خمس وتسعين سنة. له ترجمة في: بغية الملتمس للضبّي ٤٧٤، وتذكرة الحفّاظ ٣/١١٢٨، وجذوة المقتبس للحميدي ٣٤٤، والصلة ٢/٦٧٧.

(٢) عطاء هو: ابن أبي رباح أسلم بن محمد المكّي. مولى بني جُمَح. وقيل آل أبي خثيم. قال ابن سعد: انتهت إليه فتوى أهل مكة، وكان أسود أفطس أشلّ أعرج، قُطِعَت يده مع ابن الزبير ثم عَمِيَ. وكان ثقة فقيه عالِماً كثير الحديث. مات عطاء سنة أربع عشرة ومائة. له ترجمة في: تذكرة الحفّاظ ١/٩٨، وتهذيب التهذيب ٧/١٩٩، وحلية الأولياء ٣/٣١٠، وخلاصة تذهيب الكمال ٢٢٥.

(٣) هشام بن عبد الملك، أبو الوليد، ولد سنة نيف وسبعين، واستخلف بعهد من أخيه يزيد. وكان هشام حازماً عاقلاً، كان لا يُدخِل بيتَ ماله مالاً حتى يشهد أربعون قسامة، لقد أخذ من حقه، ولقد أعطى لكل ذي حقٍّ حقه. (انظر تاريخ الخلفاء، ص ٢٤٧).

فقال: هل لك علم بعلماء الأمصار؟ قلت: بلى. قال: فمَن فقيه المدينة؟ قلت: «نافع»[1] مولى ابن عمر، وفقيه مكة «عطاء بن رباح» المولى، وفقيه اليمن «طاوس»[2] بن كيسان المولى، وفقيه الشام «مكحول»[3] المولى، وفقيه الجزيرة «ميمون»[4] بن مهران المولى، وفقيها البصرة «الحسن وابن سيرين»[5] المولیان، وفقيه الكوفة «إبراهيم» النخعي العربي.

---

(١) نافع هو: مولى ابن عمر أبو عبد الله المدني، كثير الحديث. قال البخاري: أصحّ الأسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر، بعثه عمر بن عبد العزيز إلى مصر يعلّمهم السُّنن. مات نافع سنة ستّ عشرة ومائة: له ترجمة في: تذكرة الحفّاظ للذهبي ١/٩٩، وتهذيب الأسماء للنووي ٢/١٢٣، وتهذيب التهذيب ١٠/٤١٢، والعِبَر ١/١٥٤.

(٢) طاوس هو: ابن كيسان اليماني أبو عبد الرحمن الحميري. أدرك خمسين صحابياً، قال قيس بن سعد: كان طاوس فينا كابن سيرين في أهل البصرة. مات سنة إحدى ومائة أو ستّ بمكة. له ترجمة في: تذكرة الحفّاظ ١/٩٠، وتهذيب الأسماء ١/٢٥١، وتهذيب التهذيب ٥/٨، وحلية الأولياء ٤/٣.

(٣) مكحول هو: أبو عبد الله الفقيه الدمشقي، أحد الأئمة. قال أبو حاتم: ما أعلم بالشام أفقه منه. مات سنة اثنتي عشرة ومائة. له ترجمة في: تذكرة الحفّاظ ١/١٠٧، وتهذيب التهذيب ١/٢٨٩، وخلاصة تهذيب الكمال ٣٣١، وشذرات الذهب ١/١٤٦.

(٤) ميمون هو: ابن مهران الجزري أبو أيوب الرقي. قال سليمان بن موسى: إن جاءنا العلم من ناحية الجزيرة عن ميمون بن مهران قبلناه. مات سنة ست عشرة ومائة، وولد سنة أربعين له ترجمة في: تذكرة الحفّاظ ١/٩٨، وتهذيب التهذيب ١٠/٣٩٠، وحلية الأولياء ٤/٨٢، وخلاصة تذهيب الكمال ٣٣٨.

(٥) ابن سيرين هو: محمد بن سيرين الأنصاري أبو بكر بن أبي عمرة =

قال هشام: لـولا قولك عربي لكادت نفسي تخرج»، عندئذ تضاءلت النزعة العربية إلى خطر التدوين وصارت كتابة العلم أمراً لازماً «عن سعد بن إبراهيم قال: أمرنا عمر[1] بن عبد العـزيز بجمع السُّننِ فكتبناها دفتراً دفتراً فبعث إلى كل بلد له عليها سلطان دفتراً».

وقد بَدَت مخايل نهضة في التشريع الإسلامي منذ ذلك العهد فحصل تدوين بعض السُّنن وبعض المسائل، ولم يصل إلينا من تلك المدوّنات إلاّ صدى[2].

= البصري، مولى أنس بن مالك. قال ابن سعد: ثقة مأمون، عالٍ رفيع فقيه، إمام كثير العلم والورع. ولد لسنتين بقيتا من خلافة عثمان، ومات في شوّال سنة عشر ومائة بعد الحسن بمائة يوم. له ترجمة في: تاريخ بغداد ٥/٣٣١، وتذكرة الحفّاظ ١/٧٧، وتهذيب التهذيب ٩/٢١٤، والعِبَر ١/١٣٥.

(١) عمر بن عبدِ العزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص الأموي، أمير المؤمنين، أمه أم عاصم بنت عاصم بن عمرِ بن الخطاب، وُلِّيَ إمرة المدينة للوليد، وكان مع سليمان كالوزير، ووُلِّيَ الخلافة بعده، فعُدّ مع الخلفاء الراشدين، من الرابعة، مات في رجب سنة إحدى ومائة، وله أربعون سنة، ومدة خلافته سنتان ونصف. (انـظر تقريب التهـذيب ٢/٦٠).

(٢) على أن تلك المدوّنات لم تكن إلاّ صحائف أو مذكّرات. أما أول تدوين للسُّنن بالمعنى الحقيقي فيقع فيما بين سنتي ١٢٠ و١٥٠ هـ.
ويقول ابن قتيبة: إن ابن شهاب الزهري المتوفى سنة ١٢٤ هـ هو أول مَن كتب الحديث.
وفي كتاب «كشف الظنون»: «واعلم أنه اختلف في أول مَن صنّف، فقيل: الإمام عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج البصري المتوفّى سنة =

ويقول «جولد زيهر» في مقاله عن كلمة «فقه» في دائرة المعارف الإسلامية: «وينبغي ألاّ يُعطى كبير ثقة لما نُسِبَ لهشام[1] بن عروة من أنه في يوم الحَرّة حُرِقَت لأبيه كتب فقه، ولا يمكن أن يُتَصوّر بحال أنه في ذلك العهد البعيد كانت توجد كتب بالمعنى الصحيح، وإنما هي صحائف متفرّقة. والتي سُمّيت «سنة الفقهاء» لكثرة مَن مات فيها من الفقهاء.

وبالجملة: فإنه إذا كان دون شيء لضبط معاقد القرآن والحديث ومعانيهما في عهد بني أُميّة، فإن التدوين في الفقه بالمعنى المُحدَث لم يكن إلاّ في عهد العباسيين.

هذا هو الرأي الذي كان مقرّراً بين الباحثين، لكن «جولد زيهر» يذكر في المقال الذي أشرنا إليه آنفاً ما يأتي: «وقد اكتشف «جوفيني» بين المخطوطات القيّمة في المكتبة «الأمبروزية» بميلانو» الخاصّة ببلاد العرب الجنوبية، مختصراً في «الفقه» اسمه «مجموعة زيد[2] بن علي» وهو منسوب إلى مؤسّسي فرقة

= ١٥٥ هـ ٧٧١ - ٧٧٢ م، وقيل أبو النصر سعيد بن أبي عروبة المتوفّى سنة ١٥٦ هـ - ٧٧٢ - ٧٧٣ م ذكرهما الخطيب البغدادي، وقيل ربيع بن صبيح المتوفّى سنة ١٦٦ هـ - ٧٨٢ - ٧٨٣ م (قاله الرامهرمزي).
وكان مطمح نظرهم بالتدوين ضبط «معاقد القرآن والحديث ومعانيهما». (جـ ١، ص ٢٥، ٢٦).

(١) هشام بن عُروة بن الزبير بن العوّام الأسدي، ثقة فقيه، ربما دلّس، من الخامسة، مات سنة خمس أو ستّ وأربعين، وله سبع وثمانون سنة. (انظر تقريب التهذيب ٢ / ٣١٩).

(٢) زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي، أبو الحسين =

«الزيدية» من الشيعة، وعلى ذلك تكون هذه المجموعة أقدم مجموعة في الفقه الإسلامي، وعلى كل حال ينبغي أن يوضع هذا الكتاب موضع الاعتبار فيما يتعلق بتاريخ التأليف في الفقه الإسلامي، وإذا صحّ أنه وصل إلينا من بطانة «زيد بن علي» وجب أن نعترف بأن أقدم ما وصل إلينا من المصنفات الفقهية هو من مؤلفات الشيعة الزيدية».

على أن البحث الذي أُثير لتعيين مركز هذا الكتاب بين المؤلّفات الفقهية لم يُكمَل. ومن أسفٍ أن هذا البحث لم يُثِرْه مسلمون، ولا أُثير في بلاد إسلامية.

وقد ذكر صاحب «الفهرست»[1] عند الكلام على الزيدية ما نصّه: الزيدية الذين قالوا بإمامة زيد بن علي عليه السلام، ثم قالوا بعده بالإمامة في ولد «فاطمة»[2] كائناً مَن كان، بعد أن تكون عنده شروط الإمامة. وأكثر المُحدّثين على هذا المذهب مثل «سفيان[3] بن عُيينة» و«سفيان الثّوري»، وعلاقة هذين الإمامين

= المدني، ثقة، من الرابعة، وهو الذي تنسب إليه الزيدية، خرج في خلافة هشام بن عبد الملك، فقُتِلَ بالكوفة، سنة مائة واثنتين وعشرين، وكان مولده سنة ثمانين. (انظر تقريب التهذيب ١/٢٧٦).

(١) الفهرست لابن النديم.

(٢) فاطمة هي: بنت رسول الله ﷺ، أُم الحسنين، سيّدة نساء هذه الأمة، تزوجها عليّ في السنة الثانية من الهجرة، وماتت بعد النبيّ ﷺ بستّة أشهر، وقد جاوزت العشرين بقليل. (انظر تقريب التهذيب ٢/٦٠٩).

(٣) سفيان بن عُيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي، أبو محمد الكوفي الأعور. أحد أئمة الإسلام. قال ابن المديني: ما في أصحاب الزهري =

بنهضة الفقه عند أهل السُّنّة تجعل للبحث الذي يشير إليه «جولد زيهر» شأناً خطيراً.

وجاء عهد العباسيين منذ سنة ١٣٢ هـ (٧٤٩ ـ ٧٥٠ م)، وشجّع الخلفاء الحركة العلمية وأمدّوها بسلطانهم، فكان طبيعياً أن تنتعش العلوم الدينية في ظلّهم، بل كانت حركة النهوض أسرع إلى العلوم الشرعية؛ لأنها كانت في دور نموٍّ طبيعي ومتكامل.

وهناك سبب آخر يذكره «جولد زيهر» في كتابه «عقيدة الإسلام وشرعه» هو: «أن حكومة الأمويين كانت متّهمة بأنها دنيوية، فحلّت محلها دولة دينية سياستها سياسة مِليّة»[1].

وكان العباسيون يجعلون حقهم في الإمامة قائماً على: أنهم سُلالة البيت النبوي، وكانوا يقولون: إنهم سيشيّدون على أطلال الحكومة الموسومة عند أهل التّقى بالزندقة نظاماً منطبقاً على سُنّة النبي وأحكام الدين الإلّهي.

ويُلاحَظ أن المثل الأعلى للسياسة الفارسية، وهو الاتصال الوثيق بين الدين والحكومة، كان برنامج الحكم العباسي.

وقد اقتضى ضبط أمور الدولة على منهاج شرعي، جمع الأحكام الشرعية، وتدوينها.

= أتقن من ابن عُيينة. مات بمكة أول رجب سنة ثمانٍ وتسعين ومائة. له ترجمة في: تاريخ بغداد ٩/١٧٤، وتذكرة الحفّاظ ١/٢٦٢، وحلية الأولياء ٧/٢٧٠، وطبقات المفسّرين للداودي ١/١٩٠.

(١) مقدمة الأم، ص ٢٠.

وفي صدر العهد العباسي تمكّن الاستنباط واستقرّت أُصوله وجعل لفظ «الفقه» ينتهي بالتدريج إلى أن يكون غير مقصور على المعنى الأصلي، أي الاستنباط من الأدلّة التي ليست نصوصاً، وأصبح المعنى الأول للفقه هو: «الأحكام الشرعية العلمية المأخوذة من أدلّتها التفصيلية» نصوصاً كانت أو رأياً، وسُمّي أهل هذا الشأن بالفقهاء، ونشأ التأليف في الفقه بهذا المعنى، وانقسم الفقه إلى طريقتين: طريقة أهل الرأي والقياس، وهم أهل العراق، وطريقة أهل الحديث، وهم أهل الحجاز.

٥ ـ محنة الإمام الشافعي:

لقد نزل الإمام الشافعي رحمه الله باليمن، ومن أعمالها نجران، وبها والٍ غشوم ظلوم، فكان الشافعي يأخذ على يديه، ويمنع مظالمه أن تصل إلى مَن تحت ولايته، وربما نال الشافعي ذلك الوالي بما يملكه العلماء، من سيف يُحسِنون استعماله، ويُكثِرون من إرهافه، وهو النقد، فلعله كان مع الأخذ على يديه يناله بنقده، ويسلقه بلسانه، فأخذ ذلك الوالي يكيد له، بالدسّ والسعاية والوشاية، وكلٌّ مُيسّر لما خُلِقَ له.

كان العباسيون يعدّون خصومهم الأقوياء العلويين، لأنهم يدلون بمثل نسبهم، ولهم من رَحِم رسول الله ﷺ ما ليس لهم، فإذا كانت دولة العباسيين قامت على النسب، فأولئك يمتّون بمثله، وبِرَحِم أقرب، ولذا كانوا إذا رأوا دعوة علوية قضوا عليها، وهي في مهدها، ويقتلون في ذلك على الشُّبهة لا على الجزم

واليقين، إذ يرون أن قتل بريء يستقيم به الأمر لهم، أولى من ترك مُتّهم يجوز أن يفسد الأمر عليهم.

جاءهم الوالي الظالم من هذه الناحية الضعيفة في نفوسهم، واتّهم الشافعي بأنه مع العلوية، فأرسل إلى الرشيد[1]: أن تسعة من العلوية تحرّكوا، ثم قال في كتابه: «إني أخاف أن يخرجوا، وإن هاهنا رجلاً من ولد شافع المطّلبي لا أمر لي معه ولا نهي.

وفي بعض الروايات أنه قال في الشافعي: يعمل بلسانه ما لا يقدر عليه المقاتل بسيفه، فأرسل الرشيد أن يحضر أولئك النفر التسعة، ومعهم الشافعي.

ويقول الرّواة إنه قتل التسعة، ونجا الشافعي بقوة حجّته، وشهادة محمد بن الحسن، أما قوة حجّته فكانت بقوله للرشيد، وقد وجّه إليه التّهمة بين النطع والسيف: يا أمير المؤمنين، ما تقول في رجلين أحدهما يراني أخاه، والآخر يراني عبده، أيّها أحبّ إليّ؟ قال: الذي يراك أخاه؟ قال: فذاك يا أمير المؤمنين إنكم ولد العباس[2]، وهم ولد علي[3]، ونحن بنو المطّلب، فأنتم ولد

---

(١) الرشيد هو: هارون أبو جعفر بن المهدي محمد بن المنصور عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن العباس، استخلف بعهد من أبيه عند موت أخيه الهادي ليلة السبت لأربع عشرة بقيت من ربيع الأول سنة سبعين ومائة. (انظر تاريخ الخلفاء، ص ٢٨٣).

(٢) العباس هو: ابن عبد المطّلب، بن هاشم، عمّ النبيّ ﷺ، مشهور، مات سنة اثنتين وثلاثين، أو بعدها، وهو ابن ثمانٍ وثمانين. (تقريب التهذيب ١/٢٩٧).

(٣) عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه أبو الحسن الهاشمي قاضي الأمة، =

العباس تروننا إخوتكم، وهم يروننا عبيدهم.

وأما شهادة محمد بن الحسن، فذلك لأن الشافعي استأنس لمّا رآه في مجلس الرشيد عند الاتّهام، إذ إن العلم رحم بين أهله. فذكر بعد أن ساق ما ساق أن له حظّاً من العلم والفقه، وأن القاضي محمد بن الحسن يعرف ذلك، فسأل الرشيد محمداً، فقال: له من العلم حظٌّ كبير، وليس الذي رُفِعَ عليه من شأنه، قال: فخذه إليك، حتى أنظر في أمره، وبهذا نجا.

كان قدوم الشافعي بغداد في هذه المحنة سنة ١٨٤، أي وهو في الرابعة والثلاثين من عمره، ولعلّ هذه المحنة التي نزلت به ساقها الله إليه ليتّجه إلى العلم ويُدارسه ويُذاكره، ويُخرِج للناس الأثر الخالد من الفقه والتخريج، ذلك بأنه نزل عند محمد بن الحسن، وكان من قبل يسمع باسمه وفقهه، وأنه حامل فقه العراقيين وناشره، بل لعلّه التقى به من قبل.

أخذ الشافعي يدرس فقه العراقيين، فقرأ كتب الإمام محمد وتلقّاها عليه، وبذلك اجتمع له فقه الحجاز وفقه العراق، اجتمع له الفقه الذي يغلب عليه النقل، والفقه الذي يغلب عليه العقل وتخرّج بذلك على فحول الفقه في زمانه، ولقد قال في ذلك ابن حجر(١): انتهت رياسة الفقه بالمدينة إلى مالك بن أنس فرحل

= نهض بأعباء العلم والعمل. استشهد في سابع عشر رمضان من عام أربعين وسنّه ستون سنة. له ترجمة في: أسد الغابة ٩١/٤، والإصابة ١٠٥/٢، وتاريخ بغداد ١٣٣/١، وتذكرة الحفّاظ ١٠/١.

(١) ابن حجر هو: شيخ الإسلام وإمام الحفّاظ في زمانه، وحافظ الديار =

إليه ولازمه وأخذ عنه. وانتهت رياسة الفقه بالعـراق إلى أبي حنيفة، فأخذ عن صاحبه محمد بن الحسن حملاً، ليس فيه شيء إلّا وقد سمعه عليه، فاجتمـع على أهل الـرأي، وعلم أهل الحديث، فتصرّف في ذلك حتى أصّل الأصول، وقعّد القواعد، وأذعن له الموافق والمخالف، واشتهر أمره، وعلا ذِكره، وارتفع قدره حتى صار منه ما صار.

أخذ الشافعي من علم محمد بن الحسن وكتبه، ونقل عنه، وقيّد ما نقل حتى لقد قال: حملت عن محمد بن الحسن وقر بعير ليس عليه إلّا سماعي منه، وكان يجلّ محمد بن الحسن ويكبره، ويرى فيه أستاذه، ويُثني عليه وعلى علمه وأناته، حتى لقد قال فيه: ما رأيت أحداً سُئِلَ عن مسألة فيها نظر، إلّا رأيت الكراهة في وجهه إلّا محمد بن الحسن، وروى عنه الحديث، ولم يقتصر على تلقّي الرأي عنه، ففي الأم، أنبأنا محمد بن الحسن عن يعقوب بن إبراهيم عن عبـد الله[1] بن دينار عن ابن عمـر أن

= المصرية، بل حافظ الدنيا مطلقاً، قاضي القضاة شهاب الدين أبو الفضل أحمـد بن علي بن محمـد بن محمـد بن علي بن محمـود بن أحمـد المصري الشافعي. وُلد سنة ثلاث وسبعين وسبعمائة. توفي في ذي الحجة سنة اثنتين وخمسين وثمانمائة. له ترجمة في: حُسْن المحاضرة للسيوطي ١/٣٦٣، وذيل تذكرة الحفّاظ للسيوطي ٣٨٠، وشـذرات الذهب لابن العماد ٧/٢٧٠، والضوء اللامع للسخاوي ٢/٣٦.

(١) عبد الله بن دينار، العدوي مولاهم، أبو عبد الرحمن المدني، مولى ابن عمر، ثقة، من الرابعة، مات سنة سبع وعشرين. (انظر تقريب التهذيب ١/٤١٣).

النبي ﷺ قال: «الولاء لُحمة كلُحْمة النسب لا يُباع ولا يُوهب»(١).

وكان محمد يعطيه من كرم المنزلة ما هو له أهل، حتى كان يفضّل مجلسه على مجلس السلطان. يروى أن محمداً خرج راكباً إلى دار الأمرة فرأى الشافعي قد جاء، فثنى رِجله ونزل. وقال لغلامه: اذهب فاعتذر. فقال له الشافعي: لنا وقت غير هذا، قال: لا. وأخذ بيده فدخلا الدار.

كان الشافعي يلزم حلقة محمد بن الحسن، ولكنه مع ذلك يعتبر نفسه من صحابة مالك، ومن فقهاء مذهبه، وحَمَلَة موطئه، يُحامي عليه ويذبّ عنه ويُدافع عن فقه أهل المدينة، ولذلك كان إذا قام محمد من مجلسه ناظَرَ أصحابه، ودافع عن فقه الحجازيين وطريقتهم، ولعلّه كان لا يناظر محمداً نفسه إعظاماً لمكان الأستاذ، ولكن محمداً بلغه أنه يناظر أصحابه، فطلب إليه أن يناظره، فاستحيا وامتنع، وأصرّ محمد، فناظره مستكرهاً في مسألة كَثُرَ استنكار أهل العراق فيها لرأي أهل الحجاز، وهي مسألة الشاهد واليمين(٢) فناقش الشافعي محمداً فيها. ويقول الرّواة من الشافعية أن الفَلْجَ كان للشافعي.

---

(١) رواه الدارمي في الفرائض ٥٣.

(٢) الخلاف في مسألة الشاهد واليمين خلاف مشهور بين الحنفية والشافعية والمالكية، وأساسها أن الحنفية يرون أن البيّنة على مَن ادّعى واليمين على مَن أنكر، وعلى ذلك لا يمين على المدّعي، فإن كان معه بيّنة مقبولة قُضِيَ بها وإلّا يحلف المدّعى عليه، فإن حلف قُضِي له قضاء ترك، وإن نكل قُضِي للمدّعي، ولا يمين على المدّعي في أيّة حال. =

أقام الشافعي في بغداد تلميذاً لابن الحسن، ومُناظِراً له ولأصحابه على أنه فقيه مدني من أصحاب مالك، ثم انتقل بعد ذلك إلى مكّة، ومعه من كتب العراقيين حِمْلُ بعير. كما نقلنا عنه فيما أسلفنا من القول. ولم يذكر أكثر الرّواة مدة إقامته في بغداد في هذه القَدْمَة. ولا بدّ أنه أقام مدة معقولة تكفي للتخرّج على أهل الرأي ومُدارَستهم. ولعلّها كانت نحو سنتين.

عاد الشافعي إلى مكّة. وأخذ يُلقي دروسه في الحَرَم المكّي، والتقى به أكبر العلماء في موسم الحج، واستمعوا إليه، وفي هذا الإبّان التقى به أحمد بن حنبل، وقد أخذت شخصية الشافعي تظهر بفقه جديد، لا هو فقه أهل العراق وحدهم ولا فقه أهل الحجاز وحدهم، بل هو مزيج منهما وخلاصة عقل ألمعي أنضجه علم الكتاب والسُّنّة، وعلم العربية، وأخبار الناس والقياس والرأي، ولذلك كان مَن يلتقي من العلماء يرى فيه عالماً هو نسيج وحده(١).

= وقال المالكية والشافعية: إذا لم يكن مع المدّعي إلاّ شاهد واحد قُضِي له إذا حلف ويكون حلفه في مقام الشاهد الثاني. وذلك يجوز في الأموال فقط، وأما غير الأموال فلا تُوَجّه فيها اليمين للمدّعي اقتصاراً على مورد النص، وقد ذُكِرَت المناظرة في الأم في الجزء السابع.

(١) جاء في معجم ياقوت عن الأبدي ما نصّه: «قال إسحق بن راهويه: كنّا عند سفيان بن عُيينة نكتب أحاديث عمرو بن دينار، فجاءني أحمد بن حنبل فقال لي: قم يا أبا يعقوب حتى أُريك رجلاً لم ترَ عيناك مثله، فقمت فأتي بي فناء زمزم، فإذا هناك رجل عليه ثياب بيض تعلو وجهه السُّمرَة حَسَن السَّمْت، حَسَن العقل، وأجلسني إلى جانبه فقال له: يا أبا عبد الله هذا إسحاق بن راهويه الحنظلي، فرحّب بي وحيّاني. فذاكرته =

قَدِمَ الشافعي بغداد للمرة الثانية في سنة ١٩٥، وقد قَدِمَ وله طريقة في الفقه لم يُسبَق بها. وجاء وهو لا ينظر إلى الفروع يفصّل أحكامها وإلى المسائل الجزئية يفتي فيها فقط، فقد جاء وهو يحمل في عيبته قواعد كليّة، أصّل أصولها، وضبط بها المسائل الجزئية. فقد جاء إذن بالفقه علماً كليّاً، لا فروعاً جزئية، وقواعد عامّة، لا فتوى وأقضية خاصة، رأت فيه بغداد ذلك، فانثال عليه العلماء والمتفقهون، وطلبه المحدّثون، وأهل الرأي جميعاً. وفي هذه القدمة ذكروا أنه ألّف لأول مرة كتاب الرسالة الذي وضع به الأساس لعلم أصول الفقه.

وجاء في مناقب الشافعي للرازي أنه: رُوِيَ أن عبد الرحمن[1] بن مهدي التمس من الشافعي، وهو شاب، أن يضع له كتاباً يذكر فيه شرائط الاستدلال بالقرآن والسُّنّة والإجماع والقياس وبيان الناسخ والمنسوخ، ومراتب العموم والخصوص،

= وذاكرني فانفجر لي منه علم أعجبني حفظه، فلما طال مجلسنا قلت: يا أبا عبد الله قم بنا إلى الرجل، قال: هذا هو الرجل، فقلت: يا سبحان الله، أقمت من عند رجل يقول حدّثني الزهري، فما توهمت إلاّ أن تأتينا برجل مثل الزهري أو قريب منه فأتيت بنا إلى هذا الشاب، فقال: لي يا أبا يعقوب اقتبس من الرجل فإنه ما رأت عيناىَ مثله»، وهذه القصة وأشباهها تدلّ على لقاء أحمد بن حنبل للشافعي بمكة، ولكن هل كان هذا أول لقاء؟ لا تدلّ القصة على ذلك.

(١) عبد الرحمن بن مهدي بن حسّان العَنْبري مولاهم، أبو سعيد البصري، ثقة ثَبْت، حافظ عارف بالرجال والحديث، قال ابن المديني: ما رأيت أعلم منه، من التاسعة، مات سنة ثمانٍ وتسعين، وهو ابن ثلاث وسبعين. (انظر تقريب التهذيب ١/٤٩٩).

فوضع الشافعي رضي الله عنه كتاب الرسالة وبعثها إليه، فلما قرأها عبد الرحمن بن مهدي قال: ما أظن أن الله عزّ وجل خلق مثل هذا الرجل، ثم يقول الرازي: واعلم أن الشافعي رضي الله عنه قد صنّف كتاب الرسالة وهو ببغداد، ولمّا رجع إلى مصر أعاد تصنيف كتاب الرسالة، وفي كل واحد منهما علم كثير.

أقام الشافعي بمكة في هذه القَدْمَة نحواً من تسع سنوات، كما يُستنبَط من أخبار الرّواة، ولا بدّ أن الشافعي بعد أن رأى نوعين من الفقه مختلفين، وبعد أن ناظَرَ وجادل، ورأى تشعّب الآراء، واختلاف الأنظار، وتبايُن المشارب، وجد أنه لا بدّ من وضع مقاييس لمعرفة الحق من الباطل، أو على الأقل لمعرفة ما هو أقرب للحق فإنه ليس من المعقول بعد أن شاهد وعاين ما بين نظر الحجازيين والعراقيين من اختلاف، ولأصحاب النظرين مكان من احترامه وتقديره، أن يحكم الشافعي ببطلان أحد النظرين جملة من غير ميزان ضابط دقيق، لهذا فكّر في استخراج قواعد الاستنباط، ويصحّ لنا أن نفهم من مقامه الطويل في مكة بعيداً عن ضجّة العراق، وتناحر الآراء فيه، أنه فعل ذلك ليتوافر له الانصراف الكافي، والتأمّل المُبصِر لاستخراج هذه القواعد، فتوافر على الكتاب يعرف طرق دلالاته، وعلى الأحكام يعرف ناسخها ومنسوخها، وخصائص كلٍّ منهما، وعلى السُّنّة يعرف مكانها من علم الشريعة، ومعرفة صحيحها وسقيمها، وطرق الاستدلال بها، ومقامها من القرآن الكريم، ثم كيف يستخرج الأحكام إذا لم يكن كتاب ولا سُنّة، وما ضوابط الاجتهاد في هذا

المقام، وما الحدود التي تُرسَم للمجتهد فلا يعدوها ليأمن من شَطَط الاجتهاد، لأجل هذا طال مقامه، وقد عهدناه صاحب سفر فهو لا بدّ في هذه الأثناء قد انتهى إلى وضع أُصول الاستنباط وخرج بها على الناس، ولعلّه عندما انتهى إلى قدر يصحّ إخراجه وعرضه للجمهرة من الفقهاء، سافر إلى بغداد عش الفقهاء جميعاً، إذ ضَؤُلَ أمر المدينة بعد وفاة مالك رضي الله عنه، وبعد أن صار ببغداد أهل الرأي وأهل الحديث معاً.

وعلى هذا السياق يكون الشافعي قد كتب الرسالة، وهو في بغداد، ومثل ذلك جاء في تاريخ بغداد، ولكن جاء في صدر ما نقلناه عن الرازي أنه ذكر أن الشافعي كان شابّاً عندما التمس ابن مهدي منه، وهو في هذه القَدْمَة كان كهلاً، إذ تجاوز الخامسة والأربعين، إلاّ إذا اعتبرنا مَن في هذه السنّ شابّاً، وكذلك كان يعبّر بعض الناس، ويحتمل أنه ألّف الرسالة بطلب ابن مهدي وهو بمكة، وأرسلها إليه وهو بالعراق فنُشِرَت به.

أخذ الشافعي ينشر بالعراق تلك الطريقة الجديدة التي استننّها، ويجادل على أساسها، وينقد مسائل العلم على أُصولها، ويؤلّف الكتب، وينشر الرسائل، ويتخرّج عليه رجال الفقه، ومكث في هذه القَدْمَة سنتين، ثم عاد بعد ذلك إليها سنة ١٩٨ هـ، وأقام أشهراً فيها، ثم اعتزم السفر إلى مصر، فرحل إليها، وقد وصل سنة ١٩٩ هـ.

ولماذا قصّر الإقامة في بغداد هذه القَدْمَة الأخيرة، ولم يقم بها طويلاً، وهي عشّ العلماء، وقد صار له بها تلاميذ ومُريدون،

والعلم ينتشر في ربوعها، فيشعّ، في كل الآفاق، ولم يكن لمصر في ذلك الإبّان مكانة علمية كمكانة بغداد أو تقاربها؟ سؤال يضطرب في النفوس، ولعلّ الجواب عنه أنه في سنة ١٩٨ كانت الخلافة لعبد الله[1] المأمون، وفي عهد المأمون ساد أمران لم تدلّ حياة الشافعي ومنهجه العلمي على أنه يستطيب الإقامة في ظلهما:

أحدهما:

أن الغلبة في عهد المأمون صارت للعنصر الفارسي، إذ إن المعركة التي قامت بين الأمين[2] والمأمون كانت في الواقع بين معسكر العرب الذي يمثّله الأمين وقوّاده. ومعسكر الفرس الذي كان قوّاده وجنده من الفرس، وانتهت المعركة بغلبة الفرس، وصار لهم بعد ذلك النفوذ والغَلَبة وما كان لهذا القرشي أن يرضى بالمقام في ظل سلطان فارسي في نفوذه وصبغته.

---

(١) المأمون عبد الله أبو العباس بن الرشيد، ولد سنة سبعين ومائة في ليلة الجمعة منتصف ربيع الأول، وهي الليلة التي مات فيها الهادي واستخلف أبوه، وأمه أم ولد اسمها مراجل ماتت في نِفَاسها به، وقرأ العلم في صغره. سمع الحديث من أبيه وهشيم، وطبقتهم. (انظر تاريخ الخلفاء، ص ٣٠٦).

(٢) الأمين محمد أبو عبد الله بن الرشيد، كان وليّ عهد أبيه، فولي الخلافة بعده، وكان من أحسن الشباب صورة، أبيض، طويلاً، جميلاً، ذا قوة مُفرِطة، وبطش وشجاعة معروفة، يقال: إنه قتل مرة أسداً بيده، وله فصاحة، وبلاغة، وأدب، وفضيلة، لكن كان سيء التدبير، كثير التبذير، لا يصلح للإمارة. (انظر تاريخ الخلفاء للسيوطي، ص ٢٩٧).

ثانيهما:

أن المأمون كان من الفلاسفة المتكلمين فأدنى إليه المعتزلة، وجعل منهم كتّابه وحجّابه وجُلساءه، والمقرّبين الأدنين إليه، والمحكّمين في العلم وأهله، والشافعي ينفر من المعتزلة ومناهج بحثهم، ويفرض عقوبة على بعض مَن يخوض مثل خوضهم، ويتكلم في العقائد على طريقتهم، فما كان لمثل الشافعي أن يرضى بالمقام معهم، وتحت ظلّ الخليفة الذي مكّن لهم، حتى أدّاه الأمر بعد ذلك إلى أن أنزل بالفقهاء والمحدّثين المحنة التي تسمّى في التاريخ الإسلامي محنة «خلق القرآن». ولقد رُوِيَ أن المأمون عرض على الشافعي أن يولّيه القضاء، فاعتذر، وهذا يتّفق مع منطق تفكيره، ومع سلسلة حياته التي علِمْناها من قبل.

لم يطب للشافعي المقام ببغداد، وكان لا بدّ من الرحيل منها، ولم يجد مهاجراً وسعة إلّا في مصر، ذلك أن واليها قرشي هاشمي عبّاسي.

قال ياقوت في معجمه: وكان سبب قدومه إلى مصر أن العباس بن عبد الله بن العباس بن موسى بن عبد الله بن عباس دعاه. وكان العباس هذا خليفة لعبد الله المأمون على مصر.

ولقد قال الشافعي عندما أراد السفر إلى مصر:

لقد أصبحت نفسي تتوق إلى مصر
ومن دونها قطع المهامه والقفر

فوالله ما أدري أللفوز والغنى
أساقُ إليها أم أُساقُ إلى القبر

تساءل الشافعي في هذا الشعر أيُساق إلى الغنى والفوز في مصر أم يُساق إلى القبر، ولقد أجابه القدر عن سؤاله فساقه إليهما معاً، فقد نال الغنى بما كان يأخذه من سهم ذوي القربى الذي قد ناله بنسبه الشريف، ونال الفوز بنشر علمه وآرائه، وفقهه، ثم ناله الموت، فكان سَوْقاً إلى قبره بمصر، فقد مات في آخر ليلة من رجب سنة ٢٠٤ هـ وقد بلغ من العمر أربعة وخمسين عاماً.

وقبل أن نختم الكلام في حياة الشافعي، لا بدّ من الإشارة إلى أمر علمي له صلة بحياته وتاريخه، ذلك أن الشافعي بعد قدومه إلى بغداد سنة ١٩٥ هـ، بل قبل ذلك في دراسته بمكة - كان صاحب طريقة جديدة في الفقه، وصاحب آراء جديدة فيه تنفصل عن آراء مالك، ولكنه لم يتّجه إلى آراء مالك بنقد أو تزييف، بل كان يُلقي بآرائه، خالفت أو وافقت رأي مالك من غير نقد له، ولذلك كان يُعدّ من أصحاب مالك، وإن كان في جملة آرائه ما يخالفه قليلاً أو كثيراً، كما خالف بعض أصحاب مالك، وكما خالف أصحاب أبي حنيفة شيخهم، ولكن حدث ما اضطر الشافعي إلى أن يتّجه لآراء شيخه بالنقض والتزييف، ذلك أنه بلغه أن مالكاً تُقدّس آثاره وثيابه في بعض البلاد الإسلامية، وأن من المسلمين ناساً يُتَحَدّث إليهم بحديث رسول الله ﷺ فيعارضون الحديث بقول مالك، عندئذ تثور نفس الشافعي، لأنه يرى أن الناس عدوا بمالك مرتبة الجهد الذي يلتمس من أحاديث رسول

الله ﷺ، وأن الناس مُقدِمون على أمر خطير، إذ يعارضون بأحاديث الرسول أقوال ناس يصيبون ويخطئون، وما كان لأحد مع الحديث رأي، لذلك يتقدّم الشافعي الذي لقّبه العلماء في عصره بناصر الحديث لنصرة الحديث، ويجد الطريق معيناً ليسلكه، وهو أن ينقض آراء مالك، ويعلن الزيف منها، ليعلم الناس أن مالكاً بشر يخطىء ويصيب، وأنه لا رأي له مع الحديث، ويؤلّف في ذلك كتاباً سمّاه «خلاف مالك»، ولكنه يتردّد في إعلانه وفاءً لمالك شيخه وأستاذه.

والذي كان يقول عنه طول حياته إنه الأستاذ، يتردّد بين إرشاد الناس لمّا رآه خطأ لمالك، وهو يخشى على السُّنّة من تقديسه، وبين الوفاء لمالك، فيطوي الكتاب سنة، وهو متردّد، ثم يستخير الله فينشره.

يروي في هذا المقام الفخر الرازي: أن الشافعي إنما وضع الكتاب على مالك، لأنه بلغه أن بالأندلس قلنسوة لمالك يُستقى بها، وكان يُقال لهم قال رسول الله ﷺ فيقولون قال مالك، فقال الشافعي: إن مالكاً آدمي قد يخطىء ويغلط، فصار ذلك داعياً للشافعي إلى وضع الكتاب على مالك، وكان يقول: كرهت أن أفعل ذلك، ولكنّي استخرتُ الله تعالى فيه سنة. وقال الربيع[1]:

---

(١) الربيع بن سليمان بن عبد الجبار المُرادي، أبو محمد البصري المؤذن، صاحب الشافعي، ثقة، من الحادية عشرة، مات سنة سبعين، وله ستّ وتسعون سنة. (تقريب التهذيب ١/٢٤٥).

سمعت الشافعي رضي الله عنه يقول: قَدِمْتُ مصر ولا أعرف أن مالكاً يخالف من أحاديثه إلّا ستة عشر حديثاً، فنظرت فإذا هو يقول بالأصل، ويدع الفرع، ويقول بالفرع، ويدع الأصل.

ثم يبرّر الفخر الرازي نقد الشافعي لأستاذه مالك بما كان من نقد أرسطو لأفلاطون فيقول: وأقول إن أرسطاليس الحكيم تعلّم الحكمة من أفلاطون، ثم خالفه، فقيل له كيف فعلت ذلك، فقال أُستاذي صديقي، والحق صديقي، فإذا تنازعا، فالحق أولى بالصداقة. فهذا المعنى بعينه هو الذي حمل الشافعي رضي الله عنه على إظهار مخالفة مالك.

أظهر الشافعي خلاف مالك، وما فعل ذلك إلا لله، وكان عزيزاً عليه أن ينقد مالكاً لأنه أُستاذه، وما كان يعبّر عنه إلّا بالأستاذ، وقد جرّ عليه متاعب ومصاعب، فإن مالكاً كان بمصر له المكان الأول بين المجتهدين، فثار على الشافعي المالكيون ينقدونه ويجرحونه ويطعنون عليه، حتى لقد ذهب جمهرتهم إلى الوالي يطلبون إخراجه، ويقول في ذلك الرازي: لما وضع الشافعي كتابه على مالك ذهب أصحاب مالك إلى السلطان والتمسوا منه إخراج الشافعي، ولم ينقد الشافعي آراء مالك فقط، بل نقله من قبل آراء العراقيين أبي حنيفة وأصحابه وغيرهم من فقهاء العراق، وذكر خلافهم وزيف بعض آرائهم، وذكر خلاف الأوزاعي، ونقد آراءه في السِّيَر(١)، ولكل هؤلاء أنصار من رجال

(١) في المجموعة الفقهية للشافعي التي طبعها المرحوم الحسيني (بك) هذه الكتب كلها. .

الفقه في عهده، يتعصبون لهم، وينافحون عنهم، فبنقدهم انبثق على الشافعي البثق الكبير من الجدل والمناظرة، فكان يجادل ويصاول. ويضع بجدله ومناظراته ما ينبغي أن يكون عليه المجادل يستمسك بالحُجّة وحدها من غير أن يمسّ صاحب الرأي بسوء، حتى لقد كان بخلافه صاحب فلسفة فقهية خاصّة.

ولقد قال فيه أحمد بن حنبل: الشافعي فيلسوف في أربعة أشياء: في اللغة، واختلاف الناس، والمعاني، والفقه. كان يميل في جداله دائماً إلى نصرة الحديث ورجال الحديث، مع علمه بالجدل وأساليبه، وقد بُهِتَ أهل الرأي في أول التقائه بهم في بغداد سنة ١٨٤ هـ. ويقول الرازي في ذلك: الناس كانوا قبل زمان الشافعي فريقين، أصحاب الحديث، وأصحاب الرأي، أما أصحاب الحديث فكانوا حافظين لأخبار رسول الله ﷺ إلاّ أنهم كانوا عاجزين عن النظر والجدل، وكلما أورد عليهم أحد من أصحاب الرأي سؤالاً أو إشكالاً سقط في أيديهم عاجزين متحيّرين، وأما أصحاب الرأي فكانوا أصحاب النظر والجدل، إلاّ أنهم كانوا عاجزين عن الآثار والسُّنن، وأما الشافعي رضي الله عنه، فكان عارِفاً بسُنّة رسول الله ﷺ مُحيطاً بقوانينها، وكان عارفاً بآداب النظر والجدل قوياً فيه، وكان فصيح الكلام، قادراً على قهر الخصوم بالحُجّة الظاهرة، وآخذاً في نصرة أحاديث رسول الله ﷺ، وكلّ مَن أورد عليه سؤالاً أو إشكالاً أجاب عنه بأجوبة شافية كافية، فانقطع بسببه استيلاء أهل الرأي على أصحاب الحديث.

ولمّا أصّل الأصول ووضع القواعد، وجد أن بعض الفقهاء من أهل الحجاز يخرج على هذه الأصول، ولا يتقيد بها، ومنهم شيخه، فوجده يأخذ الأصل، ويترك الفرع، ويأخذ الفرع، ويترك الأصل، فجادل أهل الحجاز أيضاً، وبذلك قضى حياته كلها في نضال لأجل فقه هذه الشريعة، وفي سبيلها ولأجل الحق، وفي سبيل الحق، حتى لقد زعم بعض المؤرّخين أنه مات في سبيل ذلك، فكان بحق إمام الشريعة في عصره.

٦ ـ شيوخه:

أخذ الإمام الشافعي رحمه الله العلم من أماكن مختلفة، فقد تلقّى الفقه والحديث على شيوخ قد تباعدت أماكنهم، وتخالفت مناهجهم.

فقد أخذ عن شيوخ بمكة، وشيوخ بالمدينة، وشيوخ باليمن، وشيوخ بالعراق، ولقد جاء الفخر الرازي بأسماء بعض شيوخه فقال: اعلم أن مشايخه الذين روى عنهم كثيرون، ونحن نذكر المشهورين منهم، والذين كانوا من أهل الفتوى والفقه، إنهم تسعة عشر، خمسة مكيّة، وستّة مدنيّة، وأربعة يمنيّة، وأربعة عراقية. أما الذين من أهل مكة فهم سفيان بن عُيينة، ومسلم بن خالد الزنجي، وسعيد[١] بن سالم القداح، وداود[٢] بن

---

(١) سعيد بن سالم القدّاح، أبو عثمان المكّي، أصله من خراسان أو الكوفة، صدوق يَهم، رُمِيَ بالإرجاء، وكان فقيهاً من كبار التاسعة. (تقريب التهذيب ١/٢٩٦).

(٢) داود بن عبد الرحمن العطّار، أبو سليمان المكّي، ثقة، لم يثبت أن ابن =

عبد الرحمن العطّار، وعبد الحميد بن عبد العزيز بن أبي رواد، وأما الذين من أهل المدينة فمالك بن أنس، وإبراهيم بن سعد الأنصاري، وعبد العزيز[1] بن محمد الدراوردي، وإبراهيم بن أبي يحيىٰ الأسامي، ومحمد بن أبي سعيد بن أبي فديك، وعبد الله[2] بن نافع الصائغ، صاحب ابن أبي ذُؤيب، أما الذين من أهل اليمن فمطرف بن مازن، وهشام[3] بن يوسف قاضي صنعاء، وعمر بن أبي سلمة صاحب الأوزاعي، ويحيىٰ بن حسّان صاحب الليث بن سعد، وأما الذين من أهل العراق فوكيع[4] بن الجرّاح، وأبو أُسامة[5] حمّاد بن أُسامة الكوفيّان، وإسماعيل بن

= مَعين تكلّم فيه، من الثامنة، مات سنة أربع أو خمس وسبعين، وكان مولده سنة مائة. (تقريب التهذيب ١/٢٩٦).

(١) عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدَّراوردي، أبو محمد الجهني، مولاهم، المدني، صدوق، كان يحدّث من كتب غيره فيخطىء، قال النسائي: حديثه عن عبيد الله العمري منكر، من الثامنة، مات سنة ست، أو سبع وثمانين. (تقريب التهذيب ١/٥١٢).

(٢) عبد الله بن نافع بن أبي نافع الصائغ، المخزومي مولاهم، أبو محمد، المدني، ثقة صحيح الكتاب، في حفظه لين، من كبار العاشرة، مات سنة ست ومائتين وقيل بعدها. (تقريب التهذيب ١/٤٥٦).

(٣) هشام بن يوسف الصنعاني، أبو عبد الرحمن القاضي، ثقة، من التاسعة، مات سنة سبع وتسعين. (تقريب التهذيب ٢/٣٢٠).

(٤) وكيع بن الجرّاح بن مليح الرؤاسي، بضمّ الراء وهمزة ثم مهملة، أبو سفيان الكوفي، ثقة حافظ عابد، من كبار التاسعة، مات في آخر سنة ستّ أو أول سنة سبع وتسعين، وله سبعون سنة. (تقريب التهذيب ٢/٣٣١).

(٥) حمّاد بن أُسامة القرشي مولاهم، الكوفي، أبو أُسامة، مشهور بكنيته، ثقة =

عليّة، وعبد الوهاب[1] بن عبد المجيد البصريان.

هذا وقد تلقّى الشافعي عن محمد بن الحسن كتبه سماعاً منه، وروى عنه أحاديث وتفقّه فقه أهل العراق عليه، فهو بهذا من أساتذته، وإن أبى الفخر الرازي ذكر ذلك تعصّباً، ولكن العلم لا يخضع لتعصّبه.

ومن هذا السياق الذي نقلناه وذكرناه يُستفاد أن الشافعي قد تلقّى العلم على عدد من الشيوخ أصحاب المذاهب والنزاعات المختلفة، وبذلك نقول إنه تلقّى فقه أكثر المذاهب التي قامت في عصره، فتلقّى فقه مالك عليه، وكان هو الأستاذ والنجم اللامع في شيوخه، وتلقّى فقه الأوزاعي عن صاحبه عمر بن أبي سلمة، وتلقّى فقه الليث بن سعد فقيه مصر عن صاحبه يحيىٰ بن حسّان، ثم تلقّى فقه أبي حنيفة وأصحابه على محمد بن الحسن.

هكذا اجتمع له فقه مكة والمدينة، والشام، ومصر، والعراق، ولم يجد حَرَجاً في أن يطلب الفقه عند مَن اشتهر بالاعتزال، وعُرِفَ أنه في أصول الاعتقاد لا يسلك في طلبها مسلك أهل الحديث والفقه، وانساغ كل ذلك العلم الكثير في نفس الشافعي، فكان منه ذلك المزيج الفقهي المُحكَم الذي

= ثَبْت، ربما دلس، ومن كبار التاسعة، مات سنة إحدى ومائتين، وهو ابن ثمانين. (انظر تقريب التهذيب ١/ ١٩٥).

(١) عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصّلت، الثقفي، أبو محمد البصري، ثقة، تغيّر قبل موته بثلاث سنين، من الثامنة، مات سنة أربع وتسعين، عن نحو من ثمانين سنة. (انظر تقريب التهذيب ١/ ٥٢٨).

تلاقت فيه كل النزعات منسجمة متعادلة، متآلفة النغم غير متنافرة، وتولّدت منه تلك المعاني الكليّة التي صَهَرَها الشافعي، وقدّمها للناس في بيان رائع وقول مُحكَم.

لا نستطيع أن نبيّن ما أخذه عن كل واحد ممّن ذكرناهم، ولكن يجب أن نُشير إلى أنه قال بعض كتّاب الفقه في هذا المقام إنه ظهرت مدرستان[1] للفقه استقامت كل واحدة على منهج واحد معيّن، وإن الفقهاء كانوا إلاّ قليلاً يسيرون على منهج إحدى المدرستين لا يخالفونه إلى نهج الأخرى، إحدى المدرستين مدرسة الحديث وكانت بالمدينة، والثانية مدرسة الرأي وكانت بالعراق.

٧ ـ آثاره وكتبه:

لمّا عاد الشافعي إلى بغداد في سنة (١٩٥ هـ ـ ٨١٠ ـ ٨١١ م) ليُقيم فيها سنتين اشتغل بالتدريس والتأليف، وروى البغدادي في تاريخه:

«عن أبي الفضل الزجّاج يقول: لمّا قَدِمَ الشافعي إلى بغداد وكان في الجامع إما نيّف وأربعون حلقة، أو خمسون حلقة، فلما دخل بغداد ما زال يقعد في حلقة ويقول لهم: قال الله وقال الرسول، وهم يقولون: قال أصحابنا. حتى ما بقي في المسجد

(١) وقد أخذت المدرستان تتلاقيان في عصر الشافعي كما ذكر القائلون هذا القول.

حلقة غيره»[1]. واختلف إلى دروس الشافعي جماعة من كبار أهل الرأي كأحمد بن حنبل وأبي ثور، فانتقلوا عن مذهب أهل الرأي إلى مذهبه. ويُروى عن أحمد بن حنبل أنه قال: «ما أحد من أصحاب الحديث حمل مِحبَرة إلاّ وللشافعي عليه مِنّة». فقلنا: يا أبا محمد كيف ذلك؟ قال: إن أصحاب الرأي كانوا يهزؤون بأصحاب الحديث حتى علّمهم الشافعي وأقام الحجّة عليهم[2].

ووضع الشافعي في بغداد كتاب «الحجة». «روى ابن حجر عن البويطي أن الشافعي قال: اجتمع عليّ أصحاب الحديث فسألوني أن أضع على كتاب أبي حنيفة، فقلت: لا أعرف قولهم حتى أنظر في كتبهم، فأمرت فكُتِبَ لي كتب محمد بن الحسن، فنظرت فيها سنة حتى حفظتها، ثم وضعت الكتاب البغدادي، يعني «الحجّة»».

ويظهر من ذلك: أن مذهب الشافعي القديم الذي وضعه في بغداد كان في جُلّ أمره ردّاً على مذهب أهل الرأي، وكان قريباً إلى مذهب أهل الحديث.

وروى البغدادي عن حرملة[3]: أنه سمع الشافعي يقول:

---

(١) انظر تاريخ بغداد، ص ٦٨، ٦٩.
(٢) انظر الانتقاء، ص ٧٦.
(٣) حرملة بن يحيىٰ بن حرملة بن عِمران، أبو حفص المصري، صاحب الشافعي، صدوق، من الحادية عشرة، مات سنة ثلاث أو أربع وأربعين، وكان مولده سنة ستّين. (انظر تقريب التهذيب ١/١٥٨).

«سُمِّيت ببغداد ناصر الحديث». ونقل ابن حجر عن البيهقي[(١)]: أن كتاب «الحجّة» الذي صنّفه الشافعي ببغداد حمله عنه الزعفراني، وله كتب أخرى حملها غير الزعفراني، منها: كتاب «السِيَر»، رواية أبي عبد الرحمن أحمد بن يحيىٰ الشافعي. وفي كتاب كشف الظنون:

«الحجّة، للإمام الشافعي، وهو مجلّد ضخم ألّفه بالعراق، إذ أطلق القديم من مذهبه يُراد به هذا التصنيف، قاله الإسنوي[(٢)] في المبهمات. ويطلق على ما أفتى به هناك أيضاً».

ثم انتهى الشافعي إلى مصر فآزره تلاميذ مالك، حتى إذا وضع مذهبه الجديد وأخذ يؤلّف الكتب ردّاً على مالك تنكّروا له وأصابته منهم مِحَن.

قال الربيع: سمعت الشافعي يقول: «قَدِمْتُ مصر لا أعرف أن مالكاً يخالف من أحاديثه إلّا ستّة عشر حديثاً، فنظرت فإذا هو يقول بالأصل ويدع الفرع، ويقول بالفرع ويدع الأصل.

ثم ذكر الشافعي في ردّه على مالك، المسائل التي ترك

---

(١) البيهقي هو: الإمام الحافظ العلّامة شيخ خراسان أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِرْدِيّ، صاحب التصانيف، وُلِد سنة أربع وثمانين وثلاثمائة في شعبان ـ مات في عاشر جمادى الأولى سنة ثمانٍ وخمسين وأربعمائة بنيسابور، ونقل في تابوت إلى بيهق مسيرة يومين. (طبقات ابن هداية الله ١٥٩).

(٢) الإسنوي: فقيه شافعي، وعالِم أصول، توفي سنة ٧٧٧ هـ كما ذكر السيوطي في حُسْن المحاضرة.

الأخبار الصحيحة فيها بقول واحد من الصحابة، أو بقول واحد من التابعين، أو لرأي نفسه.

ثم ذكر ما ترك فيه أقاويل الصحابة لرأي بعض التابعين أو لرأي نفسه، وذلك أنه ربما يدّعي الإجماع، وهو مختلف فيه.

ثم بيّن الشافعي أن ادّعاء أن إجماع أهل المدينة حجّة، قول ضعيف»[1].

ويروي بعض الرّواة: أن الشافعي إنما وضع الكتب على مالك لأنه بلغه أن بالأندلس قلنسوة لمالك يُستسقى بها، وكان يُقال لهم: قال رسول الله ﷺ، فيقولون قال مالك. فقال الشافعي: إن مالكاً بشر يخطىء. فدعاه ذلك إلى تصنيف الكتاب في اختلافه معه. وكان يقول: استخرتُ الله تعالى في ذلك[2].

ومذهب الشافعي الجديد الذي وضعه في مصر هو الذي يدلّ على شخصيته وينمّ عن عبقريته، ويُبرِز استقلاله.

«سُئِلَ أحمد: ما ترى في كتب الشافعي التي عند العراقيين: أهي أحبّ إليك، أم التي بمصر؟ قال: عليك بالكتب التي وضعها بمصر، فإنه وضع هذه الكتب بالعراق ولم يحكمها، ثم رجع إلى مصر فأحكم تلك، كما يرويه الذهبي في تاريخه الكبير[3].

---

(١) الرازي، ص ٢٦.
(٢) ابن حجر، ص ٧٦.
(٣) هامش الانتقاء، ص ٧٧.

ومذهب الشافعي الجديد وصل إلينا فيما ألَّفه بمصر من الكتب. وقد سرد البيهقي المتوفَّى سنة (٤٥٨ هـ - ١٠٦٥ - ١٠٦٦ م) كتب الشافعي ولخَّصها عنه ابن حجر في ص ٧٨: (الرسالة القديمة، ثم الجديدة، اختلاف الحديث، جماع العلم - إبطال الاستحسان - أحكام القرآن - بياض الفرض - صفة الأمر والنهي - اختلاف مالك والشافعي - اختلاف العراقيين - اختلاف مع محمد بن الحسن - كتاب علي وعبد الله - فضائل قريش - كتاب الأم.

وعدّة كتب الأُم مائة ونيف واربعون كتابا. وحمل عنه حرملة كتاباً كبيراً يسمى «كتاب السُّنن» وحمل عنه المزني كتابه «المبسوط» وهو المختصر الكبير، والمنثورات، وكذا المختصر المشهور. قال البيهقي: وبعض كتبه الجديدة لم يُعَدْ تصنيفها، وهي: الصيام - والصداق - والحدود - والرهن الصغير - والإجارة - والجنائز - فإنه أمر بقراءة هذه الكتب عليه في الجديد وأمر بتحريق ما يغاير اجتهاده. قال: وربما تركه اكتفاءً بما نبّه عليه من رجوعه عنه في مواضع أُخرى.

وهذه الحكاية مفيدة ترفع كثيراً من الإشكال الواقع بسبب مسائل اشتُهِر عن الشافعي الرجوع عنها وهي موجودة في بعض هذه الكتب.

ثم نقل ابن حجر: أن لأصحاب الشافعي من أهل الحجاز والعراق عنه مسائل وزيادات قال: وهذا يدلّ على أن «كتباً أُخرى

حملها عنه هؤلاء؛ لأن هذه المسائل ليست في الكتب المُقدّم ذكرها».

وقد ترك ابن حجر في تلخيصه: كتاب «مسند الشافعي» ولا ندري: إن كان البيهقي قد تركه أيضاً أو لا؟

ويقول الرازي: «إن كتابه المسمّى بمسند الشافعي كتاب مشهور في الدنيا».

كان اتجاه المذاهب الفقهية قبل الشافعي إلى جميع المسائل وترتيبها وردّها إلى أدلّتها التفصيلية عندما تكون دلائلها نصوصاً.

وأهل الحديث ـ لكثرة اعتمادهم على النص ـ كانوا أكثر تعرّضاً لذِكر الدلائل من أهل الرأي. فلما جاء الشافعي بمذهبه الجديد كان قد درس المذهبين، ولاحظ ما فيهما من نقص بدا له أن يكمله، وأخذ ينقض بعض التفريعات من ناحية خروجها عن متابعة نظام متّحد في طريقة الاستنباط.

وذلك يُشعِر باتجاهه في الفقه اتجاهاً جديداً هو اتجاه العقل العلمي الذي لا يُعنى بالجزئيات والفروع.

ويدلّ على أن اتجاه الشافعي لم يكن إلى تمحيص الفروع، ما نقله ابن عبد البرّ في «الانتقاء» من أن أحمد بن حنبل قال: «قال الشافعي لنا: أما أنتم فأعلم بالحديث والرجال منّي، فإذا كان الحديث صحيحاً فأعلموني أن يكون كوفيّاً، أو بصرياً أو شاميّاً، أذهب إليه إذا كان صحيحاً[1].

---

(١) انظر الانتقاء، ص ٧٥.

وطريقة علاجه لمسائل العلم تدلّ على منهجه، قال أبو محمد ابن أخت الشافعي عن أمه قالت: ربما قدّمنا في ليلة واحدة ثلاثين مرة أو أقلّ أو أكثر المصباح بين يدي الشافعي، وكان يستلقي ويتذكّر ثم ينادي: يا جارية، هلمّي مصباحاً، فتقدّمه ويكتب ما يكتب، ثم يقول: ارفعيه. فقيل لأحمد: ما أراد بردّ المصباح؟ قال: «الظّلمة أجلى للقلب»[1].

وليس هذا النوع من التفكير الهادىء في ظلمة الليل تفكير مَن يهتم بالمسائل الجزئية والتفاريع، بل هو تفكير مَن يُعنى بضبط الاستدلالات التفصيلية بأصول تجمعها، وذلك: هو النظر الفلسفي.

قال ابن سينا في الشفاء: «إنّا لا نشتغل بالنظر في الجزئيات لكونها لا تتناهى، وأحوالها لا تثبت، وليس علمنا بها من حيث هي جزئية تفيدنا كمالاً حكمياً أو تبلغنا غاية حكمية، بل الذي يهمّنا هو النظر في الكليات. وكان أحمد يقول: الشافعي فيلسوف في أربعة أشياء: في اللغة، واختلاف الناس، والمعاني، والفقه[2].

وقد حاول الشافعي أن يجمع أصول الاستنباط الفقهي وقواعدها علماً ممتازاً، وأن يجعل الفقه تطبيقاً لقواعد هذا العلم.

وبهذا يمتاز مذهب الشافعي عن مذهب أهل العراق وأهل الحجاز.

---

(١) مفتاح السعادة ٢/٩١.
(٢) الرازي، ص ٣٥.

٨ ـ الفِرَق الإسلامية التي عاصرت الشافعي:

١ ـ الشـــيعة:

الشيعة أقدم الفِرَق الإسلامية، وقد ظهروا بمذهبهم السياسي في آخر عصر عثمان رضي الله عنه، ونما وترعرع في عهد علي رضي الله عنه، إذ كان كلما اختلط رضي الله عنه بالناس ازدادوا إعجاباً بمواهبه وقوّة دينه وعلمه، فاستغلّ الدّعاة ذلك الإعجاب وأخذوا ينشرون نِحَلهم بين الناس، ولما جاء العصر الأموي ووقعت المظالم على العلويين، واشتد نزول أذى الأمويين بهم، ثارت دفائن المحبة لهم، والشفقة عليهم، ورأى الناس علياً وأولاده شهداء هذا الظلم، فاتّسع نطاق المذهب الشيعي، وكثرت أنصاره وقوام هذا المذهب:

١ ـ أن الإمامة ليست من مصالح العامّة التي تفوّض إلى نظر الأمة، ويتعيّن القائم بها بتعيينهم، بل هي ركن الدين، وقاعدة الإسلام، ولا يجوز لنبي إغفالها وتفويضها إلى الأمّة، بل يجب عليه تعيين الإمام لهم، ويكون معصوماً عن الكبائر والصغائر[1].

٢ ـ أن عليّ بن أبي طالب كان هو الخليفة المختار من النبيّ ﷺ وأنه أفضل الصحابة رضوان الله تبارك وتعالى عليهم، وقيل إن الشيعة ليسوا وحدهم الذين كانوا يرون تفضيل عليّ رضي الله

---

(١) مقدمة ابن خلدون.

عنه على سائر الصحابة، بل إن من الشيعة مَن يدّعي أن بعض السابقين من الصحابة كان يرى ذلك، ومنهم عمّار[1] بن ياسر، والمقداد[2] بن الأسود، وأبو ذرٍّ[3] الغفاري، وسلمان[4] الفارسي، وجابر[5] بن عبد الله، وأُبيّ[6] بن

---

(١) عمّار بن ياسر بن عامر بن مالك العَنْسي، بالنون ساكنة بين مهملتين، أبو اليقظان، مولى بني مخزوم، صحابي جليل مشهور، من السابقين الأوّلين، بدري، قُتِلَ مع عليّ بصفّين سنة سبع وثلاثين. (انظر تقريب التهذيب ٢/٤٨).

(٢) المقداد بن عمرو بن ثعلبة بن مالك بن ربيعة البَهْراني ثم الكندي، ثم الزهري، خالف أبوه كندة، وتبنّاه الأسود بن عبد يغوث الزهري، فنسب إليه، صحابي مشهور، من السابقين، لم يثبت أنه كان ببدرٍ فارساً غيره، مات سنة ثلاث وثلاثين، وهو ابن سبعين سنة. (تقريب التهذيب ٢/٢٧٢).

(٣) أبو ذرٍّ الغفاري الصحابي، المشهور، اسمه جندب بن جنادة على الأصح، وقيل بُرَيد، بموحدة، مصغّراً أو مكبّراً، واختلف في أبيه، فقيل جندب، أو عشرقة، أو عبد الله، أو السّكن، تقدّم إسلامه، وتأخرت هجرته فلم يشهد بدراً، ومناقبه كثيرة جداً، مات سنة اثنتين وثلاثين، في خلافة عثمان. (تقريب التهذيب ٢/٤٢٠).

(٤) سلمان الفارسي، أبو عبد الله، ويقال له سلمان الخير، أصله من أصبهان، ثقة، من كبار الثالثة. (تقريب التهذيب ١/٣١٥).

(٥) حابر بن عبد الله بن عمرو بن حَرَام: بمهملة وراء، الأنصاري، ثم السَّلَمي: بفتحتين، صحابي ابن صحابي، غزا تسع عشرة غزوة، ومات بالمدينة، بعد السبعين، وهو ابن أربع وتسعين. (تقريب التهذيب ١/١٢٢).

(٦) أُبَيّ بن كعب بن قيس بن عُبَيْد بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجّار الأنصاري، الخزرجي، أبو المنذر، سيّد القرّاء، ويكنّى أبا الطفيل أيضاً، من فضلاء الصحابة، اختلف في سنة موته اختلافاً كثيراً، =

كعب، وحذيفة[1]، وبريدة[2]، وأبو أيوب[3]، وسهل[4] بن حنيف، وعثمان[5] بن حنيف، وأبو الهيثم، وخزيمة[6] بن

= قيل سنة تسع عشرة، وقيل سنة اثنتين وثلاثين، وقيل غير ذلك. (تقريب التهذيب ١/٤٨).

(١) حذيفة بن اليمَان، واسم اليمان؛ حُسَيْل مصغَّراً، ويقال: حِسل بكسر ثم سكون، العَبسي بالموحدة، حليف الأنصار، صحابي جليل من السابقين، صحَّ في مسلم عنه أن رسول الله ﷺ أعلمه بما كان وما يكون إلى أن تقوم الساعة، وأبوه صحابي أيضاً، استشهد بأُحُد، ومات حذيفة في أول خلافة عليّ سنة ست وثلاثين. (تقريب التهذيب ١/١٥٦).

(٢) بريدة هو: ابن الحُصَيب، بمهملتين مصغَّراً، أبو سهل الأسلمي، صحابي، أسلم قبل بدر، مات سنة ثلاث وستّين. (تقريب التهذيب ١/٩٦).

(٣) خالد بن زيد بن كُليب الأنصاري، أبو أيوب، من كبار الصحابة، شهد بدراً ونزل النبي ﷺ حين قَدِمَ المدينة عليه، مات غازياً بالروم، سنة خمسين، وقيل بعدها. (تقريب التهذيب ١/٢١٣).

(٤) سهل بن حُنَيف بن واهب، أبو عبد الله، الأنصاري الأوسي المدني البدري. شَهِدَ المشاهد كلها مع رسول الله ﷺ، له أحاديث في الصحيحين. وقد مات رضي الله عنه بالكوفة سنة ثمانٍ وثلاثين وصلّى عليه عليٌّ وكبّر سِتّاً. (الرياض المستطابة، ص ١٠٩، ١١٠).

(٥) عثمان بن حُنَيف بن واهب الأنصاري الأوسي، أبو عمرو المدني، صحابي مشهور، استعمله عمر على مساحة أرض بالكوفة، وعَلِيٌّ على البَصْرة، قبل الجمل، ومات في خلافة معاوية. (تقريب التهذيب ٢/٨).

(٦) خزيمة بن ثابت بن الفاكِه بن ثعلبة الأنصاري، الخَطْمي: بفتح المعجمة، أبو عمارة المدني، ذو الشهادتين، من كبار الصحابة، شهد بدراً، وقتل مع عليّ بصِفّين، سنة سبع وثلاثين. (تقريب التهذيب ١/٢٢٣).

ثابت، وأبو الطفيل[1] عامر بن واثلة، والعبّاس بن عبد المطّلب وبنوه، وبنو هاشم كافّة، وكان الزبير[2] من القائلين به في بدء الأمر ثم رجع، وكان من بني أميّة قوم يقولون ذلك، منهم خالد[3] بن سعيد بن العاص، ومنهم عمر ابن عبد العزيز[4].

ولم يكن الشيعة على درجة واحدة، بل كان منهم المُغالون في تقدير عليّ وبنيه، ومنهم المعتدلون والمقتصدون، وقد اقتصر المعتدلون في تفضيله على بقية الصحابة من غير تكفير لأحد. أما المُغالون المتطرفون من الشيعة فقد رفعوا عليّاً إلى مرتبة النبوّة حتى لقد زعم بعضهم أن النبوّة كانت له. وأن جبريل أخطأ، وذهب إلى النبي ﷺ[5]، بل إن منهم مَن رفع عليّاً إلى مرتبة الإلّه، وقالوا له هو أنت (الله). ومنهم مَن زعم أن الإلّه حلّ في الأئمة عليّ وبنيه، وهو قول يوافق مذهب النصارى في حلول الإلّه

---

(١) عامر بن واثلة بن عبد الله بن عمرو بن جحش الليثي، أبو الطفيل، وربما سُمّي عمراً، ولد عام أُحُد، ورأى النبيّ ﷺ، وروى عن أبي بكر فمن بعده، وعمّر إلى أن مات سنة عشر ومائة على الصحيح، وهو آخر مَن مات من الصحابة، قاله مسلم وغيره. (تقريب التهذيب ١/٣٨٩).

(٢) الزبير بن العوّام بن خُويلد بن أسد بن عبد العزّى بن قصيّ بن كلاب، أبو عبد الله القرشي الأسدي، أحد العشرة المشهود لهم بالجنة، قتل سنة ستٍ وثلاثين بعد مُنصَرَفه من وقعة الجمل. (تقريب التهذيب ١/٢٥٩).

(٣) خالد بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص، أخو إسحاق بن سعيد، صدوق، من الثامنة. (تقريب التهذيب ١/٢١٤).

(٤) شرح نهج البلاغة لابنِ أبي الحديد.

(٥) وهم الغرابية وسُمّوا بذلك لأنهم قالوا إنه يشبه النبيّ كما يشبه الغراب الغراب.

في عيسى، ومنهم مَن ذهب إلى أن كل روح إمام حلّت فيه الألوهية تنتقل إلى الإمام الذي يليه.

٢ ـ السبئية:

هم أتباع عبد الله بن سبأ، وكان يهودياً من أهل الحيرة، أظهر الإسلام، وأُمه أَمَةٌ سوداء، ولذلك يُقال له ابن السوداء، وقد كان من أشدّ الدّعاة ضدّ عثمان، وقد تدرّج في نشر أفكاره ومفاسده بين المسلمين وأكثرها موضوعة على عليّ رضي الله عنه.

أخذ ينشر أولاً بين الناس أنه وجد في التوراة أن لكلّ نبي وصيّاً، وأن عليّاً وصيّ محمد، وأنه خير الأوصياء، كما أن محمداً خير الأنبياء، ثم ذكر أن محمداً سيرجع إلى الحياة الدنيا، وكان يقول: عجبت لمَن يقول برجعة عيسى، ولا يقول برجعة محمد، واستدلّ على ذلك بقوله تعالى: ﴿ إنّ الذي فرض عليك القرآن لرَادّك إلى معاد ﴾[1]. ثم تدرّج من هذا إلى الحكم بألوهية عليّ رضي الله عنه، ولقد همّ عليّ بقتله إذ بلغه عنه ذلك، ولكن نهاه عبد الله بن عباس، وقال له إن قتلته اختلف عليك أصحابك، وأنت عازم على العَوْد لقتال أهل الشام، فنفاه عليّ إلى ساباط المدائن، ولمّا قُتِل رضي الله عنه استغلّ ابن سبأ محبّة الناس له، وأخذ ينشر الأكاذيب التي تجود بها مخيلته إضلالاً للناس وإفساداً، فصار يذكر للناس أن المقتول لم يكن عليّاً وإنما كان شيطاناً تصوّر

---

(١) سورة القصص، آية: ٨٥.

للناس في صورته، وأن علياً صعد إلى السماء كما صعد إليها عيسى ابن مريم عليه السلام، وقال: كما كذّبت اليهود والنصارى في دعواهما قتل عيسى، كذلك كذّبت الخوارج في دعواهم قتل عليّ والقائلون بقتل عليّ رأوا قتيلاً يشبه عليّاً، فظنوا أنه عليّ، وقد صعد إلى السماء، وأن الرعد صوته والبرق تبسّمه، ومَن سمع من السبئيين صوت الرعد يقول: السلام عليك يا أمير المؤمنين، وقد روى عمر بن شرحبيل أن ابن سبأ قيل له إن عليّاً قد قُتِل، فقال: «إن جئتمونا بدماغه في صُرّة لم نصدّق بموته، لا يموت حتى ينزل من السماء، ويملك الأرض بحذافيرها»[١].

٣ ـ الكيسانية[٢]:

هم أتباع المختار بن عبيد الثقفي، وقد كان خارجياً ثم صار من شيعة عليّ رضي عنه، وقد قَدِمَ الكوفة حين قَدِمَ إليها مسلم بن عقيل من قبل الحسين[٣] رضي الله عنه، ليعلم حالها، ويخبر ابن

---

(١) انظر الفرق بين الفِرَق للبغدادي.

(٢) نسبة إلى كيسان قيل إنه مولى لعليّ رضي الله عنه، وقيل إنه تلميذ لمحمد بن الحنفية، وقيل أنه أبو عمرة مولى بجيلة كان يحرس المختار الثقفي، وقد شهدوا له بأن محمد بن الحنفية سمح بأن يدعو المختار باسمه، الشهرستاني في المِلَل والنِحَل بعد اتّباع المختار فرقة كانت غير الكيسانية، ولكنه يقول في المختار صار شيعياً كيسانياً، فكأن المختار اتّبع نِحلَة الشيعة الكيسانية.

(٣) الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي، أبو عبد الله المدني، سِبط رسول الله ﷺ، وريحانته، حفظ عنه، استشهد يوم عاشوراء سنة إحدى وستّين، وله ستّ وخمسون سنة. (تقريب التهذيب ١/١٧٧).

عمّه بأمرها، وقد أحضر عبيد الله بن زياد المختار، وضربه ثم حبسه إلى أن قُتِلَ الحسين، فشفع له زوج أُخته عبد الله[1] بن عمر، فأطلق سراحه على أن يخرج من الكوفة، فخرج إلى الحجاز، وقد أُثِرَ عنه أنه قال في أثناء سيره: «سأطلب دم الشهيد المظلوم المقتول سيّد المسلمين، وابن بنت سيّد المُرسَلين الحسين بن علي، فوربّك لأقتلنّ بقتله عدّة مَن قتل على دم يحيىٰ بن زكريا، ثم لحق بابن الزبير[2]، وبايعه على أن يولّيه أعماله إذا ظهر، وقاتل معه أهل الشام، ثم رجع إلى الكوفة بعد موت يزيد[3] وقال للناس: «إن المهدي ابن الوصي بعثني إليكم أميناً ووزيراً، وأمرني بقتل الملحدين، والطلب بدم أهل بيته، والدفع عن الضعفاء».

وزعم أنه جاء من قبل محمد بن الحنفيـة لأنه وَلِيّ دم الحسين رضي الله عنه، ولأن محمداً رضي الله عنه كان ذا منزلة

---

(١) عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي، أبو عبد الرحمن، ولد بعد المَبعَث بيسير، واستصغر يوم أُحُد، وهو ابن أربع عشرة سنة، وهو أحد المُكثِرين من الصحابة، والعبادلة، وكان من أشدّ الناس اتّباعاً للأثر، مات سنة ثلاث وسبعين في آخرها أو أول التي تليها. (تقريب التهذيب ١/٤٣٥).

(٢) عروة بن الزبير بن العوّام بن خويلد الأسدي، أبو عبد الله المدني، ثقة فقيه مشهور، من الثانية، مات سنة أربع وتسعين على الصحيح، ومولده في أوائل خلافة عمر الفاروق. (تقريب التهذيب ٢/١٩).

(٣) يزيد بن معاوية بن أبي سفيان الأموي، أبو خالد، وُلّيَ الخلافة سنة ستين، ومات سنة أربع وستين، ولم يُكمِل الأربعين، وليس بأهل أن يُروَى عنه، من الثالثة: (تقريب التهذيب ٢/٣٧١).

بين الناس امتلأت القلوب بمحبته، إذ كان كما قال الشهرستاني: «كثير العلم غزير المعرفة، روّاد الفكر، مُصيب النظر في العواقب، وقد أخبره أبوه أمير المؤمنين عليّ رضي الله عنه أخبار الملاحم»، ولكن أعلن محمد بن الحنفية البراءة من المختار على الملأ من الأمة وعلى مشهد من العامّة، إذ بلغته أوهامه وأكاذيبه، وعرف خبيء نيّاته، ومع تلك البراءة فقد تَبع المختار هذا بعض الشيعة، وأخذ هو يتكهن بينهم، ويسجّع سجاً يشبهه سجع الكهّان، حتى رُوِيَ أنه كان يقول: «أما وربّ البحار، والنخيل والأشجار، والمهامه والقِفار، والملائكة الأبرار، لأقتلنّ كلّ جبّار، بكل لدن خطّار، ومهنّد بتّار... حتى إذا أقمت عمود الدين، ورأيت شعب صدع المسلمين، وشفيت غليل صدور المؤمنين، لم يكبر عليّ زوال الدنيا، ولم أحفل بالموت إذا أتى».

وقد أخذ المختار في محاربة أعداء العلويين، وأكثرَ من القتل الذريع فيهم، ولم يعلم أن أحداً اشترك في قتل الحسين إلاّ أسكن نأمته، فحبّبه ذلك في نفوس الشيعة فالتفّوا حوله، وأحاطوا به، وقاتلوا معه، ولكنه هُزِمَ في قتال مصعب[1] بن الزبير وقتله جيش مصعب.

وعقيدة الكيسانية لا تقوم على أُلوهيّة الأئمة كالسبئية الذين

---

(١) مصعب بن الزبير بن العوام الأسدي أخو عبد الله بن الزبير وواليه على العراق، اشتهر بالوسامة والشجاعة، قتله عبد الملك بن مروان.

يعتقدون حلول الجزء الإلّهي في الإنسان، بل تقوم على أساس أن الإمام شخص مقدّس، ويبذلون له الطاعة، ويثقون بعلمه ثقة مطلقة، ويعتقـدون فيه العصمـة عن الخطأ، لأنـه رمز للعلم الإلّهي، كما أنهم يدينون كالسبئية برجعة الإمام، وهو في نظرهم بعد عليّ والحسن والحسين، محمد بن الحنفية، ويقول بعضهم إنه مات وسيرجع، وبعضهم، وهم الأكثرون، يعتقدون أنه لم يمت، بل هو بجبل رضوى عنده عسل وماء.

٤ ـ الـــزيدية:

هذه الفرقة هي أقرب فِرَق الشيعة إلى الجماعة الإسلامية، وهي لم تَغْلُ في معتقداتها، ولم يكفّر الأكثرون منها أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ الأوّلين، ولم ترفع الأئمة إلى مرتبة الإلّه، ولا إلى مرتبة النبيّين. وإمامها زيد بن علي بن الحسين رضي الله عنه. خرج على هشام بن عبد الملك بالكوفة فقُتِلَ وصُلِبَ بكناسة الكوفة، وقوام مذهبه (وهو مذهب هذه الفرقة) إلى أن عراها التغيير).

إن الإمام منصوص عليه بالوصف لا بالاسم. وأوصاف الإمام التي قالوا إنه لا بدّ من وجودها حتى يكون إماماً يُبايعه الناس هي كونه فاطمياً، ورِعاً عالِماً سخيّاً، يخرج داعياً الناس لنفسه، وقد خالفه في شرط الخروج كثير من الشيعة، وناقشه في ذلك أخوه محمد الباقر، وقال له: على قضية مذهبك، والدك ليس

بإمام، فإنه ما خرج ولا تعرّض للخروج.

وأنه تجوز إمامة المفضول، فكأن هذه الصفات عندهم للإمام الأفضل الكامل، وهو بها أولى من غيره فإن اختار أُولو الحلّ والعقد في الأمة إماماً لم يستوفِ بعض هذه الصفات، وبايعوه، صحّت إمامته ولزمت بيعته، وبنوا على ذلك الأصل صحّة إمامة الشيخين أبي بكر[1] وعمر[2] رضي الله عنهما. وعدم تكفير الصحابة ببيعتهما، فكان زيد يرى أن عليّ بن أبي طالب أفضل الصحابة، إلّا أن الخلافة فُوِّضت إلى أبي بكر لمصلحة رأوها، وقاعدة دينية رَعَوها، من تسكين ثائرة الفتنة، وتطييب قلوب العامّة، فإن عهد الحروب التي جرت في أيام النبوّة كان قريباً، وسيف أمير المؤمنين عليّ عليه السلام من دماء المُشرِكين لم يجف، والضغائن في صدور القوم من طلب الثار كما هي، فلما كانت القلوب لا تميل إليه كلّ الميل، ولا تنقاد له الرِقاب كل الانقياد، كانت المصلحة أن يكون القيام بهذا الشأن لمَن عُرِفوا

---

(١) أبو بكر الصدّيق، هو: عبد الله بن عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مُرّة التيمي، أبو قُحَافة، الصدّيق الأكبر، خليفة رسول الله ﷺ، مات في جمادى الأولى سنة ثلاث عشرة، وله ثلاث وستّون سنة. (تقريب التهذيب ١/٤٣٢).

(٢) عمر بن الخطاب أمير المؤمنين أبو حفص العدوي الفاروق الخليفة الثاني لرسول الله ﷺ، أعز الله به الإسلام، وهو الصادق المُلْهَم، وهو الذي سَنّ للمحدّثين التثبّت في النقل. له ترجمة في: أسد الغابة ٤/١٤٥، والإصابة ٢/٥١١، وتاريخ الخلفاء للسيوطي ١٠٨.

باللّين والتودّد والتقدّم بالسنّ، والسَّبْق في الإسلام، والقُرب من رسول الله ﷺ[1].

وقد خذل زيداً أكثر الشيعة لقوله بذلك الأصل، قال البغدادي في كتابه الفرق بين الفِرَق: «لما استحرّ القتال بينه «زيد» وبين يوسف بن عمر الثقفي، قالوا إنّا ننصرك على أعدائك بعد أن تخبرنا رأيك في أبي بكر وعمر اللذين ظلما جدّك عليّ بن أبي طالب. فقال زيد: إني لا أقول فيهما إلّا خيراً، وإنما خرجت على بني أُميّة الذين قتلوا جدّي الحسين، وأغاروا على المدينة يوم الحَرّة، ثم رموا بيت الله بحجر المنجنيق والنار، ففارقوه عند ذلك».

ومن مذهب الزيدية جواز خروج إمامين في قطرين مختلفين، بحيث يكون كل واحد منهما إماماً في قطره الذي خرج فيه ما دام متحلياً بالأوصاف التي بيّنّاها، ويُفهَم من هذا أنهم لا يجوِّزون قيام إمامين في قطر واحد، لأن ذلك يستدعي أن يبايع الناس لإمامين، وذلك مَنهي عنه بصريح الأثر.

وقد كان الزيديون يعتقدون أن مرتكِب الكبيرة مخلّد في النار ما لم يتب توبةً نصوحاً، وهم قد اقتبسوا ذلك من المعتزلة الذين يقولون هذه المقالة، وذلك لأن زيداً رحمه الله كان ينتحل نِحلَة المعتزلة؛ إذ إنه كان ذا صلة بواصل بن عطاء شيخهم، وأخذ عنه آراءهم، ورُوِيَ أن ذلك كان من أسباب بغض سائر

(١) المِلَل والنِحَل للشهرستاني.

الشيعة له، إذ ان واصِلاً كان يرى: أن عليّ بن أبي طالب في حروبه التي جرت بينه وبين أصحاب[١] الجمل، وأهل الشام ما كان على الصواب بيقين، وأن أحد الفريقين منهما كان على الخطأ لا بعينه[٢]. وذلك أمر لا يُرضي الشيعة، ولمّا قُتِلَ زيد بايع الزيديون ابنه يحيىٰ، ثم قُتِلَ هو أيضاً، ثم بُويعَ بعد يحيىٰ محمد الإمام وإبراهيم ولم ينتظم أمر الزيدية بعد ذلك، ومالوا عن القول بإمامة المفضول، ثم أخذوا يطعنون في الصحابة كسائر الشيعة، فذهبت عنهم بذلك أولى خصائصهم.

٥ ـ الإمــامية:

وهم القائلون بأن إمامة عليّ ثبتت بالنص عليه بالذات من النبيّ ﷺ نصّاً ظاهراً ويقيناً صادقاً من غير تعريض بالوصف، بل إشارة بالعين، وعليّ نصّ على مَن بعده، وهكذا كل إمام، قالوا وما كان في الدين أمر أهمّ من تعيين الإمام حتى تكون مفارقته على فراغ قلب من أمر الأمة، فإنه إذا بُعِثَ لرفعِ الخِلاف، وتقرير الوفاق، لا يجوز أن يفارق الأمة ويتركها هملاً، يرى كل واحد منهـم رأياً، ويسلك كل واحد منهم طريقاً لا يوافقه عليه غيره، بل يجب أن يعيّن شخصاً هو المرجوع إليه، وينصّ على واحد هو

---

(١) الجمل: هي المعركة التي حدثت بسبب مقتل عثمان وكانت بين عليّ وعائشة رضي الله عنهما، وكانت تركب الجمل في هودج حديدي.
(٢) انظر المِلَل والنِحَل للشهرستاني.

الموثوق به والمُعَوّل عليه[1]، ويستدلّون على تعيّن عليّ رضي الله عنه بالذات ببعض آثار عن النبيّ ﷺ يدّعون صدقها وصحّة سندها مثل: «مَن كنت مولاه فعليّ مولاه، اللّهمّ والِ مَن والاه وعادِ مَن عاداه»، وغير ذلك من الآثار التي يدّعون صحتها، ويشكّ علماء الحديث من الجماعة في صدقها، ويستدلّون أيضاً باستنباطات من أمور كلّف النبيّ عليّاً القيام بها، وكلّف غيره أُخرى، فيستنبطون مثلاً من تكليف النبيّ عليّاً قراءة سورة براءة دون أبي بكر أنه أولى بالخلافة، ويستنبطون من إرسال أبي بكر وعمر في بعث أُسامة[2] مؤمّراً عليهما بجدارة عليّ بالخلافة دونهم، لأنه ما أُمّر عليه قطّ، وهكذا استدلالاتهم وهي كثيرة من هذا النوع.

وقد اتفق الإمامية على خلافة الحسن[3] ثم الحسين بعد عليّ، واختلفوا بعد ذلك في سَوْق الإمامية، ولم يتّفقوا على رأي واحد، بل انقسموا فِرَقاً عدّها بعضهم نيّفاً وسبعين، وأعظمها فرقتان: الاثنا عشرية، والإسماعيلية.

---

(١) المِلَل والنِحَل للشهرستاني.

(٢) أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي، الأمير أبو محمد وأبو زيد، صحابي مشهور، مات سنة أربع وخمسين، وهو ابن خمس وسبعين بالمدينة. (انظر تقريب التهذيب ١/٥٣).

(٣) الحسن بن عليّ بن أبي طالب الهاشمي، سبط رسول الله ﷺ، وريحانته، وقد صحبه وحفظ عنه، مات شهيداً بالسَّمّ، سنة تسع وأربعين، وهو ابن سبع وأربعين، وقيل: بل مات سنة خمسين، وقيل: بعدِها. (تقريب التهذيب ١/١٦٨).

٦ - الاثنا عشرية:

يرون أن الخلافة بعد الحسين لعلي زين العابدين ابن الحسين، ثم لمحمد الباقر بن زين العابدين، ثم لجعفر الصادق بن محمد الباقر، ثم لابنه موسى الكاظم، ثم لعلي الرضا. ثم لمحمد الجواد. ثم لعلي الهادي، ثم للحسن العسكري، ثم لمحمد ابنه، وهو الإمام الثاني عشر، ويقولون إنه دخل سرداباً في دار أبيه: «سُرّ مَن رأى» وأُمه تنظر إليه. ولم يعد بعد. ثم اختلفوا في سِنّه فقيل كانت سِنّه إذ ذاك أربع سنوات، وقيل ثماني سنوات، وكذلك اختلفوا في حكمه، فقال بعضهم إنه كان في هذه السنّ عالِماً بما يجب أن يعلمه الإمام، وإن طاعته كانت واجبة، وقال آخرون كان الحكم لعلماء مذهبه، حتى بلغ فوجبت طاعته.

٧ - الإسماعيلية:

وهي طائفة من الشيعة الإمامية انتسبت إلى إسماعيل بن جعفر، ويسمّون أيضاً الباطنية، لقولهم بالإمام الباطن. تقول هذه الطائفة إن الإمام بعد جعفر الصادق ابنه إسماعيل بنصٍّ من أبيه، وفائدة النصّ، وإن كان قد مات قبل أبيه، إنما هو بقاء الإمامة في عقبه، ثم انتقلت الإمامة من إسماعيل إلى محمد المكتوم، وهو أول الأئمة المستورين. وبعد محمد المكتوم ابنه جعفر المصدّق، وبعده ابنه محمد الحبيب، وهو آخر المستورين، وبعده ابنه

عبد الله المهدي الذي ملك المغرب، وملك بعد بنوه مصر، وهم الفاطميون(١).

وقد اضطُهِدت تلك الطائفة في أول أمرها فيمن اضطُهِد، حتى فرّ مُعتنِقو مذهبها إلى فارس، وهناك خالط آراء الفرس القديمة وغيرها، وقدّم فيها رجال ذوو أهواء، يقضون لُبانتهم باسم الدين فتوارثوا زعامتها.

وأول ناشِرِي دعوتها يُقال له ديصان، أخذها عن عبد الله القدّاح، ونشرها في بلاد فارس، ثم بدا له أن ينشرها في قلب الدولة العباسية، فجاء إلى البصرة، ودعا الناس سرّاً، وجذب إليه رجلاً من وجهاء اليمن كان يزور مقابر أهل البيت، فاتفقا على بثّ الدعوة لآل البيت في اليمن، ونفّذا ما دبّرا، ثم أرسل القدّاح رجلين إلى المغرب لسهولة انقيادها للدّعاة، وقال لهما احرثا الأرض حتى يأتي صاحب البَذْر، ثم سالَ سَيل الدعوة الشيعية في بلاد المغرب، حتى أخذ الفاطميون ملك الأغالبة في إفريقية.

٨ ـ الخــــوارج:

كلّ مَن خرج على الإمام الحق الذي اتفقت الجماعة عليه يسمّى خارجياً، سواء كان الخروج في أيام الصحابة على الأئمة الراشدين؛ أو كان بعدهم على التابعين بإحسان، والأئمة في كل زمان.

---

(١) انظر مقدمة ابن خلدون.

والمرجئة صنف آخر تكلّموا في الإيمان والعمل، إلّا أنهم وافقوا الخوارج في بعض المسائل التي تتعلق بالإمامة.

والوعيدية داخلة في الخوارج، وهم القائلون بتكفير صاحب الكبيرة وتخليده في النار.

واعلم أيّها القارىء أن أوّل مَن خرج على أمير المؤمنين عليّ رضي الله عنه جماعة ممّن كان معه في حرب صفّين، وأشدّهم خروجاً عليه ومروقاً من الدين: الأشعث بن قيس الكندي، ومِسعَر بن فدكي التميمي، وزيد بن حصين الطائي حين قالوا: القوم يدعوننا إلى كتاب الله، وأنت تدعونا إلى السيف! حتى قال: أنا أعلم بما في كتاب الله! انفروا إلى بقية الأحزاب! انفروا إلى مَن يقول: كذب الله ورسوله، وأنتم تقولون: صدق الله ورسوله، قالوا لترجعنّ الأشتر عن قتال المسلمين، وإلّا فعلنا بك مثل ما فعلنا بعثمان، فاضطر إلى ردّ الأشتر بعد أن هزم الجَمْع، وولّوا مُدبِرين وما بقي منهم إلّا شرذمة قليلة فيهم حشاشة[1] قوة، فامتثل الأشتر أمره.

وكان من أمر الحَكَمين: أن الخوارج حملوه على التحكيم أولًا، وكان يريد أن يبعث عبد الله بن عباس عنه فما رضي الخوارج بذلك؛ وقالوا هو منك، وحملوه على بعث أبي موسى[2]

---

(١) أصل الحشاشة بقية الروح في المريض.

(٢) أبو موسى الأشعري عبد الله بن قيس، استعمله النبيّ ﷺ مع معاذ على اليمن، ثم ولي لعمر الكوفة والبصرة، وكان عالماً عاملاً صالحاً تالياً =

الأشعري على أن يحكم بكتاب الله تعالى، فجرى الأمر على خلاف ما رضي به، فلما لم يرضَ بذلك خرجت الخوارج عليه وقالوا: لِمَ حكّمت الرجال؟ لا حكم إلّا الله. وهم المارقة الذين اجتمعوا بالنهروان.

وكبار الفِرَق منهم: المحكمة، والأزارقة، والنجدات، والبيهسية، والعجاردة، والثعالبة، والإباضية، والصفرية، والباقون فروعهم[1].

ويجمعهم القول بالتبرّي من عثمان وعليّ رضي الله عنهما، ويقدّمون ذلك على كل طاعة، ولا يصحّحون المناكحات إلّا على ذلك، ويكفّرون أصحاب الكبائر ويرون الخروج على الإمام إذا خالف السُّنّة: حقاً واجباً.

وقد قاتل عليّ رضي الله عنه الخوارج بالنهروان مقاتلة شديدة، فما انفلت منهم إلّا أقلّ من عشرة، وما قتل من المسلمين إلّا أقلّ من عشرة، فانهزم اثنان منهم إلى عمان، واثنان إلى أكرمان، واثنان إلى سجستان، واثنان إلى الجزيرة، وواحد إلى تل مورون باليمن، وظهرت بِدَع الخوارج في هذه المواضع منهم وبقيت إلى اليوم.

= لكتاب الله، إليه المنتهى في حُسْن الصوت بالقرآن. انظر ترجمته في: أسد الغابة ٣٠٦/٦، والإصابة ٣٥١/٢، وتذكرة الحفّاظ ٢٣/١، وطبقات الشيرازي ٤٤.

(١) انظر المِلَل والنِحَل.

وأوّل مَن بُويع من الخوارج بالإمامة: عبد الله بن وهب الراسبي في منزل زيد بن حصين. بايعه عبد الله بن الكـواء، وعروة بن جرير، ويزيد بن عاصم الحاربي، وجماعة منهم، وكان يمتنع عليهم تحرّجاً ويستقبلهم ويومىء إلى غيره تحرّزاً، فلم يقنعوا إلاّ به، وكان يوصَف برأي وبحدّة، فتبرأ من الحَكَمين، وممّن رضي بقولهما وصوّب أمرهما. وأكفروا أمير المؤمنين عليّاً رضي الله عنه، وقالوا: إنه ترك حكم الله، وحكّم الرجال. وقيل إن أول مَن تلفّظ بهذا رجل من بني سعد بن زيد بن مناة بن تميم، يُقال له الحجّاج بن عبيد الله، يلقّب بالبرك، وهو الذي ضرب معاوية على أليَته، لمّا سمع بذِكر الحَكَمين؛ وقال: أتحكّم في دين الله؟ لا حكم إلاّ لله، فلنحكم بما حكم الله في القرآن به، فسمعها رجل فقال: طعن والله فأنفذ! فسُمّوا المحكمة بذلك، ولمّا سمع أمير المؤمنين عليّ رضي الله عنه هذه الكلمة قال: «كلمة عدل أُريدَ بها جورٌ، إنما يقولون: لا إمارة ولا بدّ من إمارة بَرٍّ أو فاجر».

ويُقـال إن أول سيف سُلّ من سيـوف الخـوارج سيف عروة[1] بن حيدر، وذلك أنه أقبل على الأشعث بن قيس فقال: ما هذه الدنِيّة يا أشعث: وما هذا التحكيم؟ أشرط أحدكم أوثق من شرط الله تعالى؟ ثم شهر السيف والأشعث مولٍّ فضرب به عجز البغلة، فشبّت البغلة فنفرت اليمانية، فلما رأى ذلك الأحنف مشى

(١) عروة بن حيدر نسبة إلى أبيه، ويسمى في كتاب الأدب عروة بن أدية، نسبة إلى جدّته أو إلى مُرضِعته.

هو وأصحابه إلى الأشعث فسألوه الصَفْح؛ ففعل.

وعروة بن حيدر نجا بعد ذلك من حرب النهروان وبقي إلى أيام معاوية، ثم أتى إلى زياد بن أبيه ومعه مولى له؛ فسأله زياد عن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، فقال فيهما خيراً، وسأله عن عثمان، فقال: كنت أُوالي عثمان على أحواله في خلافته ستّ سنين، ثم تبرّأت منه بعد ذلك للأحداث التي أحدَثها، وشهد عليه بالكفر، وسأله عن أمير المؤمنين عليّ رضي الله عنه، فقال: كنت أتولّاه إلى أن حكّم الحَكَمين، ثم تبرأت منه بعد ذلك، وشهد عليه بالكفر. وسأله عن معاوية فسبّه سبّاً قبيحاً. ثم سأله عن نفسه فقال: أوّلك لزِنْيَة، وآخرك لدعْوَة، وأنت فيما بينهما بعد عاصٍ ربّك. فأمر زياد بضرب عنقه، ثم دعا مولاه فقال له: صِفْ لي أمره واصدق. فقال: أأُطنب أم أختصر؟ فقال: بل اختصر، قال: ما أتيته بطعام في نهار قطّ، ولا فرشت له فراشاً بليل قطّ، هذه معاملته واجتهاده، وذلك خبثه واجتهاده.

٩ ـ المعتــــزلة:

نشأت هذه الفرقة في العصر الأموي، ولكنها شغلت الفكر الإسلامي في العصر العباسي ردحاً طويلاً من الزمان.

كان العراق في عصر الخلفاء الراشدين، والعصر الأموي، يسكنه عدّة طوائف تنتهي إلى أجناس مختلفة، فبعضهم ينتهي إلى سكـان العراق الأقـدمين من الكلدان. وبعضهم من الفرس، وبعضهم نصارى، ويهود، وعرب.

وقد دخل أكثر هؤلاء في الإسلام، وبعضهم قد فهمه على ضوء المعلومات القديمة التي في رأسه، واصطبغ في نفوسهم بصبغتها، وتكوّنت عقيدته على طريقتها، وبعضهم أخذ الإسلام من ورده الصافي، ومنهله العذب، وانساغ في نفسه من غير تغيير، ولكن شعوره وأهواءه لم تكن إسلامية خالصة، بل كان فيه ميل إلى القديم، وحنين إليه على غير إرادة، بل على النحو الذي يسمّيه علماء النفس في العصر الحديث: «العقل الباطن». لذلك لمّا اشتدت الفِتَن في عصر أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب انبعثت في العراق الأهواء القديمة من مرقَدِها، وقد استيقظت من سُباتها، وهبّت من مكامِنها مكشوفة من غير سِتار، وظهر في العراق وحوله الخوارج والشيعة، وفي وسط هذا المزيج من الآراء، وذلك المضطرب الفسيح من الأهواء ظهرت المعتزلة.

ويختلف العلماء في وقت ظهورها: فبعضهم يرى أنها ابتدأت في قوم من أصحاب عليّ اعتزلوا السياسة، وانصرفوا إلى العقائد عندما تنازل الحسن عن الخلافة لمعاوية(١)، وفي ذلك يقول أبو الحسين الطرائفي في كتابه «أهل الأهواء والبِدَع»: وهم سمّوا أنفسهم معتزلة. وذلك عندما بايع الحسن بن علي معاوية. وسلّم إليه الأمر، اعتزلوا الحسن ومعاوية، وجميع الناس، وكانوا

---

(١) معاوية بن أبي سفيان، صخر بن حرب بن أُميّة الأموي، أبو عبد الرحمن، الخليفة، صحابي، أسلم قبل الفتح، وكتب الوحي، ومات في رجب سنة ستّين، وقد قارب الثمانين. (انظر تقريب التهذيب ٢/٢٥٩).

من أصحاب عليّ ولزموا منازلهم، ومساجدهم، وقالوا نشغل بالعلم والعبادة.

والأكثرون على أن رأس المعتزلة هو واصل بن عطاء، وقد كان ممّن يحضرون مجلس الحسن البصري العلمي، فثارت تلك المسألة التي شغلَت الأذهان في ذلك العصر، وهي مسألة مرتكِب الكبيرة، فقال واصل مُخالِفاً للحسن البصري: أقول إن صاحب الكبيرة ليس بمؤمن بإطلاق، بل هو في منزلة بين المنزلتين ثم اعتزل مجلس الحسن، واتخذ له مجلساً آخر في المسجد.

ومن هذا تعرف لماذا سُمّي هو وأصحابه المعتزلة، ولكن بعض المستشرقين يرى أنهم سُمّوا المعتزلة لأنهم كانوا رجالاً أتقياء متقشفين، ضارِبِي الصفح عن مَلاذ الحياة، وكلمة معتزلة تدلّ على أن المتّصفين بها زاهدون في الدنيا.

وفي الحق ليس كلّ المنتسبين إلى هذه الفِرقة كما نعتهم، بل منهم المتّهمون بالمعاصي، ومنهم المتّقون، فمنهم الأبرار ومنهم الفجّار.

٩ ـ مذهب المعتزلة:

قال أبو الحسن الخيّاط في كتابه الانتصار: «ليس يستحق أحد اسم الاعتزال حتى يجمع القول بالأصول الخمسة: التوحيد والعدل والوعد والوعيد. والمنزلة بين المنزلتين، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. فإذا كَمُلَت في الإنسان هذه الخِصال الخمس

فهو معتزلي، هذه هي الأصول الجامعة لمذهب المعتزلة، فكلّ مَن يتحيّف طريقها، ويسلك غير سبيلها ليس منهم، لا يتحمّلون إثمه، ولا تُلقى عليهم تَبِعَة قوله. ولنتكلّم في كل أصل من هذه الأصول، بكلمة موجزة.

أ ـ فأما التوحيد فهو لبّ مذهبهم، وأُسُّ نِحلَتهم، ويرون فيه كما قال الأشعري عنهم في كتابه مقالات الإسلاميين: «إن الله واحد ليس كمثله شيء وهو السميع البصير، وليس بجسم، ولا شبح، ولا جثّة، ولا صورة، ولا لحم، ولا دم ولا شخص، ولا جوهر، ولا عرض، ولا بذي لون، ولا طعم، ولا رائحة، ولا مجسّة، ولا بذي حرارة، ولا برودة، ولا رطوبة، ولا يبوسة، ولا طول، ولا عرض، ولا عمق، ولا اجتماع، ولا افتراق، ولا يتحرّك، ولا يسكن، ولا يتبعّض، ولا بذي أبعاض وأجزاء، ولا جوارح وأعضاء، وليس بذي جهات، ولا بذي يمين وشمال، وأمام وخلف وفوق وتحت، ولا يحيط به مكان، ولا يجري عليه زمان، ولا تجوز عليه المماسّة ولا العزالة، ولا الحلول في الأماكن، ولا يوصف بشيء من صفات الخلق الدالّة على حدثهم، ولا يوصَف بأنه متناهٍ، ولا يوصَف بمساحة ولا ذهاب الجهات وليس بمحدود، ولا والد ولا مولود، ولا تحيط به الأقدار، ولا تحجبه الأستار، ولا تدركه الحواس، ولا يُقاس بالناس، ولا يشبه الخلق بوجه من الوجوه، ولا تجري عليه الآفات، ولا تحلّ به العاهات، وكلّ ما خطر

بالبال، وتصوّر بالوهم فغير مشبّه له، ولم يزل أولاً سابقاً، متقدماً للمحدثات، موجوداً قبل المخلوقات، ولم يزل عالماً قادراً حيّاً، ولا يزال كذلك لا تراه العيـون، ولا تدركـه الأبصار، ولا تحيط به الأوهام، ولا يسمع بالأسماع شيء، لا كالأشياء، عالم قادر حيّ، لا كالعلماء القادرين الأحياء، وإنه القديم وحده، ولا قديم غيره، ولا إلّه سواه، ولا شريك له في مُلكه، ولا وزير له في سلطانه، ولا مُعين على إنشاء ما أنشأ، وخلق ما خلق، لم يخلق الخلق على مثال سبق، وليس خلق شيء بأهون عليه من خلق شيء آخر، ولا بأصعب عليه منه، لا يجوز عليه اجترار المنافع، ولا تلحقه المضار، ولا يناله السرور واللذّات، ولا يصل إليه الأذى والآلام، وليس بذي غاية فيتناهى، ولا يجوز عليه الفناء، ولا يلحقه العجز والنقص، تقدّس عن ملامسة، وعن اتخاذ الصحابة والأبناء» اهـ قوله.

وقد بنوا على هذا لأصل استحالة رؤية الله سبحانه وتعالى يوم القيامة لاقتضاء ذلك الجسمية والجهة، وأن الصفات ليست شيئاً غير الذات[١]، وإلّا تعدّد القدماء في نـظرهم، وبنوا على ذلـك أيضاً أن القـرآن مخلوق لله سبحانه، لنفيهم عنه سبحانه صفة الكلام.

ب ـ وأما العدل، فقد بيّن معناه المسعودي في مروج الذهب،

---

(١) وليس هذا محل إجماع منهم.

فقال: «هو أن الله لا يحبّ الفساد، ولا يخلق أفعال العباد، بل يفعلون ما أُمروا به، ونُهوا عنه، بالقدرة التي جعلها الله لهم، وركبها فيهم، وإنه لم يأمر إلاّ بما أراد، ولم يَنْه إلا عمّا كره، وإنه وليّ كل حسنة أمر بها[1]، بريء من كل سيئة نهى عنها، لم يكلّفهم ما لا يطيقون، ولا أراد منهم ما لا يقدرون عليه وأن أحداً لا يقدر على قبض ولا بسط، إلاّ بقدرة الله التي أعطاهم إيّاها.

وهو المالك لها دونهم، يفنيها إذا شاء ولو شاء لجبر الخلق على طاعته. ومنعهم اضطرارياً عن معصيته، ولكان على ذلك قادراً، ولكنه لا يفعل، إذا كان في ذلك رفع للمحنة، وإزالة للبلوى» اهـ.

وقد ردّوا بهذا الأصل على الجبرية الذين قالوا: إن العبد في فعله غير مختار، فعدّوا ذلك ظلماً، لأنه لا معنى لأمر الشخص بأمر يضطره الآمر إلى مخالفته، ولا لنهيه عن أمر يضطره الناهي إلى فعله، وقد بنوا على ذلك الأصل كما رأيت أن العبد خالق لأفعاله، ولكنهم لاحظوا في ذلك تنزيه الله عن العجز فقالوا إن هذا بقدرة أودعه الله إيّاها وخلقها، فهو المعطي المانح، وله القدرة التامّة على سلب ما منح، وإنّما أعطى ليتمّ التكليف.

---

(١) احتجّوا على ذلك بظاهر قوله تعالى: ﴿ ما أصابك من حسنة فمن الله، وما أصابك من سيئة فمن نفسك ﴾.

جـ ـ وأما الوعد والوعيد فهو أن يجازي مَن أحسن بالإحسان، ومَن أساء بالسوء، لا يغفر لمرتكب الكبائر ما لم يتب.

د ـ وأما القول بالمنزلة بين المنزلتين فقد بيّن وجهة نظرهم فيه الشهرستاني بقوله: «ووجه تقريره أنه قال: (أي واصل بن عطاء) إن الإيمان عبارة عن خصال خير إذا اجتمعت سُمِّي المرء مؤمناً، وهو اسم مدح، والفاسق لم يستجمع خصال الخير، ولا استحق اسم المدح، فلا يسمّى مؤمناً. وليس هو بكافر مطلق أيضاً، لأن الشهادة وسائر أعمال الخير موجودة فيه، لا وجه لإنكارها، ولكنه إذا خرج من الدنيا على كبيرة من غير توبة فهو من أهل النار خالداً فيها، إذ ليس في الآخرة إلّا الفريقان: فريق في الجنة! وفريق في السعير، ولكنه تخفّف عنه النار وتكون دركته فوق دركة الكفّار[1]. اهـ.

هـ ـ وأما الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فقد قرروا وجوبهما على المؤمنين نشراً لدعوة الإسلام، وهداية للضالّين،

---

(١) والمعتزلة من اعتقادهم أنه في منزلة بين المنزلتين يرون أنهّ لا مانع من أن يطلق عليه اسم المسلم تمييزاً له عن الذميّين لا مدحاً وتكريماً، قال ابن أبي الحديد وهو من شيوخهم: إنّا وإن كنّا نذهب إلى أن صاحب الكبيرة لا يسمّى مؤمناً ولا مسلماً، فإنّا نُجيز أن يطلق عليه هذا اللفظ إذ قصد تمييزه عن أهل الذمّة، وعابِدِي الأصنام، فيطلق عليه مع قرينه حال أو لفظ يخرجه عن أن يكون مقصوداً به التعظيم والثناء والمدح «شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد».

وإرشاد للغاوين، وكلٌّ بما يستطيع، فذو البيان ببيانه، وذو السيف بسيفه.

١٠ ـ مناظرات المعتزلة وعلم الكلام:

تكوّن علم الكلام من مجموع مناظرات المعتزلة مع خصومهم، سواء أكانوا من الرافضة والمجوس والثنوية، وسائر أهل الأهواء أم من رجال الفقه والحديث وغيرهم، فهم مركز الدائرة، وقطب الرحى، شغلوا الأمة الإسلامية بمجادلتهم ومناظراتهم نحو ثلاثة قرون، ازدحمت فيها بهم مجالس الأمراء والوزراء والعلماء وتضاربت فيها الآراء، وتناحرت المذاهب وتجاوبت فيها أصداء الفكر الإسلامي، وقد زُيّن بزينة فارسية أو يونانية أو هندية، وقد امتازوا في جدلهم بميزات واختصّوا بخصائص جعلت لهم لوناً خاصّاً ونِحلَة خاصّة، لا تختلف في جملتها عمّا دعا إليه الدين، وإن تباينت طرق استنباطها، وتخالفت مقدماتهم الاستنباطية عن مقدمات غيرهم من جماهير الأمة الإسلامية، وأوضح ميزاتهم في الجدل ما يأتي:

١ ـ مجانبتهم التقليد، ومجافاتهم الاتّباع لغيرهم من غير بحث وتنقيب ووزن الأدلة ومقايسة للأمور، الاحترام عندهم للآراء لا للأسماء، وللحقيقة لا للقائل، ولذلك لم يقلّد بعضهم بعضاً، وقاعدتهم التي يسيرون عليها كلٌّ مكلّف مُطالَب بما يؤدّيه إليه اجتهاده في أصول الدين، ولعلّ ذلك هو السبب في افتراقهم إلى فِرَق كثيرة.

منهم الواصلية[1]، والهذلية[2]، والنظامية[3]، والحائطية[4]، والبشرية[5] والمعمرية[6]، والمزدارية[7]، والثمامية[8]، والهاشمية[9]، والجاحظية[10]، والخياطية[11]، والجبائية[12].

٢ ـ اعتمادهم على العقل في إثبات العقائد، وقد اتخذوا من القرآن مَدَداً حتى لا يذهب بهم الشطَط إلى الخروج عن جادته، ولم تكن معرفتهم بالحديث كبيرة لأنهم ما كانوا يأخذون به في العقائد، ولا يحتجّون به.

٣ ـ أخذهم من مناهل العلوم التي ترجمت في عصرهم، فقد ضربوا بسهم في تلك العلوم، ونالوا منها ما يساعدهم في اللحن بالحجّة ومُقارعة الخصوم، ومصارعة الأقوام في ميدان الكلام، وقد انضمّ إليهم كل مسلم مثقف بالثقافة الأجنبية

---

(١) أصحاب واصل بن عطاء.
(٢) أصحاب أبي الهذيل العلاف.
(٣) أصحاب النظام.
(٤) أصحاب أحمد بن حائط.
(٥) أصحاب بشر بن المعتمر.
(٦) أصحاب معمر بن عباد السلمي.
(٧) أصحاب عيسى بن صبيح المكنّى بأبي موسى الملقّب بالمزدار.
(٨) أصحاب ثمامة بن أشرس النميري.
(٩) أصحاب هاشم بن عمر الفوطي.
(١٠) أصحاب الجاحظ.
(١١) أصحاب أبي الحسين الخياط.
(١٢) أصحاب الجبائي.

التي غذّت العقل العربي في ذلك العصر، فقد رأى ما يلائمه في آراء المعتزلة التي كانت جامعة بين الروح الدينية التي تظلّها، وفكرة التنزيه التي تسيطر عليها، والأفكار الفلسفية التي ترضى التهمة العقلية، لذلك كان بين رجالها كثيرون من الكتّاب الممتازين، ومن العلماء المبرزين، والفلاسفة الفاهمين جمع عظيم.

٤ ـ اللسن والفصاحة والبيان: فقد كان بين رجالها خطباء مصاقع، مُجادلون قد مَرِسوا بالجدل، فعرفوا أفانينه، وخَبِروا طرقه وعرفوا كيف يصرعون الخصوم، ويلوون عليهم المقاصد، وهذا واصل بن عطاء كبيرهم خطيب عليم بخواطر النفوس حاضر البديهة، قوي الارتجال، وهذا النظام من شيوخهم كان ذكياً بليغاً حادّ اللسان، أديباً شاعراً، وهذا أبو عثمان عمرو الجاحظ الذي يقول فيه أحد الصابئة ثابت بن قرّة: أبو عثمان الجاحظ خطيب المسلمين وشيخ المتكلمين وصدر المتقدمين والمتأخرين، إن تكلم حكى سحبان في البلاغة وإن ناظر ضارع النظام في الجدل، شيخ الأدب، ولسان العرب، كتبه رياض زاهرة، ورسائله أفنان مثمِرة ما نازعه مُنازع إلّا رشاه آنفاً ولا تعرّض له متعرّض إلا قدّم له التواضع استبقاء.

١١ ـ خصوم المعتزلة:

جادل المعتزلة:

١ ـ الروافض والثنوية والجهمية، وسائر أهل البِدَع.

٢ ـ والفقهاء والمحدّثين، وسنتكلم الآن عن جدلهم مع الكفّار والزنادقة والجهمية ومَن إليهم، ثم الفقهاء والمحدّثين.

١٢ ـ مجادلتهم للكفّار وأهل الأهواء:

في آخر العصر الأموي وصدر الدولة العباسية كثر الزنادقة وغيرهم من أهل الأهواء وكانوا تارة يكشفون القناع. وأحياناً ينفثون تعاليمهم مستَتِرين بلباس الإسلام متسربلين بسرباله ليدسّوا السُّمَّ من غير أن يشعر بهم أحد، فلا يحترس منهم المتديّنون، فكانوا أشد عداوة على الإسلام من غيرهم وأعظم نكاية له، وأهدى إلى مَقاتِلِهِ لاغترار بعض الناس بهم، فتصدّى لهم المعتزلة، وصارعوهم في كل ميدان ظنّوا أنهم يحاربون الإسلام فيه، فقد فرّق واصل أصحابه في الأمصار لمحاربة الزنادقة فيها، ودافع بنفسه، ومن مؤلفاته كتاب (ألف مسألة) للردّ على المانوية، وكذلك فعل خلفاؤه من بعده وكان جدلهم بقوة ونهوض دليل وفصاحة وبيان، وقدرة على الإقناع اكْتسبوها من علومهم وممارستهم الجدال، حتى إن كثيرين من خصومهم كانوا يغمدون السلاح ويلقون إليهم السَّلَمَ عند لقائهم وكثير منهم يُسلِم بعد نقاشهم، وهذا أبو الهذيل العلّاف أسلم على يديه أكثر من ثلاثة آلاف رجل من المجوس والثنوية، لحِذقه وبراعته في المناظرة، وقوّة ما يدعو إليه، وضعف ما يلوون ألسنتهم به ولكي نعطيك صورة ممّا كان يجادل به المعتزلة ومقدار قوة استدلالهم ننقل لك بعضاً مما رُوِيَ من هذه المناقشات: جاء في الانتصار أن المانوية

تزعم أن الصدق والكذب متضادّان، وأن الصدق خير، وهو النور، والكذب شر، وهو الظلَمـة، قال لهم إبراهيم النظام: حدّثونا عن إنسان قال قولاً كذب فيه، مَن الكاذب؟ قالوا: الظلمة. قال: فإن ندم بعد ذلك على ما فعل من الكذب، وقال قد كذبت وأسأت، مَن القائل قد «كذبت» فاختلطوا عند ذلك ولم يدروا ما يقولون، فقال إبراهيم النظام: إن زعمتم أن النور هو القائل قد كذبت وأسأت فقد كذب، لأنه لم يكن الكذب منه ولا قاله والكذب شر، فقد كان من النور شر، وهذا هدم قولكم، وإن قلتم إن الظلمة قالت: «قد كذبت وأسأت فقد صدقت، والصدق خير، فقد كان من الظلمة صدق وكذب، وهما عندكم مختلفان خيراً وشرّاً على حكمكم».

انظر إلى ذلك التتبّع، وأخذ الطرق على المناقش حتى يُفحمه، وكذلك كانت مناقشة المعتزلة للكفّار وغيرهم ممّن على شاكِلتهم، ومع هذا يجب أن نقرر أنه مع هذه المناقشة الحادّة التي كانت تقوم بينهم وبين المعتزلة، وكان هؤلاء يحسنون في معاملتهم، وتلك أخلاق العلماء تتّسع صدورهم لمودّة مُخالِفِيهم في الدين، حتى يهديهم الله سَواء السبيل.

١٣ ـ مجادلتهم مع الفقهاء والمحدّثين:

من المقرر في كتب علم النفس أن المختلفين إن تقاربا في العقيدة كان الجدال أشدّ، والمُلاحاة أحدّ[١]، وذلك ما كان، فإن

---

(١) ذكر هذه القضية وأثبتها جوستاف لوبون، في كتابه «الآراء والمعتقدات».

موضع الخلاف بين المعتزلة والفقهاء هيّن متدارك، لا يكفر به مخالف، ولا يخرج به عن نهج الدين مجادل، ولكن الجدال بينهما كان عنيفاً، والمُهاترة قد راجَت سوقها، ولعلّ السبب فوق ما سبق أن الاختلاف كان اختلاف عقلية ومنطق، وطرائق تفكيرهم في فهم هذا الدين القويم، فالفقهاء والمحدّثون يتعرّفون دينهم من القرآن والسُّنّة، وعملهم العقلي فهم نصوص الكتاب الكريم، وتعرّف الصحيح من المأثور عن الرسول الأمين، ويعدّون طلب الدين من غير هذا الطريق شَطَطاً وتحيّفاً وعوَجاً، والمعتزلة يرون أن إثبات العقائد بالأقيسة العقلية جائز إن لم يكن واجباً، ما دامت لم تخالف نصّاً في الدين بل تؤيده، وهم لذلك يستخدمون المنطق والبحوث الفلسفية، في إثبات عقائد الإسلام بها، وأولئك الفقهاء يُجافونها ويرون الوقوف عند النص، حتى لا تزلّ الأقدام في مزالق الضلال، ومخاطر الأوهام، والعقل يخدع ويغترّ فيضلّ.

وليس معنى هذا الكلام أنه لم يكن هناك خلاف، بل كان بينهما خلاف في جزئيات كثيرة، ولكنه لا يصيب لبّ العقيدة، ولذلك هم لا يكفّرون الفقهاء والمحدّثين، وهؤلاء لا يكفّرونهم، بل يعدّونهم مبتدعة.

وجدالهم كان صورة لاختلاف هاتين العقليتين، واقرأ مجادلتهم في مسألة خلق القرآن، نجد المعتزلي منطلقاً وراء الأقيسة العقلية من غير أيّ قيد يقيّد به نفسه إلّا التنزيه، والفقيه أو المحدّث متوقف متحفّظ، غير متهجّم على ما لم ينصّ عليه في

كتاب ولا سُنّة، وقد علمت أن الجمهور كان وراء الفقهاء والمحدّثين على ما أسلفنا.

١٤ ـ المأثور من مجادلات المعتزلة:

كان العصر العباسي عصر المناظرات حقاً، وكانت هي ميدان البيان ومظهر الفصاحة واللسن، وقد كان المعتزلة فرسان الحلبة في المناظرات في العقائد.

وقد كثرت مجالس مناظراتهم، فقد تناظروا بين أيدي الأمراء، وفي المساجد، وفي كل مكان يصلح للجدل والمناظرة، ولكن المأثور من المناظرات قليل بالنسبة لما كان، ولعلّ اضطهاد المعتزلة في عصر المتوكل، وما والاه، وكراهية الجماهير الإسلامية لهم، كان سبباً في ضياع كثير من آثارهم، واندثار أكثر مناظراتهم، وما بقي على قلّته يعطينا صورة عن قوّة جدلهم، ويبيّن لنا أنهم قوم خصمون.

١٥ ـ رأي الإمام الشافعي في علم الكلام:

بُغِّضَ إلى الشافعي علم الكلام، كما بُغِّضَ إلى الفقهاء والمحدّثين في عصره، والشافعي كان فقيهاً محدّثاً، وإنما بُغِّضَ إليهم ذلك العلم، لأن الذين شادوا بنيانه وأقاموا دعائمه هم المعتزلة، وطريقتهم كانت تخالف طريقة السلف الصالح في فهم العقائد من الدين الكريم، والشافعي ككل فقيه مُحَدّث كان يُؤْثِر الاتّباع على الابتداع ولو في الاستدلال ما دام الأمر يتصل

بالعقيدة، ولأن المعتزلة اتّجهوا بدراسة العقيدة اتجاهاً فلسفياً، وذلك لا يتّفق مع نزعة الشافعي، ككل فقيه محدّث، ثم المعتزلة أثاروا مسائل معقدة شائكة لا يسهل على العقل البشري الجزم في قضيتها.

لذلك أُثِرَ عن الشافعي النهي عن الاشتغال بعلم الكلام، فقد كان يقول: حُكمي في أصحاب الكلام أن يُضرَبوا بالجريد، ويُحمَلوا على الإبل منكّسين، ويُطاف بهم في العشائر والقبائل، ويُقال هذا جزاء مَن ترك الكتاب والسُّنّة، وأخذ في الكلام، وكان يقول: إيّاكم والنظر في الكلام، فإن الرجل لو سُئِلَ عن مسألة في الفقه وأخطأ فيها كان أكثر شيء أن يُضْحَكَ منه، كما لو سُئِلَ عن رجل قتل رجلاً، فقال: ديته بيضة، ولو سُئِلَ عن مسألة في الكلام فأخطأ نسب إلى البدعة، وكان يقول: رأيت أهل الكلام يكفّر بعضهم بعضاً، ورأيت أهل الحديث يخطّىء بعضهم بعضاً، والتخطئة أهون من الكفر.

وبلغ بُغْض الشافعي لطريقة علماء الكلام ألّا يعدّهم علماء، فقد روى الربيع عنه أنه قال: لو أن رجلاً أوصى بكتبه من العلم، وفيها كتب الكلام لم تدخل كتب الكلام في تلك الوصيّة(١). وقد علّل الرازي نهي الشافعي عن علم الكلام وبُغضه بما قلنا أولاً، وبأن المعتزلة قد حرّضوا الخلفاء على أذى العلماء وقد كانوا هم القوّامين على هذا العلم.

---

(١) انظر مناقب الشافعي للرازي.

فقد قال الفخر الرازي: إن الفتن العظيمة وقعت في ذلك الزمان بسبب خوض الناس في مسألة القرآن، وأهل البِدَع استعانوا بالسلطان، وقهروا أهل الحق، ولم يلتفتوا إلى دلائل المحقّقين، وتلك الحكايات والواقعات مشهورة، فلما عـرف الشافعي أن البحث عن هذا العلم في ذلك الزمان ليس لطلب الحق، وليس لله، وفي الله، بل لأجل الدنيا، والسلطنة، فلا جرم إن تركه وأعرض عنه، وحرّم مَن اشتغل به.

ولكن هل كان الشافعي مع نهيه عن علم الكلام على جهلٍ به، يقول الفخر الرازي إنه كان يعلمه، وقد ذكر أخباراً منقولة تدلّ على أنه ما كان يجهله. فقد رُوِيَ عن المُزَني أنه قال: كنّا على باب الشافعي رحمه الله نتناظر في الكلام فخرج الشافعي إلينا، فسمع بعض ما كنّا فيه، فرجع عنّا، ثم خرج إلينا وقال: ما منعني عن الخروج إليكم إلاّ أنّني سمعتكم تتناظرون في الكلام أتظنون أنّي لا أُحسِنه، لقد دخلت فيه، حتى بلغت مبلغاً عظيماً، إلاّ أن الكلام لا غاية له، تناظروا في شيء إن أخطأتم فيه يقال أخطأتم، ولا يقال كفرتم. ولا شك أن هذا الخبر يدلّ على أن الشافعي كان على إلمام بهذا العلم وبالمسائل التي يخوض العلماء فيها، ولكنه بُغِّضَ إليه السير فيه لأن المؤمن لا يصل منه إلى طائل، وأن مسائله شائكة: المخطىء يُكَفَّر ولا يُخَطَّأُ كما أشار هو، ومعقول أن يكون الشافعي على إلمام بذلك العلم، لأن الشافعي الذي كان يجدّ في طلب المعرفة أنّى كانت، والذي اشتهر بالرحلة في طلب العلم ومناقشة أهل الفِرَق والمذاهب لا بدّ أن يكون قد اطّلع على أبواب

ذلك العلم، وإن الشافعي قد نهى عنه، وليس الشافعي العاقل هو الذي ينهى عن أمر لا يعرف موضوعه، ولا يتصوّره، إذ الحكم على الشيء فرع عن تصوّره، وكيف يتصوّر أن ينهى الشافعي عن علم لا يتصوّره ولا يعرفه.

ومع أن الشافعي كان يُبَغِّض الناس في علم الكلام ليبعدوا عنه، ولا يخوضوا فيه، كان له كلام في كثيرٍ من أبوابه، لأن أبوابه تتعلق بالعقيدة، ومستحيل أن يكون مثل الشافعي ليس له كلام في العقيدة، وآراؤه في كثيرٍ منها تتّفق مع آراء الجماعة الإسلامية التي لم تشذّ، ولم تقتبس من آراء الفلاسفة وغيرهم، ولقد كان يسأل أحياناً من مناظريه عن أدلّة التوحيد، وعن أدلّة النبوّة، ومن ذلك أن بِشراً المريسي سأله ما الدليل على أن محمداً رسول الله، فقال رضي الله عنه: الدليل عن نبوّة محمد ﷺ: «القرآن المُنْزَل وإجماع الناس[1] والآيات التي لا تليق بأحد غيره».

وقد اقتبسوا من بعض فتاويه رأيه في الصفات وكونها ليست شيئاً مُغايِراً للذات، فقد رُوِيَ أنه قال: مَن حلف بعلم الله أو بحق الله، إن أراد بعلم الله معلومه، وبقدرة الله مقدوره، وبحق الله ما أوجب على العباد، فهذا لا يوجِب. ويقول الفخر الرازي في التعليق على هذه الفُتيا: وهذا يدلّ على أن صفات الله ليست أغياراً لذاته، لأنه زعم أن الحلف بغير الله لا يُوجِب الكفّارة،

---

(١) يفسّر الرازي إجماع الناس بتواتر القرآن من لدن محمد إلى عصر الشافعي.

وزعم أن الحلف بالله يُوجِب الكفّارة، كان هذا دليلاً على أنه يعتقد أن صفات الله عزّ وجل ليس أغياراً لذاته[١].

ولقد كان يقول كما يقول الفقهاء المحدّثون: إن القرآن كلام الله غير مخلوق، ويقول إن الله سبحانه وتعالى يقول في كتابه العزيز: ﴿وكلّم الله موسى تكليماً﴾[٢].

وكان يعتقد رؤية الله يوم القيامة، ويستدلّ عليها من القرآن بقوله تعالى: كلاّ إنهم عن ربّهم يومئذ لمحجوبون﴾[٣]، ويقول: لمّا حجب عن الكفّار في السخط دلّ على أن الأولياء يرونه في الرضا، وهذا التفسير سَيرٌ على مذهبه في الدلالات، وهو الأخذ بمفهوم المخالفة.

ويؤمن بالقضاء والقَدَر خيره وشرّه، ويستنبط الرازي من خطبة الرسالة التي وضعها في الأصول أنه يرى أن الله يخلق أفعال الإنسان بمشيئته، وكسب الإنسان، ولقد حكى الربيع عن الشافعي أنه كان يقول: الناس لم يخلقوا أعمالهم، بل هي من خَلْق الله عزّ وجل.

ولقد كان للشافعي رضي الله عنه رأي في حقيقة الإيمان أُثِرَ عنه، فقد كان يقول الإيمان تصديق وعمل، وكأن يحتجّ لذلك، ويدعو إليه، وإذا كان الإيمان تصديقاً وعملاً فهو يزيد وينقص بزيادة العمل ونقصه.

---

(١) هذا الرأي أخذ به المعتزلة ونرى الرازي يميل إليه.

(٢) سورة النساء، آية: ٦٤. (٣) سورة المطففين، آية: ١٥.

وقد احتجّ الشافعي لهذا الرأي بأدلّة منها أن الله سبحانه وتعالى لمّا صرف القِبْلة عن بيت المقدس قال قوم أرأيت صلاتنا التي كنّا نصلّيها إلى بيت المقدس ما حالها، فأنزل الله تعالى: ﴿ وما كان الله ليضيّع إيمانكم ﴾[1]، فسمّى الصلاة إيمانـاً، واحتجّ لزيادة الإيمان ونقصه أيضاً بقوله تعالى: ﴿وإذا أنزلت سورة، فمنهم مَن يقول أيّكم زادته هذه إيماناً ﴾[2]، وقوله تعالى: ﴿ إنهم فتية آمنوا بربّهم وزِدناهم هدًى ﴾[3].

وهكذا نرى الشافعي يعلن عقيدته، وما يراه في بعض المسائل التي خاض فيها علماء الكلام من غير أن ينغمس فيه انغماساً، ويخوض في فلسفته التي أضلّت أفهاماً، وتحيّرت بها عقول، فقد كان انصرافه إلى الفقه والحديث ويستريض باللغة والشعر.

١٦ ـ رأي الإمام الشافعي في الإمامة:

والآن ننتقل إلى مسألة يخوض فيها علماء الكلام، وتمسّ بعض النواحي الفقهية وهي الإمامية، ويعتقد الشافعي أن الإمامة لا بدّ منها ويعمل تحت ظلّها المؤمن، ويستمتع فيها الكافر، ويقاتل بها العدو، وتؤمّن بها السُّبُل، ويؤخذ بها للضعيف من

---

(١) سورة البقرة، آية: ١٤٣.
(٢) سورة التوبة، آية: ١٢٤.
(٣) سورة الكهف، آية: ١٣.

القوي، حتى يستريح، ويُستَراح من فاجر، كما قال عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه.

ولقد كان يرى أن الإمامة في قريش كما يرى جمهور المسلمين، وأن الإمامة قد تجيء من غير بيعة، إن كانت ثمّة ضرورة، حتى لقد أُثِرَ عنه أنه قال فيما يُروَى عن حرملة(١) تلميذه: كل قرشي علا الخلافة بالسيف، واجتمع عليه الناس فهو خليفة، فالعبرة عنده في الخلافة في أمرين: كون المتصدّي لها قرشياً، واجتماع الناس عليه، سواء أكان الاجتماع سابقاً على إقامته خليفة كما في حال الانتخاب والبيعة، أم لاحقاً لتنصيبه خليفة، كحال المتغلّب الذي ذكره رضي الله عنه.

ويظهر أنه لم يشترط سوى القرشية، فلم يشترط الهاشمية، أو لم يرَ أن إمامة غير الهاشميين باطلة مطلقاً، كما يرى الإمامية، بدليل أنه رُوِيَ عنه أن الخلفاء الراشدين خمسة: الأربعة السابقة، وعمر بن عبد العزيز رضي الله عنهم جميعاً، ولو أنه كان يشترط الهاشمية لصحّة الإمامة ما اعتبر عمر بن عبد العزيز خليفة، لأنه أُموي، وليس بهاشمي وما وَلِيَ هاشمي سوى عليّ.

هذا هو الذي اشتُهِر عن الشافعي رضي الله عنه في آرائه في الخلافة، وقد اشتُهِر عنه أيضاً أنه كان يرى أن أبا بكر أولى

---

(١) حرملة بن يحيىٰ بن حرملة بن عِمران، أبو حفص المصري، صاحب الشافعي، صدوق، من الحادية عشرة، مات سنة ثلاث أو أربع وأربعين، وكان مولده سنة ستّين. (انظر تقريب التهذيب ١/١٥٨).

بالخلافة من عليّ رضي الله عنهما بحديثين: (أحدهما) ما رُوِيَ بسنده من أن امرأة أتت النبيّ ﷺ، فسألته عن شيء، فأمرها أن ترجع، فقالت: يا رسول الله إن رجعت فلم أجدك كأنها تعني الموت، فقال ﷺ فأْتِي أبا بكر، وهذه إشارة منه ﷺ إلى أن أبا بكر هو القائم بعده. (ثانيهما) ما رواه الشافعي بسنده أيضاً من أن النبيّ ﷺ قال: «اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر»[1].

وكان يرتّب الراشدين من السابقين على أزمانهم فأفضلهم أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم عليّ.

ولقد نرى الشافعي يتجه إلى الحكم في الخلاف الذي وقع بين الإمام عليّ رضي الله عنه، وبين معاوية بن أبي سفيان. فيرى أن معاوية وأصحابه كانوا كالفئة الباغية، ولذلك اتخذ في كتاب السِّيَر سُنّة عليّ في معاملة البُغاة حجّة[2].

هذه جملة آراء الشافعي في الخلاف بين الصحابة وفي الإمامة بإجمال، ولكن الشافعي مع هذه الآراء كان ككل مسلم تقيّ يحب آل النبيّ ﷺ وعترته الطاهرة المباركة، ولقد رُوِيَ عن الشافعي ما يدلّ على ذلك، وأنه كان لا يبالي أن يُرمَى بأنه

---

(١) رواه الترمذي في المناقب ١٦، ٣٧، وابن ماجه في المقدمة ١١، وأحمد في المسند ٣٨٢/٥، ٣٨٥، ٣٩٩، ٤٠٢.

(٢) وكان لا يستحسن الخوض كثيراً فيما كان بين علي ومعاوية ويستحسن قول عمر بن عبد العزيز عندما سُئِلَ عن رأيه في أهل صفّين: دماء طهّر الله منها يدي، فلا أُحب أن أخضب منها لساني.

رافضي إذا كان كلّ مُحبٍّ لآل محمد رافضياً.

إن كـان رفـضـاً حبّ آل مـحـمـد
فـليشـهـد الثـقـلان أنّـي رافـضـي

ولقد اتُّهِم بانضمامه للعلويين الذين خرجوا على الرشيد، بل قيل: إنه بايع مَن اختاره إماماً. ولا ندري أكانت هذه التّهمة ناشئة عن شُبهة، وهي اشتهاره بحبّ آل النبيّ ومُجاهرته بذلك، أم كانت التّهمة منبعثة عن وقائع ثابتة صحيحة، ولعلّه كان يؤلمه ما نزل وينزل بالعلوية من الاضطهاد وهم آل النبيّ ومنهم عترته، فدفعه ذلك إلى الخروج مع الخارجين أم كان ذلك اندفاعة الصِبا، وقد كان في مَيعة الشباب وحِدّته، ومهما يكن من الأمر فقد كانت التّهمة، وقيل ما قيل إن صدقاً وإن كذباً. وكما اتُّهِم بخروجه بسبب محبته لعترة النبيّ ﷺ على أقرب الفروض الثلاثة إلى ما يقوله الجمهور ـ قد اتُّهم أيضاً بأنه رافضي بسبب إعجابه بعليّ رضي الله عنه، وإن كان قد فضّل عليه أبا بكر والاثنين من بعده، وبسبب أنه كان يأخذ بسيرة عليّ في حربه مع الخارجين عليه، ويعتبرها الحجّة في باب البُغاة.

أما إعجابه بعليّ فأمْر قد تضافرت به الأخبار عنه أنه ذكر عليّ بن أبي طالب في مجلسه، فقال رجل: ما نفر الناس عن عليّ إلّا لأنه كان لا يبالي بأحد، فقال الشافعي رضي الله عنه: كان فيه أربع خِصال لا تكون خصلة واحدة للإنسان إلّا يحقّ له ألّا يبالي بأحد: إنه كان زاهداً، والزاهد لا يبالي بالدنيا وأهلها، وكان

عالِماً، والعالِم لا يبالي بأحد، وكان شجاعاً، والشجاع لا يبالي بأحد، وكان شريفاً والشريف لا يبالي بأحد.

ولقد قال في عليّ رضي الله عنه: «وكان عليّ رضي الله عنه قد خُصّ بعلم القرآن والفقه، لأن النبيّ ﷺ دعاه، وأمره أن يقضي بين الناس، وكانت قضاياه تُرفَع إلى النبي ﷺ فيمضيها». وأما أخذه بسيرة عليّ في معاملة البُغاة، فمُدَوّن ثابت في كتاب الأم وغيره من أصول مذهبه.

وقد بيّن ذلك الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه، فقد جاء في مناقب الشافعي للآبري: قيل لأحمد بن حنبل إن يحيـىٰ[1] بن معين ينسب الشافعي إلى الشيعة، فقال أحمد ليحيـىٰ بن معين: كيف عرفت ذلك؟ فقال يحيـىٰ: نظرت في تصنيفه في قتال أهل البغي، فرأيته قد احتجّ من أوله إلى آخره بعليّ بن أبي طالب، فقال أحمد: يا عجبا لك، فيمَن كان يحتجّ الشافعي في قتال أهل البغي، فإن أول مَن ابتلي من هذه الأمة بقتال أهل البغي هو عليّ بن أبي طالب فخجل ابن معين.

وهكـذا نجد الشـافعي رضي الله عنـه يتحـرّى القصـد والاعتدال في آرائه دائماً فهو يحبّ عليّـاً ويعجب به ويعتبـر الخارجين عليه بُغاة، ويعتبر معاملته لهم حجّة يأخذ بها، ولكنه لا

---

(١) يحيـىٰ بن مَعين بن عَوْن الغَطَفاني مولاهم، أبو زكريا البغدادي، ثقة حافظ مشهور، إمام الجرح والتعديل، من العاشرة، مات سنة ثلاث وثلاثين بالمدينة المنوّرة، وله بضع وسبعون سنة. (انظر تقريب التهذيب ٢/٣٥٨).

يدفعه الحب إلى تقديمه على أبي بكر وعمر وعثمان، حتى إذا قيل له في ذلك، ذكر محبته لعليّ، ثم قال: وليس الأثر كما نتمنى[1].

١٧ ـ فقه الشافعي:

لم يتجه الشافعي إلى تكوين مذهب مستقل، أو آراء فقهية مستقلة عن آراء مالك، إلاّ بعد أن غادر بغداد في رحلته الأولى إليها سنة (١٨٤ هـ)، فإنه قبل ذلك كان يُعَدُّ من أصحاب مالك، يدافع عن آرائه، ويناهض أهل الرأي دفاعاً عن فقه أهل المدينة، حتى سُمّي ناصر الحديث، وقد بلغ في ذلك غايته، وأنطق المحدّثين بحجّتهم.

وبعد أن أقام الشافعي ببغداد في هذه الرحلة أمَداً غير قصير درس فيه على محمد كتبه، وجادل أهل الرأي وناظرهم ـ أحسّ بأنه لا بدّ أن يخرج للناس بمزيج من فقه أهل العراق وأهل المدينة، واتجه إلى دراسة آراء مالك دراسة ناقد فاحص، لا دراسة متعصّب لها مُدافِع عنها، ولعلّ المجادلة عن رأي مالك وإن دفعت إليها الحَمِيّة له قد هدته إلى عيوب فيه، كما نفذ ببصيرته إلى محاسن وعيوب فقهاء العراق في مجادلتهم، وفي دراسة فقههم وآرائهم فكان لا بدّ حينئذ من فكرٍ جديد واتجاهٍ جديد، ثم إن المناقشة في الفروع وجّهته إلى تعرّف أصولها والبحث عن ضوابطها، ومقاييسها، فخرج من بغداد، وقد أخذ يرسم خطوطاً جديدة.

---

(١) انظر مناقب الشافعي للآبري.

ذهب إلى مكة، واتخذ له حلقة في المسجد الحرام، وبذلك ابتدأ مذهبه. وإنّا نقسم عمله في تكوين آرائه وإعلانها إلى ثلاثة أدوار.

أولها:

كـــان بمكـة.

ثانيها:

كان ببغداد عندما قَدِمَها ثانية.

ثالثها:

كان بمصر، وفي كل دور من هذه الأدوار تخرّج عليه تلاميذ دارسوه وذاكروه ونشروا عنه ما أنتجه في هذا الدور.

وليس بين أيدينا ما يحدّد لنا عمله حدّاً كاملاً في هذه الأدوار الثلاثة، وإنما نستطيع أن نُقارِب ولا نُباعِد بطريق الظن، لا بطريق اليقين، لأنّا نلمح في كل دور ثمرة له قد تتميز قليلاً أو كثيراً عن ثمرات الدور الذي قبله وبعده.

لقد أقام بمكة بعد مغادرته بغداد في رحلته الأولى إليها مدة ربما بلغت تسع سنوات، وكانت أخصب حياته العلمية، لأنه كان قد بلغ أشدّه، إذ كان فيها قبل الأربعين، وما بعدها من سنين قريبة، ولأنه كان قد اطّلع على الآراء المختلفة لعلماء جيله، ودارسهم، وأخذ كلّ ما عندهم، أو جُلّه، ولأنه قد جمع برحلاته

أكثر ما عند أهل كل بلد من أحاديث. فاجتمع بين يديه ثروة من الأحاديث لم تكن له من قبل، ثم نظر فيها فوجد التعارض بينها أحياناً، فأخذ يرجّح بعضاً على بعض في العمل، إما من ناحية السند، وإما من ناحية نسخ بعضها لبعض، ثم يبني استنباطه على أساس الثابت المُحكَم منها، ثم أخذ يدرس أدلّة القرآن بجوار ما جمع من أدلّة السُنّة، وانتهى من ذلك إلى مقام السُنّة من القرآن، وهكذا.

ونستطيع أن نقول إن تفكيره في هذه الفترة كان في الكليّات أكثر منه في الفروع، ولعلّ أكثر دروسه في حلقته كان يتجه بها هذا الاتجاه يُدارس فيها تلاميذه طرائق الاستنباط ووسائله، ويوازن بين المصادر الفقهية، ويتعرّض للفروع بمقدار ما يوضح نظرياته.

ولعلّ تلك الدراسة الكلية هي التي استرعت الإمام أحمد بن حنبل عندما رأى الشافعي في حلقة درسه بمكة، وجعلته يترك حلقة ابن عُيينة[١]، وهو يروي عن الزهري[٢] إلى حلقة

---

(١) ابن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي، أبو محمد الكوفي الأعور، أحد أئمة الإسلام، قال ابن المديني: ما في أصحاب الزهري أتقن من ابن عيينة. مات بمكة أول يوم من رجب سنة ثمانٍ وتسعين ومائة. (ميزان الاعتدال ٢/ ١٧٠).

(٢) الزهري أبو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب المدني. أحد الأعلام. قال الليث: ما رأيت عالِماً قطّ أجمع من ابن شهاب ولا أكثر علماً منه. مات سنة أربع وعشرين ومائة. (طبقات الشيرازي ٦٣).

الشافعي، حتى إذا لاَمَه لائم في ذلك قال له: «اسكت» فإن فاتك حديث بعلو تجده بنزول، وذلك لا يضرّك، أما إن فاتك عقل هذا الفتى، فإنّي أخاف ألاّ تجده إلى يوم القيامة، ما رأيت أحداً أفقه في كتاب الله من هذا الفتى القرشي، ثم لعلّ مجيئه بهذه الكُليّات هو الذي جعل أحمد يقول فيه: كان الفقه قفلاً على أهله، حتى فتحه الله بالشافعي.

ولقد كانت أول ثمرة من ثمرات ذلك الدور الخصب هو تلك الرسالة التي كتبها عبد الرحمن بن مهدي، وكانت بطلبه، فلقد كتب عبد الرحمن بن مهدي إلى الشافعي، وهو شاب أن يضع له كتاباً فيه معاني القرآن، ويجمع فنون الأخبار فيه، وحجّة الإجماع، وبيان الناسخ والمنسوخ من القرآن والسُنّة، وكانت كتابته وهو شابٌ والشافعي بمكة، ولكن بعض الروايات تذكر أن تلك الكتابة كانت، وهو ببغداد، ولا بدّ أن يكون ذلك عند قدومه إليها القَدْمَة الثانية، وعلى أيّ حال فهي ثمرة دراسته بالبيت الحرام.

قَدِمَ الشافعي بتلك الدراسة إلى بغداد، ونشرها في حلقاتها، فكانت أمراً جديداً عندهم، حتى لقد قال الكرابيسي: ما كنّا ندري ما الكتاب ولا السنّة ولا الإجماع، حتى سمعنا الشافعي يقول: الكتاب والسنّة والإجماع(١).

---

(١) قال أبو نور لمّا قَدِمَ علينا الشافعي دخلنا عليه فكان يقول: إن الله تعالى قد يذكر العامّ ويريد به الخاصّ، ويذكر الخاصّ ويريد به العامّ، وكنّا لا نعرف هذه الأشياء، فسألنا عنها الشافعي، فقال: إن الله تعالى يقول: =

وكان قدوم الشافعي بغداد سنة ١٩٥، وكانت إقامته فيها نحو ثلاث سنوات هي الدور الثاني من أدوار اجتهاده، وفيها أخذ يستعرض آراء الفقهاء الذين عاصروه وتَبِعوه بل آراء الصحابة والتابعين، يعرضها على ما وصل إليه من أصول كليّة، ويرجّح بينها على مقتضى هذه الأصول، ثم يدلي بآرائه التي يراها تنطبق على أصوله فهو يستعرض خلاف بعض الصحابة وسببه، كخلاف علي وابن مسعود[١]، وابن عباس، وزيد بن ثابت، ويستعرض خلاف أبي حنيفة وأبي ليلى برواية أبي يوسف[٢] ويسمي ذلك اختلاف العراقيين، ثم يستعرض سِيَر الواقدي والأوزاعي، وهكذا يستعرض الآراء المختلفة، ويطبّقها على ما انتهى إليه من أصول، ويختار من بينها ما يراه أقرب لأصوله، ويخرج عنها جميعاً برأي جديد إن لم يجد واحداً منها ينطبق على هذه الأصول، وكان ثمّة

= ﴿ إن الناس قد جمعوا لكم ﴾ والمراد أبو سفيان، وقال تعالى: ﴿ يا أيها النبيّ إذا طلّقتم النساء ﴾ فهذا خاصّ والمراد عامّ.

(١) عبد الله بن مسعود أبو عبد الرحمن الهذلي صاحب رسول الله ﷺ وخادمه وأحد السابقين الأوّلين، ومن كبار البدريين، ومن نبلاء الفقهاء المُقرِئين. مات بالمدينة سنة اثنتين وثلاثين وله نحو من ستّين سنة. (طبقات ابن سعد، جـ٣، ق ١، ص ١٠٦).

(٢) أبو يوسف القاضي يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن خنيس بن سعد بن بحير بن معاوية الأنصاري، وُلِدَ سنة ثلاث عشرة ومائة بالكوفة، وكتب العلم عن طائفة من التابعين، فسمع من هشام بن عروة، ويحيى بن سعيد، والأعمش، وخلق. (مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه، ص ٣٧).

مُسوّغ لردّها جميعاً. وقد التقى في هذا الدور بتلاميذ آخرين تلقّوا عنه ذلك الفقه الذي كان دراسة عميقة لآراء الفقهاء، ثم استخلاص خيرها أو إبداء آراء جديدة منها.

انتقل الشافعي إلى مصر سنة ١٩٩ وبقي بها نحواً من أربع سنوات وافته بعدها منيّته بأرضها، وفيها كان الشافعي قد تكامل نموّه، ونضجت آراؤه، واختبر العمل بها فأنتج الاختبار فكراً جديداً، ثم رأى في مصر ما لم يكن قد رآه من قبل، ورأى فيها عُرفاً وحضارة، وآثاراً للتابعين، فأخذ يدرس آراءه السابقة كلها على ضوء ما هدته إليه التجربة والسن، والبلد الذي نزل فيه، فكتب رسالته في الأصول كتابة جديدة زاد فيها وحذف منها، وأبقى لُبّ رسالته القديمة، ودرس آراءه في الفروع فعدل عن بعضها إلى جديد لم ينقله، وكان له بذلك قديم قد رجع عنه، وجديد قد اهتدى إليه، وقد يتردّد بين الجديد والقديم، فيذكر الرأيين من غير أن يرجع عن أولهما، وهكذا، وإن شئت أن تقول إن ذلك الدور هو دور التمحيص، فقل، فقد درس فيه آراءه كلها، ودرس فيه أصوله ناقداً لها فاحصاً كاشفاً، فهذا الذي كان يتسامى فلا يترك قولاً من غير نقد ولا تمحيص ولا كشف لمحاسنه ومساويه، وقربه من السُّنّة أو بُعده عنها ـ قد أخذ أيضاً يدرس آراء نفسه هذه الدراسة الناقدة الفاحصة الكاشفة.

ثم هو يدوّن ما انتهى إليه من دراسته، فيدوّن رسالته، ويكتب مسائل كثيرة له، أو يُملي أُخرى، ويروي عنه أصحابه جملة آرائه في تلك الفترة، وينقلون عنه خلافاته مع غيره من

الفقهاء، وبذلك لم يمت الشافعي إلّا وقد ترك تَرِكَة مُثرِيَة من الفقه والاستنباط.

وقد نُقِل فقه الإمام الشافعي عن طريقين، أحدهما تلاميذه، وثانيهما كتبه التي كتبها أو أملاها على بعض تلاميذه.

١٨ ـ كتاب الأُم:

وكتاب الأُم الذي جاء ذِكره منسوباً للشافعي من أيّ نوع هو؟ أهو تصنيف الشافعي بكتابته أو إملائه. أم هو حكاية أقواله؟

إن الإجابة التي تعرض للخاطر بادىء الرأي أن كتاب الأُم هو كتاب الشافعي كتبه أو أملاه، هكذا تضافرت الأخبار، وهكذا نقلت الكتب، وهكذا تلقّى العلماء خَلَفاً عن سَلَف، وأُثِرَ النقل عن أصحاب الشافعي كالمُزَني والربيع والبويطي، ثم تلقى العلماء ذلك النقل بالقبول لأنهم لم يجدوا ما يردّه، وعاينوا كتاب الأُم، ورأوه بين أيديهم، ووازنوا بينه وبين كتب حَكَت أقوال الشافعي، واختصرت أقواله، ولم يَدَّعِ فيها أنه ألّفها وصنّفها، وصاغَ عبارتها، وأملاها. لم يشذ عن هذا الإجماع أحد، ولكن جاء في كتاب تصوّف اسمه «قوت القلوب» ومؤلّفه متصوّف عبارة في باب الاخوة سِيقَت استطراداً، ومنها ما يفيد أن البويطي هو الذي صنّف كتاب الأُم وأعطاه الربيع، وصار يُعرَف به، ولنذكر عبارته مع طولها، لتعرف لأي عرض سِيقت، وهل هي تدل على أن ذلك رأيٌ بُنِيَ على تحقيق في مسألة معينة، وهذه العبارة التي سِيقت في «قوت القلوب» ذُكِرَت في باب الاخوة في الله

والصُّحبة، وأحكام المؤاخاة ما نصّه: وقد كان الشافعي رضي الله عنه آخى محمد بن الحكم المصري، وكان يحبّه ويقرّبه، ويقول ما يُقيمُني بمصر غيره، واعتلّ محمد فعادَه الشافعي، فحدّثني القرشيٍ عن الربيع، قال سمعت الشافعي ينشد شعراً وقد عاد محمداً:

مـرض الحبيب فـعُـدتـه
فمـرضت من حذري عليـه
وأتـى الـحبيـب يـعـودنـي
فبـرئت مـن نـظري إليـه

ما شكّ أهل مصر أن الشافعي يفوّض أمر حلقته إليه، وأنه يستخلفه بعد موته، ويأمر الناس بالحضور عنده، حتى سُئِلَ عن علّته، فقيل له يا أبا عبد الله: مَن تُجلِس بعدك، ومَن يكون صاحب الحلقة، وهم يظنون أنه يشير إلى محمد، فاستشرف لذلك محمد، وتطاول لها، وكان جالساً عند رأسه، فقال: سبحان الله!! أيَشُكُّ في هذا أبو يعقوب البويطي؟! وقد كان محمد حمل علم الشافعي ومذهبه، وفارق مذهب مالك.

إن البويطي كان أزهد وأروع فحمل الشافعي نصحه للدين، والنصيحة للمسلمين ولم يراهن في ذلك، بل وجّه الأمر إلى أبي يعقوب وآثره، لأنه كان أولى، فلما قبض الشافعي رضي الله عنه انتقل محمد بن الحكم من مذهبه، وفارق أصحابه ورجع إلى مذهب مالك، وروى كتب أبيه عن مالك، وتفقّه فيها، فهو اليوم من كبار أصحاب مالك رضي الله عنه، وأخمل البويطي رحمه الله

نفسه، واعتزل عن الناس بالبويطة من سواد مصر، وصنّف كتاب الأم الذي يُنسَب الآن إلى الربيع بن سليمان ويُعرَف به، وإنما هو جمع البويطي ولم يذكر نفسه فيه، وأخرجه إلى الربيع، فزاد فيه وأظهره، وسمعه الناس منه، وقد كان البويطي حُمِل في المحنة، ورُفِع من مصر إلى السلطان، وحُبِسَ في شأن القرآن، فحدّثنا الربيع قال: كتب البويطي من السجن يخشى على المجالس، ويأمرني بالمواظبة على العلم، والرِفق بالمتعلّمين، والإقبال عليهم، وأن أتواضع لهم، وقال: كثيراً ما كنت أسمع الشافعي رضي الله عنه يقول:

أهين لهم نفسي لكي يكرمونها[1]
ولن تكرم النفس التي لا تهينها

هذه كلمة أبي طالب المكّي التي ساقها للاستشهاد بقصة الشافعي والبويطي وابن عبد الحكم على أن الوفاء للآخرة لا يتقاضى الصديق أن يؤثر محبّته على الدين، والنصيحة لله والمسلمين، ثم استطرد فذكر زهد البويطي وإيثاره الخمول مما يتّفق مع النزعات في التصوف.

فهل يصحّ أن نأخذ من هذا الكلام أن أبا طالب يطعن في نسبة الأم إلى الشافعي عن طريق الربيع، وأن طعنه مُقدّم على

(١) ترى هنا الفعل مرفوعاً بعد كي واللام، والظاهر أنه كان يجب النصب، ولم نرَ تصويباً لذلك إلّا إن كان يجوز جعل كي المصدرية مهملة عن العمل كما جاز إهمال أن قياساً على ما المصدرية، ولذا وردت قراءة بالرفع في قوله تعالى: ﴿ لمَن أراد أن يتمّ الرضاعة ﴾.

توثيق غيره هذه النسبة، وعلى تضافر العلماء عليها؟ من أجل أن يُساق كلام العالِم مَساق الطعن، الرادّ لأقوال العلماء يجب أن يكون قد عُنِيَ بالموضوع عناية بحث وتمحيص، وأن يبيّن ذلك بأدلّة من السند والمتن يرجّح به قوله، وينقض بها ما قاله غيره، وخصوصاً إذا كان غيره كثرة متضافرة، تلقى الأخلاق كلامها بالقبول، وإلا ما استقر علم، ولا استقام الناس إلى حقيقة مقررة ثابتة إذا كان مجرد ذكر عالِم يخالف أمراً سجّله التاريخ كافياً لبُطلانه، وإثبات نقيضه أو إثارة الغبار حوله، والشك فيه.

لقد ساق أبو طالب القصة للترغيب في الزهد، وإثارة الناس على المحبة، ولبعض الصوفيّة والوعّاظ طريق واسع في باب الترغيب والترهيب، يسوقون فيه ضعيف الأخبار، والآثار، كما يسوقون مقبولها، ويستسيغون ذلك، ولا ينفرون منه، ولذا كان في كتاب أبي طالب[1] كما كان في تابعه كتاب إحياء علوم الدين للغزالي الأخبار الضعيفة، بل الأخبار الموضوعة، وقد تصدّى لبيان ضعف الضعيف، ووضع الموضوع المخرِّجون لأحاديث رسول الله، فكيف يكون الشأن في أخبار غيره ممّن ليس له هذه المكانة من الدين.

---

(١) كتاب قوت القلوب بالذات قد طعن أهل الخبرة في أحاديث كثيرة ساقها، وجرح صاحبه لأجلها، وقد جاء في «تاريخ ابن كثير» ١١/٩/٣١ في شأن أبي طالب وقوت القلوب ما نصّه: «قال العتيقي: كان رجلاً صالحاً مجتهداً في العبادة وصنّف كتاباً سمّاه قوت القلوب وذكر فيه أحاديث لا أصل لها، فكيف يكون ذلك الكتاب صادقاً في أخباره، ويقف ضدّ كثرة المؤرّخين».

وإذا كانت لأخبار كتب المتصوفة هذه المنزلة، فما كان لأحد أن يلتفت إلى قصة البويطي والربيع على أنها حقيقة تردّ غيرها، أو تثير الشك حول ما هو مقرّر ثابت، ولذلك لم يلتفتوا إليها، ومرّوا عليها، ولم يُعيروا نظراً فاحصاً عالِمين أنها لا تقوى على الفحص والكشف، أو هي لم تُسَق على أنها رأي معتنق، أو خبر صادق ثابت الصدق.

وإذا اعتبرنا مثل هذا الكلام فإنه يجب لأجل قبوله أن نَزِنه بالميزان الذي تُقبَل به الأخبار، وقد وجدنا الذين قالوا إن الأم كتاب الشافعي ينقلون ذلك بسند يتصل إلى الشافعي، ثم يذكرون رُواته عن الشافعي مباشرة بأسانيد متّصلة بأصحابه، ولكن ذلك الخبر الذي جاء في قوت القلوب جاء مجرّداً عن النسبة غير منسوب إلى أحد، وليس منسوباً إلى القرشي الذي ذكر في طيّ الرواية، لأن المنسوب إلى القرشي الذي يصل سنده إلى الربيع هو رواية البيتين من الشعر، ولا يصلح الكلام لأن يكون بهذا السند، لأنه يؤدّي إلى أن يكون راوي زهد البويطي وادّعاء الربيع كتبه ـ هو الربيع نفسه ولا يكون بذلك قد أعلن نفسه وأخفى البويطي، بل يكون قد أخفى نفسه، وأعلن البويطي، وهذا نقيض المدّعى والسياق.

وإذا فرضنا في التنزّل وقلنا إن لِما ذكره سنداً، فهل سنده يقوى على الوقوف أمام الأسناد التي تصحح النسبه له، وتوثق صدقها، وقد تلقّاها الناس بالقبول، فمَن هو القرشي الذي نحمله ذلك السند تحميلاً؟ إنه مجهول، فالسند إليه كلا سند، لأن أساس

قبول الرواية العلم بحال الراوي، وكونه ممّن يغلب عليه الصدق، ولا يُعلَم شيء من ذلك عن هذا القرشي، ولذلك يُرَدّ ولا يُقبل، وخصوصاً أنه يخالف ما جاء به الثقات وما استقر عليه العلماء.

إن هذا الكلام الذي ساقه أبو طالب المكّي يفيد بظاهره أن الشافعي لم يصنّف كتاب الأم، وإنما الذي صنّفه البويطي، ونشره الربيع منسوباً إلى الشافعي، وهذا يخالف الإجماع، وما استقر عليه أهل العلم، ولكن قد يُراد به أن البويطي هو الذي جمع ما كتب الشافعي، وما أملاه ثم أعطاه الربيع فزاد فيه ونشره على أنه من روايته، ويكون المراد من التصنيف هو هذا الجمع، وتفسير الكلام على هذا الوضع يكون أقرب إلى الحق من الأول، إذ قد قاله بعض العلماء، ولكن يردّه أمران:

أحدهما:

أن الربيع كان من المُلازمين للشافعي مدة إقامته بمصر، وأنه ربما غاب في بعض حوائج الشافعي، فإذا رجع قرأ على الشافعي ما فاته، وعلى ذلك يكون من البعيد أن يكون اليويطي عنده من كتب الشافعي المصرية ما ليس عند الربيع، نعم إن مكانه من الفقه أكبر من مكان الربيع، ولكن المسألة مسألة نقل ورواية، لا مسألة علم ودراية.

ثانيهما:

إجماع العلماء من أن راوي كتب الشافعي هو الربيع، حتى لقد كانت تُشَدّ إليه الرحال، وقد كان ثقة لا يكذب، لم يطعن فيه

علماء الحديث، بل تلقّوا روايته بالقبول، ومن الكذب أن ينقل كتب الشافعي عن غيره، وينسبها إلى نفسه، ولقد أثار بعض المتقدمين ذلك، فقد جاء في تهذيب التهذيب لابن حجر: قال أبو الحسين الرازي: أخبرني علي بن محمد أبي حسّان الزيادي بحمص قال: سمعت أبا يزيد القراطيسي يقول: سماع الربيع بن سليمان من الشافعي ليس بالثَّبْت، وإنما أخذ أكثر الكتاب من آل البويطي بعد موت البويطي، قال أبو الحسين الرازي: وهذا لا يقبل من أبي يزيد، بل البويطي كان يقول: الربيع أثبت في الشافعي منّي، وقد سمع أبو زرعة[1] الرازي كتب الشافعي كلها من الربيع قبل موت البويطي بأربع سنين».

ولقد قال الراوي عن الربيع كما جاء في كتاب الأُم: أخبرنا الربيع بن سليمان المرادي بمصر سنة سبع ومائتين قال: أخبرنا محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله، وهذا بعد موت الشافعي بثلاث سنين، وقبل موت البويطي بأربع وعشرين سنة فالكتاب على هذا قد نقله ذلك الراوي عن الربيع قبل موت البويطي بأربع وعشرين سنة[2].

والخلاصة أن الأخبار متضافرة، والأسانيد متّصلة مثبتة أن

---

(١) أبو زرعة هو: عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ القرشي المخزومي. أحد الأئمة الأعلام، وحفّاظ الإسلام. مات بالريّ آخر يوم من ذي الحجّة سنة أربع وستين ومائتين. (تذكرة الحفّاظ للذهبي ٢/٥٧٧).

(٢) انظر الأُم للشافعي المطبوع بمصر ٢/٩٣.

الشافعي رضي الله عنه كان يدوّن كتبه، وأنه دوّن كتباً بالعراق، ودوّن مثلها بمصر، وكان يكتب ثم يقرىء ما كتب تلاميذه، ثم ينسخونه، وأحياناً كان يملي، وأن الربيع بن سليمان هو الذي روى كتب الشافعي التي انتهى إليها، ودوّن آخر آرائه فيها، وأن العلماء كانوا يشدّون الرحال إليه لنقل كتب الشافعي، وأن الربيع قد سمع جُلّ هذه الكتب عن الشافعي، وأن ما لم يَسْمَع من أبواب الفقه قد ذكره هو في روايته، وقد نصّت عليه كتب التاريخ، وهذا ياقوت يحصي ما لم يسمعه الربيع عن الشافعي من أبواب الفقه فيقول في معجمه: والذي لم يسمعه الربيع من الشافعي رضي الله عنه وأرضاه كتاب الوصايات الكبير، وكتاب اختلاف أهل العراق على علي وعبد الله، وكتاب ديات الخطأ، وكتاب قتال المشركين، وكتاب الإقرار بالحكم الظاهر، وكتاب الأحباس وكتاب اتّباع أمر رسول الله ﷺ، وكتاب مسألة الجنين، وكتاب وصيّة الشافعي، وكتاب ذبائح بني إسرائيل، وكتاب غسل الميت، وكتاب ما ينجس الماء مما خالطه، وكتاب الأمالي في الطلاق.

والربيع كان يحتاط كل الاحتياط، فهو يذكر العبارات التي وجدها في نسخة منقولة عن الشافعي وسمعها منه، ولو كان فيها خطأ في النقل، فيثبته ثم يبيّن الخطأ، وما لم يسمعه يقول لم أسمعه. ففي غسل الميت يقول: لم أسمع هذا الكتاب من الشافعي، وإنما أقرؤه على المعرفة. وفي كتاب إحياء الموات يقول: ولم أسمع هذا الكتاب، وإنما أقرؤه على معرفة أنه من كلامه.

وقد كان أحياناً يعلّق على المنقول، فهو يذكر أحياناً بعض أقوال الشافعي ثم يبيّن أن له في المسألة قولاً آخر يكون قد سمعه منه، ولم يدوّنه، وأحياناً يقول: رجع عن هذا القول بعد، وهكذا.

وقد نبّهنا فيما نقلناه عن ابن حجر إلى أن الشافعي قد كان يرجع عن بعض أقواله المدوّنة، ويُبقي المدوّن كما هو، لأن الرجوع كان بعد التدوين، فيكتفي بالتنبيه بالرجوع، فكان الربيع يروي الكتاب كما سمعه مدوّناً ثم يبيّن أنه رجع عن هذا الرأي، أو أن آخر أقواله هو كذا.

هذا وإذا كان للأديب أن يحكم بمقتضى الذوق البياني، فإن القارىء لكتاب الأُم المتذوّق لبليغ عباراته، يجزم بأنها لا تصدر إلّا عن كاتب بليغ مالك عنان البيان، وذلك هو الشافعي، ثم إنه بالموازنة بين أبواب الأُم، والكتب التي لم يُثِرْ شك في نسبتها إلى الشافعي كالرسالة يرى أن الأسلوب واحد، وأن الاختلاف اليسير أحياناً بينها في القوة البيانية لاختلاف الموضوع، أو لأن ذلك يعتري الكتّاب البلغاء عادة، فتختلف أساليبهم قوةً وضعفاً، وإن كانت الروح واحدة على اختلاف حال الكاتب من راحة وتعب، وقوة وضعف، وصحّة وسقام.

١٩ ـ وضع الشافعي لعلم أصول الفقه:

إذا كان الشافعي هو أول مَن وجّه الدراسات الفقهية إلى ناحية علمية فهو أيضاً أول مَن وضع مصنّفاً في العلوم الدينية

الإسلامية على منهج علمي، بتصنيفه في أصول الفقه. قال الرازي: اتفق الناس على أن أول مَن صنّف في هذا العلم ـ أي علم أصول الفقه ـ الشافعي، وهو الذي رتّب أبوابه وميّز بعض أقسامه من بعض، وشرح مراتبها في القوة والضعف.

ورُوِيَ: أن عبد الرحمن بن المهدي، التمس من الشافعي وهو شاب أن يضع له كتاباً يذكر فيه: شرائط الاستدلال بالقرآن والسُّنّة، والإجماع، والقياس، وبيان الناسخ والمنسوخ، ومراتب العموم والخصوص، فوضع الشافعي رضي الله عنه «الرسالة» وبعثها إليه، فلما قرأها عبد الرحمن بن مهدي قال: ما أظن أن الله عزّ وجل خلق مثل هذا الرجل.

ثم قال الرازي: واعلم أن نسبة الشافعي إلى علم الأصول كنسبة «أرسطاليس» إلى علم «المنطق»، وكنسبة «الخليل بن أحمد» إلى علم «العروض».

وذلك لأن الناس كانوا قبل «أرسطاليس» يستدلّون ويعترضون بمجرد طِباعهم السليمة، لكن ما كان عندهم قانون مخلص في كيفية ترتيب الحدود والبراهين، فلا جرم، كانت كلماتهم مشوّشة ومضطربة؛ فإن مجرد الطبع إذا لم يستعن بالقانون الكلّي، قلّما يفلح.

فلما رأى «أرسطاليس» ذلك اعتزل عن الناس مدة مديدة واستخرج علم «المنطق»، ووضع للخلق بسببه قانوناً كليّاً يرجع إليه في معرفة الحدود والبراهين.

وكذلك الشعراء كانوا قبل «الخليل بن أحمد» ينظمون أشعاراً، وكان اعتمادهم على مجرد الطبع، فاستخرج «الخليل» علم «العروض» فكان ذلك قانوناً كليّاً في معرفة مصالح الشعر ومفاسده، فكذلك هنا الناس كانوا قبل الإمام الشافعي يتكلمون في مسائل «أصول الفقه» ويستدلون، ويعترضون ولكن ما كان لهم قانون كلّي مرجوع إليه في معرفة دلائل الشريعة وفي كيفية معارضتها، وترجيحاتها، فاستنبط الشافعي علم «أصول الفقه» ووضع للخلق قانوناً كليّاً يرجع إليه في معرفة مراتب أدلّة الشرع... ثم يقول الرازي: واعلم أن الشافعي صنّف كتاب «الرسالة» ببغداد، ولمّا رجع إلى مصر أعاد تصنيف كتاب «الرسالة» وفي كل واحد منهما علم كثير.

ويقول الزركشي[1] في كتابه في أصول الفقه، صنّف فيه كتاب الرسالة، وكتاب أحكام القرآن، واختلاف الحديث، وإبطال الاستحسان، وكتاب جمّاع العلم، وكتاب القياس الذي ذكر فيه؛ تضليل المعتزلة ورجوعه عن قبول شهادتهم.

ثم تبعه المصنّفون في علم الأصول. قال أحمد بن حنبل: «لم نكن نعرف الخصوص والعموم حتى ورد الشافعي».

وقال الجويني في شرح الرسالة: لم يسبق الشافعي أحد في تصانيف «الأصول» ومعرفتها، وقد حُكِيَ عن ابن عباس

(١) الزركشي: بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي، المتوفّى سنة (٧٩٤ هـ ١٣٩١ ـ ١٣٩٢ م).

«تخصيص عموم» وعن بعضهم «القول بالمفهوم»، ومن بعدهم لم يقل في الأصول شيئاً ولم يكن لهم فيه قدم؛ فإنّا رأينا كتب السلف من التابعين وتابِعِي التابعين وغيرهم مما رأيناهم صنّفوا فيه «من نسخة خطية بالمكتبة الأهلية بباريس».

ويقول ابن خلدون في المقدمة: «وكان أول مَن كتب فيه ـ أي في علم أصول الفقه ـ الشافعي رضي الله عنه، أملى فيه رسالته المشهورة تكلّم فيها في: الأوامر والنواهي، والبيان، والخبر، والنسخ، وحكم العلّة المنصوصة من القياس، ثم كتب فقهاء الحنفية فيه، وحقّقوا تلك القواعد وأوسعوا القول فيها، وكتب المتكلّمون أيضاً»[1].

وفي كتاب «طبقات الفقهاء» للقاضي شمس الدين العثماني الصفدي: «وابتكر الشافعي ما لم يُسبَق إليه، من ذلك: أُصول الفقه؛ فإنه أول مَن صنّف أصول الفقه بلا خلاف، ومن ذلك: كتاب القسامة، وكتاب الجزية، وكتاب أهل البغي». (من نسخة خطيّة بدار الكتب الأهلية بباريس).

ويقول صاحب كتاب «كشف الظنون»: «وأول مَن صنّف فيه الإمام الشافعي» ذكره الاسنوي في التمهيد وحكى الإجماع فيه»[2].

والباحثون في هذا الشأن من الغربيين يرون في الشافعي:

---

(١) انظر مقدمة ابن خلدون، ص ٣٩٧.
(٢) انظر التمهيد للاسنوي، ص ٣٣٤.

واضعاً «لأصول الفقه». يقول «جولد زيهر» في مقالته في كلمة «فقه» في دائرة المعارف الإسلامية: «أظهر مزايا محمد بن إدريس الشافعي أنه وضع نظام الاستنباط الشرعي من أصول الفقه، وحدّد مجال كل أصل من هذه الأصول. وقد ابتدع في «رسالته» نظاماً للقياس العقلي الذي ينبغي الرجوع إليه في التشريع، من غير إخلال بما للكتاب والسُّنّة من الشأن المقدّم، ورتّب الاستنباط من هذه الأصول، ووضع القواعد لاستعمالها بعدما كان جزافاً».

على أنّا نجد في كتاب الفهرست في ترجمة «محمد بن الحسن» ذكر كتاب له يسمى «كتاب أصول الفقه».

ويقول الموفّق المكّي في كتابه: «مناقب الإمام الأعظم» نقلاً عن طلحة بن محمد بن جعفر؛ إن أبا يوسف أول مَن وضع الكتب في «أصول الفقه» على مذهب أبي حنيفة[1].

ونقل ذلك طاش كبرى زاده في كتابه «مفتاح السعادة»[2]. ولم يرد كتاب في هذا العلم، فيما أورده صاحب «الفهرست» لأبي يوسف من الكتب. وإذا صحّ أن لأبي يوسف أو لمحمد كتاباً في أصول الفقه فهو فيما يظهر كتاب لنصرة ما كان يأخذ به أبو حنيفة ويعيبه أهل الحديث من الاستحسان.

وقد يؤيد ذلك، أن صاحب «الفهرست» ذكر في أسماء كتب أبي يوسف «كتاب الجوامع» ألّفه ليحيىٰ بن خالد، يحتوي على

---

(١) مناقب الإمام الشافعي للمكّي ٢/٢٤٥.
(٢) مفتاح السعادة ٢/١٠٢.

أربعين كتاباً، ذكر فيه اختلاف الناس والرأي المأخوذ به، ولم يكن في طبيعة مذهب أهل الرأي الذين كان من همّهم أن يجمعوا المسائل ويستكثروا منها النزوع إلى تقييد الاستنباط بقواعد لا تتركه متّسعاً رحباً. على أن القول بأن أبا يوسف هو أول مَن تكلم في «أصول الفقه» على مذهب أبي حنيفة لا يعارض القول بأن الشافعي هو الذي وضع «أصول الفقه» علماً ذا قواعد عامّة يرجع إليها كل مستنبط لحكم شرعي.

وقد لا يكون بعيداً عن غرض «الشافعي» في وضع «أصول الفقه»: أن يقرّب الشقّة بين أهل الرأي وأهل الحديث، ويمهّد للوحدة التي دعا إليها الإسلام.

٢٠ ـ عمل الشافعي في الأصول وعمل مَن بعده:

الأمر الذي لا شك فيه أن علم الفقه سابق على علم أصول الفقه، فالفقه نشأ بالاستنباط والفُتيا والاجتهاد.

وقد كان الاجتهاد والرسول ﷺ حيّ، كان الصحابة يجتهدون إذا غابوا عنه وعرض لهم أمر لم يعرفوا له حكماً فيه، ثم توالى الاجتهاد من بعده ﷺ، وكان الاجتهاد في ذروته في عهد الراشدين، فأورثوا الناس مع أحاديث رسول الله ﷺ ثروة من الأقضية والفتاوى والأحكام العملية في سير الدولة ونظامها ومعاملتها للغير، ثم جاء التابعون، فكان منهم مَن يتفنّن في الفُتيا، حتى لقد كان يفتي فيما يقع، وما يحتمل الوقوع، وقد يذهب به الفرض والتصوّر إلى ما هو بعيد الوقوع، فلما جاء عصر

المجتهدين أصحاب المذاهب، كان في البلاد الإسلامية ثروة من الفتاوى والأقضية والأحكام متنوعة مختلفة النواحي متباينة الأشكال والألوان، فلمالك مجموعة فقهية، ولِمُحَدِّثي مكة مجموعة من الأحاديث والآثار المرتبطة بالفقه، ولأهل العراق فقههم الذي جمع كثيراً منه الإمام محمد، فكانت هذه المجموعات المتنوعة، ثروة مُثرِيَة من العلم والاستنباط.

وجاء الشافعي فوجد تلك الثروة، ووجد الجدل بين أصحاب النواحي المختلفة، فخاض غماره بعقل الأريب، وكانت تلك المناقشة هادية له بلا ريب إلى التفكير في وضع موازين ومقاييس تضبط المُجادلين، وبهما يتميز الخطأ من الصواب، وتكون أساس البحث والاستنباط والاجتهاد، فكان من ذلك اتجاهه إلى وضع أصول الفقه، لتكون أساس الاستنباط وضوابط وموازين لنقد الآراء، ومعرفة صحيحها من سقيمها.

ولا غرابة في أن يكون الفقه متقدّماً على أصول الفقه، لأنه إذا كان علم أصول الفقه موازين لمعرفة الصحيح من الآراء من غير الصحيح، فالفقه هو المادة التي تُوزَن، والمادة سابقة على الميزان وكذلك كان الشأن في كل العلوم الضابطة، فالنحو تأخر عن النطق بالفصحى، والشعراء كانوا يقرضون شعراً موزوناً مقفّى قبل أن يضع الخليل بن أحمد ضوابط العروض، والناس كانوا يتجادلون ويتحاورون، ويفكّرون قبل أن يضع أرسطو علم المنطق.

وإذا كان أرسطو قد استطاع بمعونة مجموعات المجاورات

التي جرت بين مَن سبقه من الفلاسفة، كسقراط، وأفلاطون والسوفسطائية وغيرهم أن يضع علم المنطق ليكون آلة بمراعاتها يستطيع الذهن أن يعتصم عن الخطأ في التفكير، فكذلك الشافعي استطاع بمعونة المجموعات الفقهية المختلفة الألوان والنواحي والاتجاه أن يستنبط ضوابط يستطيع الفقيه إن استمسك بها أن يقرب من الصواب ولا يُباعده.

جاء الشافعي وبين يديه تلك الثروة الفقهية التي اتصل بها، وأخذ من كل نوع منها أشطراً، وتمرّس بطريقتها، ومعه كل الأدوات الصالحة لأن يأتي بجديد فيها، وأن يستخلف من بين أشتاتها المتفرقة، وأجزائها المتناثرة قانوناً جامعاً يعرف به الصحيح من السقيم من الآراء، فقد أُوتي علماً محيطاً دقيقاً باللسان العربي، حتى عُدّ في صفوف كبار علماء اللغة، وأُوتي علم الحديث، فتخرّج على أعظم رجاله، وأحاط علماً بكل أنواع الفقه في عصره، وكان عليماً باختلاف العلماء من لدن عهد الصحابة إلى الذين عاصروه، وكان حريصاً كل الحرص على أن يعرف اختلافات الصحابة ومَساراتها، ووجهاتها المختلفة، وكان حرصه أعظم في معرفة صِحاح الأحاديث واختلافاتها والتوفيق بينها، ثم كان متمرّساً بالجدل والمناظرة، وقد كان العلماء يلقون بأدلّتهم تفصيلاً في مناظراتهم، وقد يُشيرون إليها في كتاباتهم، ثم هو كان طوّافاً في الأقاليم قد أُوتي علماً بأعراف الناس، وما عندهم من آثار الصحابة الذين نزلوا بلادهم وفقههم، وكان حريصاً على أن يقرأ الفقه المُدوّن في عصره، ومعرفة وجهاته واتجاهاته، كل ذلك مع عقل علمي مستقيم.

بهذا كله توافرت له الأداة، لأن يستخرج من المادة التي علِمَها وتلقّاها الضوابط والموازين التي تُوزَن بها آراء السابقين، وتكون أساساً لاستنباط اللاحقين يراعونها في استنباطهم، فيقاربون ولا يُباعدون.

فبعلم اللسان استطاع أن يستنبط القواعد لفهم أحكام القرآن مستعيناً في ذلك بما أُثِرَ من دراسة الصحابة للقرآن الكريم وفهمه، وخصوصاً عبد الله بن عباس الذي كان الأستاذ الأول لمدرسة مكّة، والذي كان أعلم الصحابة بالقرآن الكريم وناسِخَه ومنسوخه، والذي وُصِفَ بأنه ترجمان القرآن الكريم، والمعروف أن الشافعي عاش أكثر حياته العلمية مستظلاً بظل هذه المدرسة مستلهِماً تفكيرها.

وبإحاطته بعلم الحديث، ومعرفة مختلفه ومتّفقه التي حصل عليها بتلقّيه على عدد كثير من رجال الحديث الذين اختلفت آراؤهم ومذاهبهم، حتى في علم العقائد، وبطوافه في الأقاليم واطّلاعه على كل آثار الصحابة فيها ومرويّاتهم، كلّ هذا مكّنه من أن يعرف مقام السُّنّة من الكتاب، وأحوال الحديث عند معارضتها للكتاب، وعند معارضتها لنفسها، وأودع ذلك كله أصوله.

وإن كتبه التي خلّفها، سواء في ذلك مسنده، ورسالته، وكتاب الأُم، لتدل دلالة واضحة بيّنة غير مطويّة على عنايته بدراسة اختلاف الصحابة دراسة ناقد فاحص، وكأنه كان يرى فيها المادة الفقهية التي لا يضلّ الفقيه الذي لم يخرج عنها، والتي يستطيع مُحاكاتها عندما يستقل هو بالاستنباط، ولا شك أن هذه

الدراسة أفادته علماً بالناسخ والمنسوخ، وأفادته علماً بطائفة كبيرة من الرأي الذي كان يأخذ به الصحابة، وأفادته فهماً لمرامي الشريعة في عمومها، ومجموع أحكامها، ولعله لأجل هذا كان يشترط في المجتهد أن يكون على علم باختلاف الصحابة، فدراسة خلافهم دراسة نقدية متعرّفة فاحصة متقصّية هَدَتْه إلى كثير من أصوله، ويظهر أن تلاميذه كانوا يلمحون فيه تلك الدراسة العميقة للآراء المختلفة وآراء الصحابة، حتى لقد عدّه أحمد بن حنبل فيلسوفاً في اختلاف الناس.

اطّلع على فقه أهل الرأي، وأنهم هم الذين عُنُوا بالقياس، وإن لم يضعوا ضوابطه، حتى لقد كان من بينهم أقيس الفقهاء، وأبعدهم غوراً، وأسرعهم فهماً لوجوهه، وكان تمرّسهم به سبباً في أن يحكموا ما به من تكلّف كأنما هو في فطرهم وملكاتهم الفكرية.

اطّلع على فقه هؤلاء، وعارضه بفقه أهل الحديث، فاستطاع أن يخرج بموازين للقياس ضابطة، وإن لم تكن موافقة كل الموافقة لكل ما عند أهل الرأي. هذا كله إلى موارد اشتغل بإدراكها بعقله الألمعي، وتفكيره المستقيم.

وهكذا نرى الشافعي انتفع بالثروة الفقهية التي وجدها واستخرج منها بعقله العلمي الذي يستبطن الأمور، فيدرك كليّاتها، ولا يكتفي بالوقوف عند الجزئيات، فوضع علم أصول الفقه.

وإنك ترى أمرين مُلاحَظَين بوضعه:

أحدهما:

أنه ميزان لمعرفة صحيح الآراء، وغير الصحيح، وقد وزن الشافعي آراء مالك، ووزن به آراء العراقيين، ووزن به سِيَر الأوزاعي، وغير هؤلاء، فهو كان حاكماً على الآراء الفقهية لا خاضعاً لها.

ثانيهما:

أنه قانون كلّي تَجِب مراعاته عند استنباط الأحكام الجديدة، ولقد قيّد نفسه به كلّ التقييد، فكانت أصوله هي أصول مذهبه، لا باعتبار أنها دفاع عن مذهبه وبيان لوجهته، بل لأنه وضع الأصول، ثم سار على منهاجها، لأن هذه الأصول سابقة لمذهبه، فهي لم تكن خادمة للمذهب، ولكنها قيود قيّد الشافعي نفسه بها عند استنباطه، وقد تبيّن في فقه الشافعي أنه لم يكن حريصاً على الاستمساك بآرائه، بحيث يضع أصولاً للدفاع عنها، بل يسير وراء الدليل، ويترك رأيه إن رأى الدليل يلوّح بنقضه، حتى أخِذَت عليه كثرة الرجوع في آرائه، ويفعل ذلك وليس فيه نقص له؛ إلاّ عند ذوي العقول التي أعماها التعصّب، أو مُنِيَت بالقصور.

وخلاصة القول ان أصول الشافعي لم تكن لخدمة مذهبه من حيث الجدل عنه، وإن كانت ضابطة له، فلم يكن الباعث عليها نزعة مذهبية، وإنما بعث عليها ضبط أساليب الاجتهاد؛ ووضع حدود ورسوم للمجتهدين لكيلا يكون الفقيه كحاطب ليل،

لا يدري أيقع على حطب يحتطبه، أن يقع على أفعى تقتله.

وأصول الشافعي تتّجه اتجاهاً نظرياً وعملياً، فهو لا يهيم في صور وفروض، ولكن يضبط أموراً واقعة، وموجودة. فهو في الناسخ والمنسوخ يقرّر قواعد النسخ من المسائل التي ثبت عنده النسخ فيها بما ورد عن رسول الله ﷺ من أحاديث، أو ما أُثِرَ عن صحابته من أخبار أقضيته وفتاويه ﷺ، وكلامه في العامّ والخاصّ يستقيه مما بين يديه من نصوص قرآنية، وأحاديث نبوية. وهكذا تراه يسير في كل قواعده التي استنبطها، وراء الفروض الذهنية، ولكن يتبع ما بين يديه من ينابيع الشريعة، فيتغلغل في أعماقها، ويسبر غورها، ويُخرِج للعلم ما يراه ضابطاً لكليّاتها، حتى القياس يتقيّد في أساليبه بما توحي به النصوص، وما توجّه إليه العبارات ثم هو لا يكتفي بالقاعدة يلقيها إليك، بل يُرِيك مصادر أخذها، وكيف عرفها، وما يؤيّدها من فتاوى الصحابة، والمأثور عن النبيّ ﷺ حتى إذا استقرّت القاعدة بأدلتها أخذ يبيّن طائفة من الفروع بُنِيَت واستقامت على أساسها، وبذلك ترى أصولاً حيّة، وقواعد مطبقة، لا قواعد مطلقة مجرّدة، ولا صوراً ذهنية بعيدة عن الوقوع، فلا ترى في قواعده مثل بحث اشتراط القدرة للتكليف وكون التكليف بغير المقدور جائزاً أو غير جائز، ولا إمكان النسخ قبل العمل بالمنسوخ، وعدم إمكانه، ونحو ذلك من الصور الذهنية المجرّدة التي لا تستمدّ من الواقع، أو الموجود، وكان هو يعمد دائماً إلى أمور عملية، ولا يطلق لعقله العنان، فيسير وراء الأخيلة الفرضية، واعتبر ذلك في أمرين:

أحدهما:

أنه وجد الدليل يؤدّي إلى الأخذ بالإجماع واعتباره حجّة شرعية يجب الأخذ بها في الأمور التي يجد فيها نصّاً من الكتاب أو السُّنّة، ولكنه يجد أن الإجماع بمعناه الدقيق أمر يتعذّر، أو على الأقل يتعسّر، فينكر على ما يحتجّ به، ويبيّن أن ادّعاء الإجماع لا يستند إلى دليل، ولا يسلم بالإجماع إلاّ في أصول الفرائض، ثم ثم إذا وجد إجماعاً من الصحابة لا يفرض أنه مبني على ما استمعوا من الرسول ﷺ لأن الرواية عن الرسول ﷺ، لا تؤخذ بالفرض والتصوّر، بل تؤخذ بالنقل والحكاية.

ثانيهما:

أنه يقول في مراتب أقوال الصحابة ويختار منها أقربها إلى الكتاب والسُّنّة، فإن تساووا في ذلك أحبّ أن تقلّد الأئمة أبا بكر أو عمر أو عثمان.

وهكذا، ولكنه عند التطبيق لا يجدهم مختلفين، إلا وهو يستطيع أن يجد من بين أقوالهم ما هو أقرب إلى الكتاب والسُّنّة، فيرجّح قول الصحابي، ولو غير إمام على قول الإمام، فيرجح في الفرائض قول زيد في الجدّ مع الإخوة على قول أبي بكر خليفة رسول الله ﷺ.

ولعلّ اتجاهه العملي في استخراج القواعد الضابطة، وتطبيقها هو الذي جعله يكتفي في بيان القياس ببيان حقيقته في

الأمثلة التي ساقها وببيان أقسامه، وترك استخراج العلّة إلى المجتهد، فلم يبيّن ضوابط العلّة، ومسالكها، وطرق استخراجها وقوة درجاتها، وبيان عمومها وخصوصها. ولم يتعرّض لبيان شيء من ذلك، لأن ذلك كله من اجتهاد المجتهد، ولأن الشافعي كان يضع ضوابط للاجتهاد الذي كان في عصره، ومسالك العلّة، ودراستها على ذلك النحو منهج فلسفي لم يكن شائعاً بين فقهاء عصره، ولم يكن مما يتّجه إليه الفقهاء، بل كانوا في الأوصاف يتركون أمر تقديرها في قُربها أو بُعدها، وأنه حتى بعد أن خاض علماء الأصول من بعد الشافعي في أمر العلّة وطرق استخراجها وضوابطها، نجد الفقهاء يختلفون أيما اختلاف عند تطبيقها، فلم يأتِ الضبط لها بكبير جدوى.

ومهما يكن صنيع الشافعي في القياس قليلاً، فحسبه أنه ميّزه، وضبطه، وحدَّ أقسامه، وذلك أمر لا موضع فيه لخلاف، وهو مكان تقدير العلماء، إذ للشافعي فيه مكان السابق، ولغيره مرتبة اللاحق.

بذلك العمل الذي اضطلع به الشافعي وحده «وهو وضع أصول الاستنباط، لتكون هداية للمجتهد وضابطاً لآراء وموازين لها، ليعرف مقدار اتصالها بالشرع الإسلامي، أو بُعدها عنه» ـ قد جعل الشافعي الفقه عامّاً مبنيّاً على أصول ثابتة، لا طائفة من الفتاوى والأقضية، والحلول لمسائل يفرض وقوعها، وقد فتح الشافعي بذلك عين الفقه، وسنّ الطريق لمَن جاء بعده من المجتهدين ليسلكوا مثل ما سلك وليتمّوا ما بدأ.

ولقد كان تلقّي العلماء لما وصل إليه الشافعي مختلفاً باختلاف اتجاهاتهم الفقهية، فمنهم مَن أخذ بكل ما جاء به مختلفاً في بعض تفصيلات الأصول لا في مجموعها، ومنهم مَن خالفه في هذه الأصول، ومنهم مَن اتّبعه فيها شارحاً لها، مُخَرِّجاً على منهاجها، وهؤلاء ممّن اتّبع مذهبه.

ولنذكر كلمة في كل صنف من هؤلاء الأصناف: فمن الصنف الأول الذين توافقت طرائقهم مع ما جاء في الرسالة في الجملة لا في التفصيل ـ الحنفية، فقد اتفقت طريقتهم في الاستنباط في الجملة مع تلك الأصول، والخلاف ليس كبيراً في التفصيلات كالخلاف في أن العامّ يخصّصه حديث الآحاد، أو لا يخصّصه ونحو ذلك، ومنهم المالكية اتحدت طريقتهم مع أكثر ما جاء في رسالة الشافعي، والخلاف بينهم وبينه أكثر مما بينه وبين الحنفية، وقد تجاوز الخلاف التفصيلات إلى بعض الأصول العامّة، فعمل أهل المدينة حجّة عندهم، وقد شدّد الشافعي في ردّه في مواضع كثيرة من كتاب الأم.

ومنهم الحنابلة فقد أخذوا بأصول الشافعي، ولكنهم لم يتصوّروا إجماعاً غير إجماع الصحابة، وفي التحقيق أنهم وإن خالفوا الشافعي في ظاهر الأصل، لم يبتعدوا في هذا عن روح الرأي عند الشافعي، فقد كان الإجماع عند الشافعي، وإن أطلق حجيّته، فلم يفرضها في عصر ولا في أمر ـ كان عندما يجادل ويحتجّ عليه مُناظِرَه بالإجماع يبيّن له صعوبة تحقيقه، بل تعذّره، ولا يكاد يعترف بالإجماع إلاّ في أصول الفرائض، فالفرق في

الإجماع بين الشافعي وأحمد ليس كبيراً، وإن كان ظاهر القول لا يبدو صغيراً.

ومن هنا نرى أن الأئمة الأربعة تتلاقى في أُصولهم وتتقارب ينابيع استنباطهم ولا تتباعد، وإن جاءت الفروع مختلفة اختلافاً كبيراً في بعض الأحيان، وذلك من الاختلاف في التطبيق، وفي التفصيلات، لا من الاختلاف في المبادىء الأولى الإجمالية.

وبجوار هؤلاء الذين يقاربونه، ولا يبعدون عنه، كان هناك فقهاء قد خالفوا هذه الأصول في بعض أركانها، لا في تفصيلها، فقوم رفضوا القياس، ولم يعتبروا إلّا النص، ولقد ذكرهم الماوردي في الأحكام السلطانية على أنهم صنفان فقال: هؤلاء الذين يرفضون القياس صنفان؛ صنف يرفضه ويتبع ظاهر النص، ويحكمون على أقوال السلف ما دامت لا تخالف النص، ويرفضون الاجتهاد، وهؤلاء لا يوثق بهم في القضاء، لأنهم لا يعلمون الفقه على أنه كامل، ونوع آخر منهم يرفض القياس كله ولكنه يسير في الاستنباط الفقهي معتمداً على القول، ومعنى الطلب، وهؤلاء أهل الظاهر.

فأهل الظاهر هؤلاء يرفضون القياس كله، ولا يعتمدون على النصوص، ولم يعتبروا من القياس ما يسمى بالقياس الجليّ بل يعتبرون هذا نصاً، كما لم يعتبروا الدلالة للقياس، وإذا كانت العلّة منصوصاً عليها، بل اعتبروا الحكم قد أُخِذَ بالنص، ولم يستنبط بقياس.

وإمام هذا المذهب هو أبو سليمان داود بن خلف

الأصفهاني، وقد كان من الشافعية، وتلقى الفقه الشافعي على أصحاب الشافعي، ثم ترك المذهب الشافعي واختار لنفسه ذلك المذهب الذي لا يعتمد إلاّ على النص، وقد رفض من أصول الشافعي القياس، كما رفض الشافعي الاستحسان، وقد قيل له تركت مذهب الشافعي؟ فقال: قرأت كتاب الاستحسان للشافعي فوجدت كل الأدلّة التي يبطل بها الاستحسان تبطل القياس.

هذا والفِرَق التي خالفت الجماعة الإسلامية في السياسة خالفتها أيضاً في أصول الاستنباط، فالإباضية لا يعتبرون إجماع فقهاء المسلمين، ولا يعتبرون إجماع فرقتهم، لأن جماهير المسلمين في نظرهم في ضلال، وهل يعتبر لأهل الضلال رأي، وهذا نظر مبني على نظرهم السياسي، أو على رأيهم في مُرتَكِب الذنب، ومع اختلافهم مع جماهير المسلمين في معنى الإجماع قد أخذوا بمبدأ القياس، أما الكتاب والسُّنّة فلا يفترقون في النظر إليهما عن الجماعة الإسلامية واختلافهم لا يتجاوز قبول بعض الأحاديث، وردّ بعضها كما يجري الخلاف في هذا ما بين المذاهب الأربعة المشهورة.

أما الشيعة الإمامية فقد أخذوا بالكتاب كما أخذوا بالسُّنّة وإن كان رفضهم لأحاديث الجماعة المتّصلة بالخلافة كثيراً، كما رفضت الجماعة أكثر أحاديثهم في هذا الباب وقد حدّوا الاستنباط الفقهي بجوار استنباط أئمتهم فأقوال الأئمة عندهم معتبرة حجيّة تلي حجيّة الكتاب والسُّنّة على الأقل، بل إنهم في وجود إمامهم المُوصى إليه بالإمامة لا ينظرون في غير رأيه، ولا يأخذون بغير

اجتهاده ولا ينظرون إلى دليل وراء قوله وهم لا يتجهون إلى الأدلة إلّا في غيبة الإمام، فهم في حضرة الإمام مقلّدون لا غير، ومن شأن المقلّد ألّا يطالب مَن قلّده بالدليل، والأئمة عنـدهم قد اختصّوا بعلم ما لم ينص عليه، أو ما لم يعلنه النبي ﷺ.

ولقد قال الشيخ محمد آل الكاشف في كتاب أصل الشيعة في مقام الأئمة في بيان الشريعة ما نصّه: ما من معاملة على مال أو عقد نكاح إلّا وللشرع فيها حكم صحة أو فساد، وقد أودع الله سبحانه وتعالى جميع تلك الأحكام عند نبيّه خاتم الأنبياء، وعرفها النبيّ ﷺ بالوحي من الله أو الإفهام، ثم إنه سلام الله عليه حسب وقوع الحوادث وحصول الابتلاء وتجدّد الآثار والأطوار بيّن كثيراً منها للناس، وبالأخص لأصحابه الحافّين به، الطائفين كل يوم بعرش حضوره، ليكونوا هم المبلغين لسائر المسلمين في الآفاق، فيكونوا شهداء، ويكون الرسول عليهم شهيداً، وبقيت أحكام كثيرة لم تحصل الدواعي والبواعث لبيانها، إما لعدم الابتلاء بها في عصر النبوّة أو لعدم اقتضاء المصلحة لنشرها. والحاصل أن حكمة التشريع اقتضت بيان جملة من الأحكام، وكتمان جملة. ولكنه سلام الله عليه أودعها عند أوصيائه، كل وصيّ يعهد به إلى الآخر، لينشره في الوقت المناسب له حسب الحكمة من عامّ مخصّص، أو مُطلَق مقيد، أو مجمل مبيّن إلى أمثال ذلك، فقد يذكر النبي ﷺ عامّاً، ويذكر مخصّصه بعد برهة من حياته، وقد لا يذكره أصلاً، بل يؤدّيه عنه وصيّه.

ومن هذا الكلام نرى أنهم يضعون أئمتهم بجوار السُّنّة

باعتبار أنه ﷺ أودعهم ما لم يعلن، وأنهم إن خافوا عموم الكتاب كان كلامهم تخصيصاً له، كما كان كلام النبيّ ﷺ تخصيصاً للكتاب أحياناً.

وإن الشيعة الإمامية قد رفضوا الأحاديث إلّا إذا كانت عن طريقة أئمتهم، كما رفضوا الأخذ بالقياس، ولقد قال في ذلك الشيخ آل الكاشف: إن الإمامية لا تأخذ بالقياس وقد تواتر عن أئمتهم (ع)، أن الشريعة إذا قيست محق الدين... وأنهم لا يعتبرون من السُّنّة إلّا ما صحّ لهم من طرق أهل البيت عن جدّهم... أما ما يرويه مثل أبي هريرة(1) وسمرة(2) بن جندب ومروان(3) بن الحكم، وعمران(4) بن حطّان الخارجي،

---

(1) أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي اليماني. حفظ عن النبيّ ﷺ الكثير، وعن أبي بكر، وعمر، وأبيّ بن كعب. وعنه سعيد بن المسيّب، وبشير بن نهيك وخلق كثير. قال الشافعي: أبو هريرة أحفظ مَن روى الحديث في دهره. توفي سنة ثمانٍ وخمسين. (طبقات القرّاء لابن الجزري ١/٣٧٠).

(2) سمرة بن جندب أبو عبد الرحمن. قال ابن سيرين: في رسالة سمرة إلى بنيه علم كثير. له في الصحيحين سبعة أحاديث، اتفقا في حديثين، وروى عنه ابناه سعد وسليمان، وابن بريدة، والحسن، وابن سيرين، صحابي جليل. توفي بالبصرة سنة ثمانٍ أو سبع وخمسين. (الرياض المستطابة، ص ١٠٧).

(3) مروان بن الحكم بن أبي العاص، بن أُميّة، أبو عبد الملك الأموي، المدني، وَلِيَ الخلافة في آخر سنة أربع وستّين، ومات سنة خمس في رمضان، وله ثلاث أو إحدى وستون سنة، لا يثبت له صحبة، من الثانية. (تقريب التهذيب ٢/٢٣٨).

(4) عمران بن حِطّان، بكسر الحاء وتشديد الطاء المهملتين، السّدوسي، =

وعمرو[1] بن العاص ونظائرهم، فليس لهم عند الإمامية من الاعتبار جناح بعوضة، وترى من هذا النص أن الشيعة الإمامية ترفض أكثر أحاديث الجماعة الإسلامية، لأن عدداً محدوداً منها، هو الذي رُوِيَ عن آل البيت رضي الله تبارك وتعالى عنهم. وإن الشيعة عند غيبة الإمام، وتلك أكثر الأحوال عندهم يجتهدون ويعتبرون إجماع علمائهم وحدهم، ولا عبرة بآراء غيرهم، وباب الاجتهاد عندهم لم يُغلَق، ولا زال مفتوحاً، وهذا مما يُفاخر به الشيعة سائر جماعات المسلمين اليوم.

هؤلاء هم الذين خالفوا الشافعي في بعض أُصوله، أو في جملتها ألممنا بهم إلمامة عاجلة، ولنتّجه بمثلها إلى الذين تابعوه، فقد تابع الشافعي في أصوله أولئك الذين تتلمذوا له وتخرّجوا على تلاميذه، لقد اتخذوا منهجه في البحث طريقاً مسلوكاً، سلكوه في الاجتهاد واستخراج الأحكام وإن كانت ريح التقليد قد أخذت تهبّ، هادئة غير صافية، ولقد ذكر التاريخ أن من الشافعية مَن جاء إلى أصول الشافعي، فنمّاها وشرحها ووضّحها فكتب الطبقات تذكر أن أبا إسحاق إبراهيم بن أحمد المروزي من أصحاب المُزَني له كتاب: «الفصول في معرفة الأصول»، وله كتاب

= صدوق إلاّ أنه كان على مذهب الخوارج، ويقال رجع عن ذلك، من الثالثة مات سنة أربع وثمانين. (تقريب التهذيب ٢/٨٣).

(١) عمرو بن العاص بن وائل السهميّ، الصحابي المشهور، أسلم عام الحديبية، مات سنة نيف وأربعين، وقيل بعد الخمسين. (تقريب التهذيب ٢/٧٢).

«الخصوم والعموم»، وتذكر أن أبا بكر محمد بن عبد الله الصيرفي المتوفى سنة ٣٣٠ هـ له كتاب: «دلائل الإعلام على أصول الأحكام» وشرح رسالة الشافعي وفي الحق إنه ما دام للشافعي تلاميذ وأتباع، طبقات بعد طبقات لا بدّ أنهم جاءوا على أصوله بالتوضيح، متّبعين له في أصوله وطرائق استنباطه، كما اتّبعوه أخيراً في فروعه، وما أدّاه اجتهاده إليه.

وقبل أن نترك الكلام في استقبال الفقهاء غير المقلّدين في الجملة لأصول الشافعي، لا بدّ أن نشير إلى أمر قد جاء في دائرة المعارف الإسلامية التي يحرّرها المستشرقون، فقد جاء فيها: وقد انتهى الشافعي إلى ما انتهى إليه أهل العراق من قبل في تعريف السُّنّة، بأنها مصدر الفقه، باعتبارها فعل النبيّ ﷺ، كما عرّف الإجماع بأنه الرأي الذي أخذ به كثرة المسلمين، واعتبره مصدراً ثانوياً لإيضاح المسائل التي لا يمكن تقريرها من الكتاب وسُنّة النبيّ ﷺ، وهو يأخذ حجيّة الإجماع باعتبارات عامّة، وأحاديث تأمر بالتمسّك برأي أئمة المسلمين، ولم يكن الشافعي يعلم إلى ذلك الوقت بالحديث الذي ذُكِر كثيراً فيما بعد، وهو: «لا تجتمع أُمتي على ضلالة»، وكان صبغ القانون بالصبغة الإسلامية قد تمّ بوجه عامّ قبل مالك، غير أن الشافعي بذل جهداً عظيماً في تنظيمه، وللوصول إلى ذلك الغرض انصرف الشافعي إلى حدٍّ ما عن الطريق المألوف في التفكير الفقهي.

هذه عبارة أولئك المستشرقين، أو عبارة أحدهم الذي أقرّته جماعتهم عليها.

وأول ما يلاحظ القارىء عليها عدم الدقّة في تحرير المُراد، وتبيّنه، فهم يعبّرون عن استنباط الفقه الإسـلامي بعبارة غيـر محدودة فيقولون صبغ القانون بالصبغة الإسلامية، وكأنهم يريدون بهذا أن الفقه الإسلامي لم يسـتنبط استنباطاً من ينابيعه الإسلامية، وذلك معنًى يتجافى عن الواقع وعن أدوار ذلك الفقه، وعمّا اشتمل عليه، فهل ترى نظام الطلاق كما جاء في الفقه الإسلامي والزواج والميراث، وحكم الإسلام في العقود الربوية كان موجوداً من قبل الإسلام، والمسلمون صبغوه بالصبغة الإسلامية.

ولقد نُحسِن الظن بهم، فنقـول إن ذلك عدم دقّـة في التعبير، وليس بتسلّط الهوى على القصد، ولا عبث الغرض بالحقائق العلمية.

وثاني ما يلاحظه القارىء التهجّم بالنفي مع تعذّر إثباته، ومع أن نفي العلم بأمر لا يصحّ أن يجيء على لسان أحد غير مَن يتحدّث عن علمه، فقد نفوا علم الشافعي بحد: «لا تجتمع أمّتي على ضلالة» من غير بيّنة على ذلك النفي مع ما تُوجِيه الدقّة في الأحكام من ذلك، خصوصاً عند الحكم بالنفي، وكون الحديث لم يجىء على لسان الشافعي في الاستدلال للإجماع لا يدل على عدم علمه به فعساه لم يستدل به لأنه لم يستوفِ شروط الإنتاج عنده، إذ إن الخطأ في الرأي مع تحرّي كل أسباب الاجتهاد لا يُعَدّ ضلالة عند الشافعي، إذ لا إثم في الخطأ، وعسى أن يكون الشافعي قد عدل عنه إلى ما هو أقوى منه، وعسـاه لا يعلم

بالحديث أو لم يصحّ عنده، فكيف آثروا عدم العلم على بقية الفروض.

وثالث الملاحظات، وهو عمدتها أنهم قالوا على الشافعي ما لم يقل لأنهم زعموا أنه عرف الإجماع، بأنه الرأي الذي أخذ به كثرة المسلمين، وكذلك قول مَن لم يطّلع على الرسالة ولا على الأم أو مَن يتعمّد تحريف القول فيهما عن موضعه، فقد نقلنا لك من جماع العلم في الأم ومن الرسالة ما يخالف هذا تمام المخالفة، ولنذكر كلمة من الرسالة وهي قول الشافعي: لست أقول ولا أحد من أهل العلم... هذا مُجتَمَع عليه وإلاّ لمّا تَلْقَى عالماً أبداً إلاّ قاله لك وحكاه عمر قبله كالظهر أربع وكتحريم الخمر، وما أشبه هذا[1].

ذلك النص ما قاله الشافعي في الرسالة ومثله في الأم، ولكن جماعة المستشرقين يقررون أن الشافعي يكتفي في الإجماع بالكثرة، فهل كذّب الشافعي في الإخبار عن نفسه.

وإن العصور التي احتضنت أُصول الشافعي كان الاجتهاد في بعضها مفتوح الباب لمَن توافرت له آلته، وفي بعضها قد غلق باب الاجتهاد إلاّ عند بعض أفذاذ من الرجال، فتحوا لأنفسهم باب الاجتهاد في بعض مسائل الفقه لا في كله. وكانوا في جملة أحوالهم ممّن ينضوون تحت لواء مذهب من المذاهب الأربعة التي اختارها جماهير المسلمين، فترى منهم من الشافعية مثل

---

(١) الرسالة، ص ٥٢٤، طبعة الحلبي بتحقيق الشيخ أحمد شاكر.

إمام[1] الحرمين والغزالي، وفي الحنفية مثل كمال الدين بن الهمّام، وفي الحنابلة مثل ابن تيمية[2] وابن القيّم[3]، وكلّهم كان يأخذ في الجملة بمذهب معين، وعُرِفَ له الاجتهاد في بعض المسائل، ولقد كان يُعنَى بالدليل حتى في مذهبه الذي اختاره.

وإن علم أُصول الفقه الذي غرس غَرْسه الشافعي، لم يضعف من بعده، حتى في عصور التقليد التي غلق فيها باب الاجتهاد، بل نَمَا وترعرع، وإن الشغف بالجدل والمناظرة في الفقه - وقد قيّد المذهب عند المقلّدين في الفروع - وجد متنفساً في أصول الفقه في تحقيق نظرياته، وتحرير قواعده، وتشعيب مسائله وكأنما الفقهاء إذ قيّدوا أنفسهم في الفروع، قد أطلقوا لها الحرية في الأصول، حتى لقد كان من الشافعية الذين يجمدون عند آراء الشافعي في الفروع، مَن خالفوه في بعض أصوله، ونقدوها، وردّوا بعضها، وكأنما كان التقيّد حيث العمل،

---

(١) إمام الحرمين: هو أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني كان شافعياً، وهو شيخ الغزالي، توفي سنة ٤٧٨.

(٢) ابن تيمية هو: الشيخ الإمام العلاّمة الحافظ الناقد الفقيه المجتهد المفسّر البارع شيخ الإسلام، عَلَم الزهّاد، نادرة العصر، تقي الدين أبو العباس أحمد بن المفتي شهاب الدين عبد الحليم ابن الإمام المجتهد شيخ الإسلام مجد الدين عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم الحرّاني أحد الأعلام. مات في العشرين من ذي القعدة سنة ثمانٍ وعشرين وسبعمائة. (المقفّى ميكروفيلم بالجامعة العربية ورقة ٩٦ ب، والمنهل الصافي لابن تغردي بردي ١/٣٣٦).

(٣) ابن القيّم هو: الشيخ الإمام العلاّمة شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر المعروف بابن القيّم الجوزية. توفي سنة ٧٥١ هـ.

والإطلاق حيث النظر والفكر المجرّد.

ولكن الأصول في عصر التقليد، وإن لم تفقد قيمتها باعتبارها ضابطاً لوزن الآراء الفقهية، قد فقدت قيمتها من حيث كونها أساساً للاستنباط الصحيح، وهادياً ومرشداً للمجتهد في اجتهاده، إذ لا اجتهاد يسترشد بها في وسائله.

ومهما يكن نمو الأصول في عصر التقليد، فقد كان مَسار نموّها غير متنافر تمام التنافر مع التقليد في الفروع، فلقد اتجهت اتجاهين رئيسيين، وأوجد غيرهما من بعض الكتاب في الفقه.

أحدهما:

اتجاه نظري خالص، قد ساد فيه البحث النظري.

ثانيهما:

اتجاه متناثر في الفروع، خادم لها.

والاتجاه الأول يسمى أصول المتكلمين، أو أصول الشافعية، والاتجاه الثاني يسمى أصول الحنفية، لأنهم هم الذين سنّوا طريقة للدفاع عن مذهبهم، وضبط فروعه، فاستنبطوا بذلك أصولاً جامعة لمذهبهم، دافعوا عنها، فكان ذلك دفاعاً عنه.

ولِنُشِر بكلمة إلى الاتجاهين:

كان الاتجاه الأول نظرياً خالصاً، فعناية الباحثين فيه متّجهة إلى تحقيق القواعد وتنقيحها من غير اعتبار مذهبي، بل يؤيدون

القواعد بالأدلة، ويختارون أقواها دليلاً، سواء أكانت تؤدّي إلى خدمة مذهبهم أم لا تؤدّي، ولقد كان منهم مَن خالف الشافعي في أصوله، وإن كان هو متّبعاً لفروعه، فمثلاً نرى الشافعي لا يأخذ بالإجماع السكوتي، ولكن يرجح الآمدي[1] وهو شافعي في كتابه الإحكام أنه حجّة وينتهي بعد مناقشة الأدلّة إلى أن يقول:

الإجماع السكوتي ظنّي، والاحتجاج به ظاهري لا قطعي[2]، فهو يعتبره حجّة ولكن دون حجيّة غير السكوتي، إذ يعتبره ظنيّاً، كحديث الآحاد.

ولقد دخل في غمار هذا الاتجاه المتكلمون من معتزلة وأشاعرة[3] وماتريدية[4] ووجدوا فيه ما يتّفق مع نزعاتهم العقلية،

---

(١) الآمدي: أبو الحسين علي المعروف بالآمدي. توفي سنة ٦٣١ هـ.
(٢) الاحكام في أصول الأحكام للآمدي ٤/٣٩٥.
(٣) و(٤) الأشاعرة والماتريدية فرقتان ظهرتا في أواخر القرن الرابع الهجري تمثّلان الآراء المعارضة للمعتزلة وتدافعان عن آراء الفقهاء والمحدّثين بالأدلّة العقلية، على طريقة المعتزلة في الاحتجاج والجَدَل، والفرقة الأولى تنتسب إلى أبي الحسن الأشعري، توفي سنة نيّف وثلاثين وثلاثمائة، وقد كان في أول حياته معتزلياً تتلمذ لشيخ المعتزلة في عصره إلى أبي علي الجبائي، وكان لفصاحته ولسنّه يولي النظر والمجادلة نائباً عن شيخه، ولكن وجد بعد ذلك ما يُبعِده عن المعتزلة في تفكيرهم، وما يقرّبه من آراء الفقهاء والمحدّثين، فعكف في بيته مدة، وازن فيها بين آراء الفريقين، وانقدح له رأي بعد الموازنة فخرج إلى الناس وجهر به، وصار بعد ذلك حرباً عواناً على المعتزلة، وكانت حياته ونشاطه العلمي بالعراق وهو شافعي المذهب.
والماتريدية أتباع أبي منصور الماتريدي نسبة إلى قرية ماتريد من أعمال =

ومع نظرهم إلى الحقائق نظرة مجردة، وبحثوا فيه كما يبحثون في علم الكلام لا يقلّدون، ولكن يخلصون ويحقّقون، ولذلك سُمِّيت تلك الطريقة طريقة المتكلمين الذين خاضوا في علم الأصول دخلوا في هذه الطريقة.

ولقد كان لذلك أثره، فقد كثرت في الأصول على ذلك النحو الفروض النظرية، واتجهوا به نواحي فلسفية، فتجدهم تكلموا في أصل اللغات، وكيف تنشأ وتكون، ونظروا في الدلالة وقسموها تقسيم المناطقة، وذلك غير تقسيماتهم في فهم القرآن والسُّنّة في مبحث الدلالات، ويثيرون بحوثاً لا يترتب عليها عمل ولا تأصيل لناحية فقهية، كاختلافهم في مسألة الحُسْن والقبح العقلي، مع اتفاقهم جميعاً على أن الأحكام في غير العبادات معلّلة معقولة المعنى، ولكنهم اختلفوا في تحسين العقل وتقبيحه، وإن لم يُبْنَ على ذلك شيء في الفقه ولا في طريق استنباطه، ثم يبنون على ذلك خلافاً في مسائل أخرى نظرية لا تمتّ إلى الفقه بسبب، فيختلفون أشُكْرُ المُنعِم واجب بالسمع أم بالعقل؟ مع اتفاقهم على أنه واجب، ووجوب ورود الشرع أم غير واجب؟

= سمرقند، تفقّه على مذهب أبي حنيفة، ألّف في الأصول كتاب الجدل، وفي الفقه كتاب مآخذ الشريعة ثم ذاعت شُهرته في علم الكلام حتى صار له مذهب بخراسان يقارب مذهب الأشعري الذي كان يعاصره، وقد ذكر الأستاذ محمد عبده في تعليقاته على العقائد أن بين الماتريدية والأشاعرة خلافاً نحو ثلاثين مسألة. ولكنها جزئيات ولفظية في نظر أكثر العلماء، وتوفي أبو منصور هذا سنة ٣٣٢ هـ وله كتاب الردّ على الكعبي المعتزلي، وكتاب أوهام المعتزلة، وكتاب الردّ على الرافضة وغيرها.

وهكذا يختلفون في مسائل نظرية كثيرة ليس فيها عمل، ولا تُسَنُّ طريقاً للاستنباط، ومن ذلك اختلافهم: هل يجوز تكليف المعدوم، ويفسر ذلك الآمدي فيقول في تصويره:

كشف الغطاء عن ذلك أنّا لا نقول بِكون المعدوم مكلّفاً بالإتيان بالفعل حال عدمه، بل معنى كونه مكلّفاً حال العدم قيام الطلب القديم لذات الربّ تعالى - للفعل من المعدوم بتقدير وجوده وتهيئته لفهم الخطاب، فإذا وُجِدَ مهيّأً صار مكلّفاً بذلك الطلب والاقتصاد بالقدم(١).

ألا ترى في هذا بحثاً فلسفياً مجرّداً لا ينبني عليه شيء من الاستنباط، فقد اتفق الطرفان على أن المعدوم هو معدوم لا يوجّه إليه خطاب، وذلك أمر معروف بالبداهة لا يختلف فيه أحد، ولكنهم ينقلون الموضوع من ذلك الأمر البدهي الذي لا يختلف فيه أحد إلى أمر آخر فلسفي وهو قيام التكليف بذات الربّ سبحانه وتعالى قبل أن يوجد المكلّف، وهذه مسألة من علم الكلام، الخوض فيها خوض في أمر نظري فلسفي لا ينبني عليه عمل. وليس أساساً للاستنباط ولا طريقاً من طرقه. بل إنهم لم يمتنعوا في الأصول عن أن يخوضوا في مسائل هي من صميم علم الكلام ولا صلة لها بالفقه إلّا من ناحية أن الكلام فيها كلام في أصل الدين، ومن ذلك كلامهم في عصمة الأنبياء قبل النبوّة وعصمتهم بعدها، واختلافهم في الحال الأول، واتفاقهم في الثاني،

---

(١) الاحكام في أُصول الأحكام للآمدي ١/ ٢١٩.

ولنقتبس لك بعض كلامهم لتعرف كيف كانوا يخوضون، فقد جاء في الكلام للآمدي في عصمة الأنبياء ما نصّه: أما قبل النبوّة فقد ذهب القاضي أبو بكر وأكثر أصحابنا وكثير من المعتزلة إلى أنه لا يمتنع عليهم المعصية كبيرة كانت أو صغيرة، بل لا يمتنع عقلاً إرسال مَن أسلم وآمن بعد كفره، وذهبت الروافض إلى امتناع ذلك كله منهم قبل النبوّة، لأن ذلك مما يوجب هضمهم في النفوس واحتقارهم، والنفرة عن اتّباعهم وهو خلاف مقتضى الحكمة من بعثة الرُّسل، ووافقهم على ذلك أكثر المعتزلة، إلاّ في الصغائر، والحق ما ذكره القاضي لأنه لا سمع قبل البعثة يدلّ على عصمتهم عن ذلك، والعقل ودلالته مبيّنة على التحسين والتقبيح العقلي، ووجوب رعاية الحكمة في أفعال الله تعالى، وذلك كله مما أبطلته بعض الكتب الكلامية، وأما بعد النبوّة فالاتفاق بين أهل الشرائع قاطبة على عصمتهم عن تعمّد ما يخلّ بصدقهم فيما دلّت المعجزة القاطعة على صدقهم من دعوى الرسالة، والتبليغ عن الله تعالى[1].

ثم يسترسل في بيان اختلاف العلماء في جواز الخطأ والنسيان في أُمور الرسالة، وفي المعاصي القولية والفعلية التي لا تتّصل بالرسالة، وخلاف الخوارج وغيرهم في ذلك، وهذا بلا ريب من صميم علم الكلام.

هذا هو الاتجاه الأول لعلم الأصول بعد الشافعي، وقد

---

(١) الاحكام في أصول الأحكام للآمدي ١/ ٢٤٢.

سمّي طريقة الشافعية، لأن أكثر الباحثين فيه كانوا منهم، وسمّي طريقة المتكلمين لأن المتكلمين خاضوا فيه، ولأنه قد وجد فيه كثير من بحوث علم الكلام، ولأن طريقة البحث النظري، والاتجاه الفلسفي في بعض النواحي قد كان فيه، فحمل اسم المتكلمين بحق.

وإن ذلك الاتجاه قد أفاد علم الأصول في الجملة، فقد كان الباحث فيه لا يعتمد على تعصّب مذهبي، فلم يخضع فيه القواعد الأصولية للفروع المذهبية. بل كانت القواعد تُدرَس على أنها حاكمة على الفروع، وعلى أنها دعامة الفقه، وطرائق الاستنباط، وإن ذلك النظر المجرّد قد أفاد القواعد دراسة عميقة نزيهة بعيدة عن التعصّب في الجملة، فصحب ذلك تنقيح وتحرير لهذه القواعد، ولا شك أن هذه وحدها فائدة علمية جليلة لها أثرها في تغذية طلاب العلوم الإسلامية بأغزر العلم وأدقّه وأحكمه، وقد اشتمل على بيان لأسرار الدين، وفقهه وأحكامه العامّة وحكمه ومناسباته.

وإذا كان أكثر الأقدمين قد غلقوا على أنفسهم أبواب الاجتهاد فلم ينتفعوا عملاً بذلك الاتجاه العلمي لأصول الفقه، فإن باب الاستنباط إذا فُتِحَ سيجد طريق الاجتهاد مُعَبّداً بما قام به أولئك العلماء الذين وجّهوا الأصول ذلك التوجيه.

هذا وقد أُلِّفَت على هذه الطريقة في أصول الفقه كتب كانت عماد ذلك العلم ودعامته، وأعظم ما عُرِفَ للأقدمين من هذه الكتب ثلاثة:

أولها كتاب المعتمد لأبي الحسين محمد بن البصري[1]، وثانيها كتاب البرهان لإمام الحرمين، وثالثها كتاب المستصفى للغزالي وهو مشهور، وقد جاء العلماء بعد هؤلاء فلخّصوا هذه الكتب، ثم اختصرت التلخيصات، فاحتاجت المختصرات إلى شروح، فاستفاضت الأقلام بالشروح.

فلقد لخّص الكتب الثلاثة المتقدمة وزاد فخر الدين الرازي في كتاب سمّاه المحصول، وجمعها وزاد أيضاً أبو الحسين علي المعروف بالآمدي في كتاب سمّاه الإحكام في أُصول الأحكام، وقد اختصر الكتابين كثيرون من العلماء اختصاراً شديداً أحياناً حتى يبلغ حدّ الرموز، ثم جاءت الشروح تحلّ هذه الرموز، وهكذا. فكثر التأليف، وكثر التلخيص، وكثر الاختصار، وكثرت الشروح، فكانت بالمكتبة الإسلامية مجموعة في الأصول النظرية تهدي الباحث إلى أحسن طرائق الاستنباط.

الاتجاه الثاني لعلم الأصول هو الاتجاه المتأثّر بالفروع، اتجه فيه الباحثون إلى دراسة قواعد الأصول، ليؤدّوا بها الفروع، وليصحّحوا بها استنباط تلك الفروع، ويدافعوا عنها، فكانت دراسة الأصول على ذلك خادمة للفروع المذهبية، لا حاكمة عليها وموجِّهة لها، وتسمى هذه الطريقة طريقة الحنفية، لأنهم هم الذين سنّوا طريقها وسلكوه، ولقد يقول بعض العلماء في ذلك إن الحنفية لم يكن لهم أصول فقهية نشأت في عهد استنباط المذهب

---

(١) كان معتزلياً وشافعياً توفي سنة ٤١٣.

في عهد الطبقة الأولى من أئمته، وكتب الأصول التي ادّعوا أن أئمتهم ألّفوها لا يحفظ التاريخ منها شيئاً، فلما وجدوا الشافعي يضع الأصول للاستنباط، ثم جاء العلماء بعده، فوسّعوا أُفق البحث، وشعّبوه وأرادوا أن يضعوا أُصولاً لمذهبهم، فوضعوها.

قال الدهلوي[1] في كتابه الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف: اعلم أنّي وجدت أكثرهم يزعمون أن بناء الخلاف بين أبي حنيفة والشافعي على هذه الأصول المذكورة في كتاب البزدوي ونحوه، وإنما الحق أن أكثرها أُصول مُخَرّجة على قولهم، وعندي أن المسألة القائلة بأن الخاصّ مبيّن ولا يلحقه البيان، وأن الزيادة نسخ، وأن العامّ قطعي كالخاصّ، وأن لا ترجيح بكثرة الرواة، وأن لا يجب العمل بحديث غير الفقهية إذا انسدّ باب الرأي، ولا عبرة بمفهوم الشرط والوصف أصلاً، وأن موجب الأمر هو الوجوب البتّة، وأمثال ذلك أصول مُخرّجة عن كلام الأئمة، وأنها لا تصحّ بها رواية عن أبي حنيفة وصاحبيه، وأنه ليست المحافظة عليها، والتكلّف في جواب ما يرد عليها من صنائع المتقدمين في استنباطهم كما يفعله البزدوي.

ويكرّر الدهلوي هذا المعنى في كتابه حجّة الله البالغة، ثم يستدلّ على عدم نقل شيء من ذلك عن أبي حنيفة وصاحبيه بترك العمل بحديث الراوي غير الفقيه إذا خالف القياس أو إذا انسدّ باب الرأي على حدّ تعبير الدهلوي ويقول في ذلك، ويكفيك

---

(١) الدهلوي: هو أحد علماء الهند.

دليلاً على هذا قول المحقّقين في مسألة: لا يجب العمل بحديث مَن اشتهر بالضبط والعدالة دون الفقه إذا انسدّ باب الرأي كحديث المصراة إن هذا مذهب عيسى بن إبّان، واختاره كثير من المتأخرين، وذهب الكرخي وتبعه كثير من العلماء إلى عدم اشتراط فقه الراوي لتقدّم الخبر على القياس، قالوا لم ينقل هذا القول عن أصحابنا، بل المنقول عنهم أن خبر الواحد مقدّم على القياس ألا ترى أنهم عملوا بخبره أبي هريرة في الصائم إذا أكل أو شرب ناسياً، وإن كان مخالفاً للقياس، حتى قال أبو حنيفة رحمه الله لولا الرواية لقلت بالقياس.

هذا الكلام يدلّ بلا ريب على أن الأصول التي يذكرها الحنفية على أنها أصول المذهب الحنفي، ليست من أئمته، حتى يقال إنهم وضعوها وقيّدوا أنفسهم بالاستنباط على أساسها، بل هي من وضع العلماء في المذهب الحنفي.

بعد ذلك اتّجهوا إلى استنباط القواعد التي تخدم فروع المذهب. فهي جاءت متأخرة عن الفروع لا متقدّمة عليها، ولذا كان يدفع العلماء الحرص على استخراج قواعد لفروع تعتبر أدلّة لها وطريقاً لاستنباطها - إلى أن يقولوا من الأصول خلاف ما أُثِرَ عن الأئمة مثل اشتراط فقه الراوي ليدفعوا عن بعض الفروع فيعتبر ذلك الشرط أصلاً للاستنباط، ولكنه خالف ما أُثِرَ بالاستفاضة عن أبي حنيفة من تقديم خبر الواحد على القياس.

اتجه الحنفية في الأصول هذا الاتجاه الذي تكون فيه القواعد خادمة للفروع، أي أنهم استنبطوا القواعد والأصول التي

تؤيّد مذهبهم، ودافعوا عن هذه القواعد على أنهـا أصولهم، وبرهنوا لها، وأثبتوا صحّتها ما أمكن أن يواتيهم الدليل ويسعفهم البرهان، وهذه الطريقة وإن بَدَت في ظاهر الأمر عقيمة، أو قليلة الجدوى، لأنها دفاع عن مذهب معين ـ قد كان في التفكير الفقهي عامّة، وفي المذهب الحنفي خاصة أثر واضح وفوائد جليلة، وجملة فوائدها تتلخص فيما يلي:

أولاً:

أنها استنباط لأصول وقواعد للاستنباط، ومهما يكن الدافع إليها، والحافز عليها فهي تفكير فقهي كلّي، فقد كانت قواعد مستقلة تمكّن الموازنة بينها وبين غيرها من القواعد، ويستدلّ لها، ويبرهن على صحتها أو صحة مقابلها، وبالموازنة بين القواعد المختلفة يمكن للعقل المستقيم أن يصل إلى أقومها وأقواها، وأهداها إلى الاستنباط الصحيح.

ثانياً:

أنها دراسة للأصول قرّبتها من الفروع، فهي ليست بحوثاً نظرية مجرّدة، ولكنها بحوث كلية، وقضايا عامّة تطبّق على فروع جزئية في دراستها، فيستفيد القارىء من تلك الدراسة حياةً وقوةً، ولا تكون مقصورة على التصوّر المجرّد.

ومن أجل ذلك عمد بعض الشافعية إلى تطبيق قـواعد الأصول على المذهب الشافعي فكان يذكر القاعدة، ثم يذكر ما

يتفرّع عليها من الفروع، وقد وجدنا ذلك في كتاب الاسنوي[1] الذي سمّاه التمهيد في تخريج الفروع على الأصول فاستفادت الأصـول من ذلك حيـاة، استفاد المـذهب الشافعي منـه قوة استدلال.

ثالثاً:

أن دراسة الأصول على تلك الطريقة هي دراسة فقهية مقارنة، لا تكون الموازنة فيها بين الفروع، ولكن تكون الموازنة بين الأصول، لا يهمّ القارىء فيها في جزئيات، بل يتعمق في دراسة الكليّات، ويصل من تلك الدراسة إلى القواعد الكليّة التي بنى عليها كِلا المذهبين اللذين عمد إلى الموازنة بينهما، أو دراستهما دراسةً مقارنة.

رابعاً:

أن هـذه القواعـد الخادمـة للمذهب الحنفي هي ضبط لجزئياته تردّها إلى أصولها، وبالاطّلاع عليها يستطيع أن يتعرّف أحكام ما يبني عليها إلاّ ما يكون شاذّاً جاء على غير الأصول، وتخالفت أحكامه عن مقتضى القواعد والأقيسة.

---

(١) الاسنوي فقيه شافعي، وعالم أُصول، توفي سنة ٧٧٧ هـ كما ذكر السيوطي في حُسْن المحاضرة، وكتاب التمهيد هذا في مكة المكرّمة بأمر من الحكومة السعودية.

خامساً:

أنها تصوّر كيف يكون التخريج في ذلك المذهب، وتفريع فروعه، واستخراج أحكام لمسائل عارضة لم تقع في عصر الأئمة بحيث تكون الأحكام غير خارجة عن مذهبهم، وبحيث لو كانوا أحياء لحكموا فيها هذه الأحكام، لأنها على طريقتهم، وعلى مقتضى الأصول المستنبطة من فروعهم، ولا شك أنه بذلك ينمو المذهب، وتتسع رِحابه، ولا يقف العلماء فيه عند جملة الأحكام المرويّة عن أئمتهم، بل يوسعون، ويقضون فيها ما يجدّ من أحداث على طريقتهم، وبذلك يكون اتّباع المذهب غير مانع من استخراج الأحكام لما يجد من أحداث.

هذا هو الاتجاه الثاني، وسُمِّي بطريقة الحنفية، لأن الذين كتبوا فيه أولهم الحنفية، ومن أول مَن كتب منهم في ذلك الدبوسي[1] كتب كتابه تأسيس النظر، بيّن فيه الأصول التي اتّفق عليها أئمة المذهب الحنفي مع غيرهم، أو اختلفوا فيها، وقبله كانت أصول أبي الحسن[2] الكرخي وهي رسالة صغيرة، وهذان الكتابان أقرب إلى الفقه منهما إلى الأصول، إذ فيهما بيان للضوابط التي ترجع إليها الفروع الفقهية، وليس فيهما بيان واضح

(١) الدبوسي هو: القاضي أبو زيد عبد الله بن عمر الدبوسي المتوفى سنة ٤٣٠ هـ.

(٢) هو أبو الحسين عبيد الله بن الحسين بن دلهم الكرخي، انتهت إليه رياسة الحنفية، وكان زاهداً دُعِيَ إلى القضاء فلم يقبله؛ وكان يهجر مَن يتولى القضاء من أصحابه؛ وُلِد سنة ٢٦ هـ؛ وتوفي سنة ٣٤٠ هـ.

للمسالك التي سُلِكَت للاستنباط إلاّ قليلًا، وجاء بعد ذلك فخر الإسلام علي[1] بن محمد البزدوي. وألّف كتابه المسمّى بأصول البزدوي فكان بحق أبين كتاب في أصول الحنفية، وأوضح ما كُتِبَ على طريقتهم، وجاءت بعده مختصرات ومطوّلات تنهج على مثاله.

هذان هما المنهاجان اللذان سُلِكَا في دراسة علم الأصول بعد الشافعي، وكلٌّ منهما يسير في طريق غير الذي يسير في الآخر، فالمتكلمون يسيرون في طريق البحث النظري من غير تقيّد مذهبي، والحنفية يبنون أصول الاستنباط في مذهبهم، ويدافعون عنها.

ولقد جاء بعد أن استقامت الطريقتان طائفة من العلماء، كثيرون منهم حنفية، وبعضهم شافعية كتبوا كتباً جامعة بين المسلكين، تجمع بين طريقة الحنفية، وطريقة المتكلمين، ومنهم مظفّر الدين أحمد بن علي الساعاتي البغدادي الحنفي المتوفّى سنة ٩٦٤ هـ كتب كتاباً سمّاه «بديع النظام الجامع بين كتاب البزدوي والاحكام» جمع فيه أصول البزدوي، وما اشتمل عليه الإحكام للآمدي، وجاء بعد ذلك صدر الشريعة عبيد الله بن مسعود البخاري المتوفّى سنة ٧٤٧ هـ، وكتب كتابه تنقيح الأصول، وشرحه بشرح سمّاه التوضيح، ولقد لخّص فيه أصول البزدوي، والمحصول للرازي، والمختصر لابن الحاجب.

---

(١) توفي البزدوي سنة ٤٨٣.

وتوالت بعد ذلك الكتابة على الطريقتين ممتزجتين، وكانت كتب قيّمة في ذلك، منها كتاب التحرير لكمال الدين بن الهمّام الفقيه الحنفي المتوفّى سنة ٨٦١ هـ، وكتاب جمع الجوامع لتاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي الشافعي المتوفّى سنة ٧٧١ هـ، وكتاب مسلم الثبوت لمحبّ الله بن عبد الله الشكور الهندي المتوفّى سنة ١١١٩.

وقبل أن نترك الكلام فيما عرضَ لعلم أصول الفقه بعد الشافعي نشير إلى أمر يتقاضانا البحث أن نشير إليه، ذلك أن علماء الأصول من لدن الشافعي لم يكونوا يتّجهون إلى بيان مقاصد الشريعة العامّة، وما تتّجه إليه في جملتها، وفي تفصيلها إلى أغراض ومعانٍ، وإن ذكروا حكماً وأوصافاً مناسبة في بيان القياس، أقلّوا في القول، ولم يستفيضوا فيه، لأنهم يعتبرون الأحكام مَنُوطة بعِللها، لا بأوصافها المناسبة وحكمها، وارتبطت بها مصالح العباد بالمحل الثاني عندهم، فكان هذا نقصاً واضحاً في علم أصول الفقه، لأن هذه المقاصد هي أغراض الفقه وهدفه.

ولقد وُجِدَ في عصور إسلامية مختلفة علماء يسدّون ذلك النقص، ويجلّون هذه الناحية في بحوث كتبوها، ورسائل دوّنوها، فكان لابن تيمية في هذا جولات صادقة، ولابن القيّم تلميذه كتابات مستفيضة في هذا في شتى كتبه، وخصوصا إعلام الموقعين.

وللعزّ[1] بن عبد السلام في قواعده اتجاه صادق، فجلّى

(١) العزّ بن عبد السلام، العالِم المشهور، المعروف بسلطان العلماء.

جزءاً كبيراً من أغراض الشّارع ومقاصده، وسار في ذلك خطوات واسعة.

ولقد حمل العبء كاملاً، وأوفى على الغاية، أو قارب أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي الفقيه المالكي المتوفى سنة ٧٨٠ في كتابه الموافقات فقد بيّن مقاصد الشرع الإسلامي بياناً كاملاً، وربط بينها وبين قواعد الأصوليين، وتكلم في مصادر ذلك الشرع على ضوء مقاصده، وغاياته، وبذلك فتح طريقاً جديداً في علم الأصول، وهو الطريق الذي يجب أن يكون.

٢١ ـ انتشار المذهب الشافعي:

قال ابن خلدون في المقدمة: «أما الشافعي فمقلّدوه بمصر أكثر مما سواها، وقد انتشر مذهبه بالعراق وخراسان، وما وراء النهر، وقاسموا الحنفية في الفتوى والتدريس في جميع الأمصار، وعظمت مجالس المناظرات بينهم، وشحنت كتب الخلافيات بأنواع استدلالاتهم، ثم درس ذلك كله بدروس المشرق وأقطاره. وكان الإمام الشافعي لمّا نزل على ابن عبد الحكم بمصر أخذ عنه جماعة من بني عبد الحكم، وأشهب بن القاسم، وابن المواز وغيرهم، ثم الحارث[1] بن مسكين وبنوه، ثم انقرض فقه أهل

---

(١) الحارث بن مسكين بن محمد بن يوسف، مولى بني أُميّة، أبو عمرو المصري قاضيها، ثقة فقيه، من العاشرة، مات سنة خمسين، وله ستّ وتسعون سنة. (تقريب التهذيب ١/١٤٤).

السُّنّة من مصر بظهور دولة الرافضة وتداول بها فقه أهل البيت، وتلاشى من سواهم، إلى أن ذهبت دولة العبيديين من الرافضة على يد صلاح الدين يوسف بن أيوب، ورجع إليهم فقه الشافعي وأصحابه من أهل العراق والشام، فعاد إلى أحسن ما كان ونفق سوقه، واشتهر منهم محيي الدين[1] النووي من الحلبة التي رُبِّيت في ظل الدولة الأيوبية بالشام، وعزّ الدين بن عبد السلام أيضاً، ثم ابن الرفعة بمصر، وتقي الدين[2] بن دقيق العيد، ثم تقي الدين[3] السبكي بعدهما إلى أن انتهى ذلك شيخ الإسلام بمصر لهذا العهد، وهو سراج الدين البلقيني، فهو اليوم أكبر الشافعية بمصر، وكبير العلماء بها، بل أكبر العلماء من أهل مصر.

هذه كلمة ابن خلدون عن مذهب الشافعي وانتشاره، وقد

---

(١) النووي الإمام الفقيه الحافظ الأوحد القدوة شيخ الإسلام علم الأولياء محيي الدين أبو زكريا يحيىٰ بن شرف بن مِرّي الحِزامي الحوراني الشافعي. مات في رابع عشري رجب سنة ست وسبعين وستمائة. (طبقات الحفّاظ للسيوطي، ص ٥١٣).

(٢) ابن دقيق العيد الإمام الفقيه الحافظ المحدّث العلّامة المجتهد شيخ الإسلام تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري المنفلوطي. مات في صفر سنة اثنتين وسبعمائة. (البدر الطالع للشوكاني ١ / ٣٣).

(٣) السبكي هو: الإمام الفقيه المحدّث الحافظ المفسّر الأصولي النحوي اللغوي الأديب المجتهد تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام بن يوسف بن موسى. شيخ الإسلام، إمام العصر. توفي بمصر سنة ست وخمسين وسبعمائة. (قضاة دمشق لابن طولون ١٠١).

ذكر أنه ابتدأ من مصر، ثم غالب المذهب الحنفي والمذاهب الأخرى في الشرق ثم عاد إلى مصر موطنه، هذا إجمال يحتاج إلى قليل من التفصيل.

اجتهد الشافعي بمكة، ودرّس أهل العراق مذهبه، ولكن العلماء في ذلك الوقت لم يكونوا قد سلكوا الطريق المذهبي في دراستهم، بل كان عالم يجتهد فيما يعرض له من المسائل اجتهاداً حرّاً، وقد يستعين بدراسة غيره، ليستنّ لنفسه طريقاً، وليكون له رأياً من غير أن يتقيّد بطريق مَن استعان به، ولا رأيه، ولم يكن ثمّة تقليد إلّا تقليد العامّة لمَن يستفتونهم من العلماء، لذلك لم تصر هذه البلاد شافعية باجتهاد الشافعي فيها، أو دراسته لأهلها.

ولمّا أخذت ريح التقليد تهبّ بعد أن اختار المجتهدون، أو بعضهم طريقة بعض الأئمة في الاجتهاد، ثم صار أهل الإقليم يقلّدون إماماً، ويختارون مذهبه، كان المذهب الشافعي قد استقرّ في مصر، واستقام أهلها على طريقته، إذ شغل بدراسته عن المذهب المالكي الذي كان غالباً، والمذهب الحنفي الذي كان معروفاً، لذلك كانت مصر المكان الذي صدر عنه المذهب الشافعي.

جاء في طبقات ابن السبكي عن مصر والشام بالنسبة للمذهب الشافعي : هذان الإقليمان مركز ملك الشافعية، منذ ظهر مذهب الشافعية، اليد العالية لأصحابه في هذه البلاد لا يكون القضاء والخطابة في غيرهم.

انتشر المذهب الشافعي بعد مقامه في مصر فظهر في العراق، وكثر أتباعه في بغداد، وغلب على كثيرٍ من بلاد خراسان، وتوران، والشام، واليمن، ودخل ما وراء النهر، وبلاد فارس والحجاز، وبعض بلاد الهند، وتسرّب إلى بعض شمال إفريقية، والأندلس بعد سنة ٣٠٠ هـ، كما في الفوائد البهيّة.

ولنذكر كلمة موجزة عن حاله في كل بلد من هذه البلاد التي انتشر فيها، فأما مصر التي تعتبر الموطن الأول فيها، فكان هو السائد فيها بعد أن تغلب على المذهبين الحنفي والمالكي، واستمر كذلك صاحب السلطان إلى أن جاءت الدولة الفاطمية، فأبطلت العمل به، وجعلت العمل به على مقتضى مذهب الشيعة الإمامية، حتى إذا أدال الله من سلطانهم على يد صلاح الدين يوسف بن أيوب أحيا المذاهب المعروفة، وأبطل العمل بالمذهب الشيعي، وجعل للشافعي الحظ الأكبر، من عنايته، وعناية مَن جاءوا بعده من الأيوبية. فقد كانوا جميعاً شافعية إلّا عيسى بن العادل أبي بكر سلطان الشام، فإنه كان حنفياً، ولم يكن في هذه الأسرة حنفي سواه، ثم تبعه أولاده، وكان شديد التعصّب لذلك المذهب، ويعدّه الحنفية من فقهائهم. ولمّا خلفت دولة المماليك البحرية دولة الأيوبيين لم تنقص خطوة المذهب الشافعي، فقد كان سلاطينها من الشافعيين إلّا سيف الدين[١] قطز الذي كان قبل

---

(١) سيف الدين قطز حاكم مصر الذي هزم التتار في معركة عين جالوت.

بيبرس، فقد كان حنفياً، ولكن لم يكن له أثر في مذهب الدولة لِقِصَر مدّته، بل لقد زعم السيوطي[1] في حُسْن المحاضرة أنه لم يكن فيهم غير شافعي قطّ.

ولقد كان القضاء على المذهب الشافعي مدّة هذه الدولة كسابقتها، إلى أن أحدَثَ الظاهر بيبرس فكرة أن يكون قضاة أربعة، لكل مذهب قاضٍ، يقضي بموجب مذهبه، فكان لكل قاضٍ العمل والتحدّث بما يقتضيه مذهبه بالقاهرة والفسطاط، ونصبُ النوّاب، وإجلاس الشهود، ولكن جعل للشافعي مكان أعلى من سائر الأربعة. وذلك بأن كان له وحده الحق في تولية النوّاب في بلاد القطر، كما كان له الحق وحده في النظر في أموال اليتامى والأوقاف، وكان بهذا له المرتبة الأولى في الدولة، ثم يليه المالكي، ثم الحنفي، فالحنبلي، ولكن جاء في صبح الأعشى أن ابن بطّوطة ذكر أن ترتيبهم بمصر مدة الملك الناصر بتقديم الحنفي على المالكي، فلما وُلِّيَ القضاء برهان الدين بن عبد الحق أشار الخلفاء على الملك الناصر بجلوس المالكي فوقه. كما جرت بذلك العادة القديمة من قبله، فعمل بذلك.

واستمرت الحال في دولة المماليك الجركسية كما كانت في سابقتها حتى استولى العثمانيون على ملك مصر، فأبطلوا القضاء بالمذاهب الأربعة، واختصاص الشافعي بالمكانة العالية،

---

(١) الإمام الحافظ الشيخ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي. ولد عام ٨٤٩ هـ وتوفي عام ٩١١ هـ.

وحصروا القضاء في المذهب الحنفي لأنه كان مذهبهم، ولم يزل الأمر كذلك إلى اليوم، بيد أنه قد أخذ الاقتباس من المذاهب الأخرى في الأحوال الشخصية، والوقف والمواريث والوصايا، وهي المسائل التي بقي القضاء فيها على مقتضى أحكام الشريعة الإسلامية دون سواها.

وإذا كان المذهب الشافعي قد فقد مكانته الرسمية في الدولة، فقد بقيت له منزلته في الشعب المصري، فإنه هو والمذهب المالكي قد تغلغل في نفس الشعب حتى إنه يتديّن في عبادته على مقتضى هذين المذهبين في ريف مصر وقراها إلى يومنا هذا. فالناس في ريف مصر في عباداتهم يختارون هذين المذهبين، والمالكي أغلب صعيد مصر، والشافعي في الوجه البحري.

وأهل الشام كانوا على مذهب الأوزاعي حتى وُلِّي قضاء دمشق بعد قضاء مصر أبو زرعة محمد بن عثمان الدمشقي، الشافعي، قال فيه ابن السبكي في طبقاته: كان رجلاً رئيساً يُقال إنه هو الذي أدخل مذهب الشافعي إلى دمشق وإنه كان يهب لمَن يحفظ مختصر المزني منه مائة دينار. . . توفي بدمشق سنة اثنتين وثلاثمائة.

وقد عبّر عن إدخاله المذهب الشافعي الشام بكلمة يُقال، وذلك تعبير محقّق لأن المذهب لا بدّ أن يكون قد سرى إلى الشام من مصر، لما بينهما من جوار، وللهجرة التي كان يقوم بها العلماء، ولكن لأنه أول قاضٍ شافعي وُلِّي قضاء الشام، وكان

القاضي قبل ذلك أوزاعياً، فقد عمل بنفوذه على إحلال ذلك المذهب محل مذهب الأوزاعي، وكان يشجّع على حفظه ومعرفته بالهبات، وبتوالي القضاة الشافعيين على الشام أخذ مذهب الأوزاعي في الانقراض، ومذهب الشافعي في الغلب، ولم يتمّ له الغَلَب في حياة أبي زرعة، بل في عهد مَن جاؤوا بعده من القضاة. فقد استمر مذهب الأوزاعي، مع أن القضاء أخذ منه ـ له مكانته في نفس الشعب الشامي، حتى لقد كان له مُفتون، وإن لم يكن منه في آخر الأمر قضاة، جاء في تاريخ الذهبي: في حوادث سنة ٣٤٧ أنه مات مفتي دمشق على مذهب الأوزاعي أبو الحسن أحمد بن سليمان بن حذلم، وكانت له حلقة كبيرة بالجامع، ويظهر أنه آخر مُفْتٍ لمذهب الأوزاعي.

ومن هذا يُفهَم أن مذهب الأوزاعي كان بالشام إلى منتصف القرن الرابع الهجري، وأنه لم تتم الغلبة للشافعي، إلا عند ذلك.

والعراق كان مذهبه مذهب أبي حنيفة لمكانه عند خلفاء بني العباس، لأن القضاة كانوا منه منذ وُلِّي القضاء أبو يوسف رحمه الله.

قال ابن حزم[1]: مذهبان انتشرا في بدء أمرهما بالرياسة

---

(١) ابن حزم هو: الإمام العلّامة الحافظ الفقيه أبو محمد علي بن حزم الأموي مولاهم القرطبي الظاهري. صاحب «المحلّى» في الفقه الظاهري. مات في جمادى الأولى سنة سبع وخمسين وأربعمائة (بغية الملتمس للضبّي ٤٠٣، والصلاة لابن بشكوال ٢/٤١٥).

والسلطان مذهب أبي حنيفة، فإنه لما ولّى الرشيد أبا يوسف خطة القضاة كانت القضاة من قبله من أقصى المشرق إلى أقصى عمل إفريقية، ومذهب مالك عندنا بالأندلس، فإن يحيىٰ بن يحيىٰ كان مكيناً عند السلطان مقبول القول في القضاء، وكان لا يلي قاضٍ في الأندلس إلاّ بمشورته واختياره، ولا يشير إلاّ بأصحابه، ومَن كانوا على مذهبه سراع إلى الدنيا، فأقبلوا على ما يرجون به بلوغ أغراضهم، على أن يحيىٰ لم يَلِ قضاء قطّ، ولا أجاب إليه، وكان ذلك زائداً في جلالته عندهم، وداعياً إلى قبول رأيه لديهم» اهـ.

ومع ما كان لمذهب أبي حنيفة من مكان بالعراق لهذه الرياسة، ولأنه موطنه ومقامه، كان لمذهب الشافعي أيضاً مكان لتلاميذ الشافعي الأوّلين به، ولهجرة كثيرين من أصحاب الشافعي إلى العراق، ولأن بغداد كانت حاضرة العالم الإسلامي، فكان العلماء يفِدون إليها من كل المذاهب ومختلف الآراء لذلك كله تزاحم المذهب الشافعي ومذهب أبي حنيفة، وكانت له بجواره كثرة، وإن لم يكن معتنقوه هم الأكثر، ولكن كان كثيرون من أهل بغداد فيهم تعصّب شديد لمذهب أبي حنيفة حتى إن الخليفة القادر بالله ولّى عهد القضاة قاضياً شافعياً فثار أهل بغداد وانقسموا حزبين: حزب لا يؤيد التعيين، وهو الأكثر، وحزب يناصره وهم الأقل عدداً، ووقعت الفتن بينهما، فاضطر الخليفة لإرضاء الأكثرين، وعزل القاضي الشافعي، وأحلّ محلّه حنفياً، وأعاد إلى الحنفية ما كان لهم من كرامة واعتزاز بالنفس وحُرمة، وكان ذلك

في آخر القرن الرابع الهجري، ومهما يكن من الأمر فقد كان لمذهب الشافعي مكان ببغداد، ولعلمائه منزلة، ولئن بعدوا عن الرياسة لقد سادوا بالعلم حتى كان أكثرهم في موضع التجِلّة من الخلفاء، وإن كان القضاء في غيرهم.

ولقد دخل المذهب الشافعي فارس، ويقول ابن السبكي: إنه لم يكن بفارس سوى مذهب الشافعي، ومذهب داود الظاهري.

وهذا نصّ ما فيه: قال الأستاذ أبو منصور ولم يبرحوا شافعية أو ظاهرية على مذهب داود، الغالب عليهم ظاهرية، ولكن يظهر أن الظاهري قد انقرض بعد ذلك، وغلب على الشافعي المذهب الشيعي، فإن فارس الآن تعتنق المذهب الإمامي الاثني عشري، وهو مذهب الدولة الرسمي، والقضاء فيها على نظامه.

أما بلاد خراسان وسجستان وما وراء النهر، فقد كان المذهب الشافعي له المكانة، وكان الشافعيون يتناظرون مع غيرهم من أصحاب المذاهب التي كانت تسكن هذه البلاد، وأحياناً كان يصل الخلاف إلى اضطراب، كما كان يقع بينهم وبين الشيعة، أو بعض الحنفية والحنابلة أحياناً.

ولقد تضافرت الأسباب لانتشار المذهب الشافعي بهذه البلاد، والأساس والعماد هو علماء المذهب ونشاطهم، ومحمد بن إسماعيل القفّال الكبير الشاسي المتوفّى سنة ٣٦٥ هـ، هو الذي أدخل ذلك في بلاد ما وراء النهر، كما جاء في طبقات ابن السبكي.

وجاء في الإعلان بالتوبيخ للسخاوي[1]: أن الحافظ عبد الله محمد بن عيسى المروزي هو الذي أظهر مذهب الشافعي بمرو وخراسان بعد أحمد بن سيار، وكان السبب في ذلك أن ابن سيار حمل كتب الشافعي إلى مرو، فأعجب بها الناس، فنظر عبد الله في بعضها وأراد أن ينسخها، فلم يمكنه ابن سيار فباع ضيعة له، وخرج إلى مصر فأدرك الربيع وغيره من أصحاب الشافعي ورجع إلى مرو وابن سيار حيّ، ولقد مات عبد الله هذا سنة ٢٩٣، وذكر السخاوي أيضاً أن أبا عوانة[2] أول مَن أدخل مذهب الشافعي وتصانيفه إلى أسفارين وهو ممّن أخذ عن الربيع والمزني.

وهكذا ترى العلماء هم الذين تولّوا نشر مذهب الشافعي ونقله إلى الأقاليم، ونقل كتبه إلى الأقاليم الشرقية النائية، وكانوا لا يكتفون بنشره بين العامّة، بل يقنعون الولاة والسلاطين به فقد جاء في الكامل لابن الأثير[3] في حوادث سنة ٥٩٥: وفيها فارق غياث الدين صاحب غزنة، وبعض أهل خراسان مذهب

---

(١) الإمام الشيخ شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي المتوفى سنة ٩٠٢ هـ.

(٢) أبو عوانة هو: يعقوب بن إسحاق النيسابوري الأسفرايني المتوفى سنة ٣١٦.

(٣) ابن الأثير الإمام الحافظ عزّ الدين أبو الحسن علي بن الأثير أبي الكرم بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري المحدّث اللغوي. صاحب «التاريخ». مات في شعبان سنة ثلاثين وستمائة. (تذكرة الحفّاظ للذهبي ٤/١٣٩٩).

الكرامية[1]، وصار شافعي المذهب، وكان بسبب ذلك كله أنه كان عنده إنسان يُعرَف بالفخر مبارك شاه يقول الشعر بالفارسية متفنّناً في كثير من العلوم، فأوصل إلى غياث الدين الشيخ وجيه الدين أبا الفتح محمد بن محمود المروذي الفقيه الشافعي فأوضح له مذهب الشافعي، وبيّن له فساد مذهب الكرامية فصار شافعياً، وبنى المدارس للشافعية، وبنى بغزنة مسجداً لهم أيضاً. وأكثر مراعاتهم، فسعى الكرامية في أذى وجيه الدين فلم يقدّرهم الله تعالى على ذلك. وقيل إن غياث الدين وأخاه شهاب الدين لمّا ملكا في خراسان، قيل لهما إن الناس في جميع البلدان يزرون على الكرامية ويحقرونهم، والرأي أن يفارقا مذهبهم فصارا شافعيين.

دخل المذهب الشافعي هذه البلاد النائية ولم تكن خالية من المذاهب قبله، فقد علمت أنه كان بخراسان الكرامية وهو مذهب له آراء في الاعتقاد وفي الفروع، وكانت مذاهب الشيعة ومذاهب أبي حنيفة وكثيرون من الحنابلة فكان الخلاف يقع بين هؤلاء، وقد يكون في مناظرة يتنازع الفريقان أطراف الأدلّة وقد تكون فتنة.

جاء في معجم البلدان لياقوت: أن أهل الري كانوا ثلاث طرائق: شيعة وهم الأقل، وحنفية وهم الأكثر، وشافعية وهم

---

(١) مذهب الكرامية نسبة إلى محمد بن كرام السجستاني المتوفى سنة ٢٥٥ هـ. وهو مذهب في العقائد، وله مسائل في الفقه منها: أن المسافر يكفيه في صلاة الخوف تكبيرتان، وجواز الصلاة في ثوب نجس، وأن العبادات تجوز بغير بغية اكتفاء بعقيدة الإسلام.

كثيرون، فوقعت العصبيةبين السُّنّة والشيعة فتضافر عليهم الحنفية والشافعية، وتطاولت بينهم الحروب حتى لم يتركوا من الشيعة مَن يعرف، ثم وقعت العصبية بين الحنفية والشافعية، فكان الظفر للشافعية مع قلّتهم فخرّبت محال الشيعة والحنفية، وبقيت الشافعية، وهي أصغر محال الري، ولم يبق من الشيعة والحنفية إلّا مَن يخفي مذهبه.

ثم في ذكر كلامه على ساوه، واقعة بين الري وهمذان، أن أهلها كانوا سنّيّة شافعية، وكان بقربها مدينة يُقال لها آوة، أهلها شيعة إمامية. فكانت تقع بينهم العصبية. وهكذا كان يغالب رجال المذهب غيرهم ويستنصرون بالعامّة وبمنازلهم من الملوك، فقد كان كثيرون منهم من أهل الزهادة، وكثيرون من أهل التصوف، ولذلك مكّنته في أهل البلاد، واستمرت المغالبة، حتى كان لهم الغلبة في أكثر هذه البلدان الشرقية النائية، وإن كانوا في أكثرها لم يكونوا الأكثر عدداً.

وقد ذكر المقدسي[1] في أحسن التقاسيم أنه كان المذهب الغالب على كثير من البلدان في إقليم المشرق ككورة الشاس، وإيلاق وطرس وبسباروا بيورد وغيرها، وكان بهراة وسجستان،

---

(١) الضياء المقدسي الإمام العالم الحافظ الحجّة محدّث الشام شيخ السُّنّة ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن عبد الرحمن الحنبلي. صاحب التصانيف. مات في جمادى الأولى سنة ثلاث وأربعين وستمائة. (الذيل على طبقات الحنابلة ٢/ ٢٣٦).

وسرخس، فتن بسبب التعصّب المذهبي تُراق فيها الدماء، وكذلك كانت الفتن في كثير من بلاد الديلم.

انتشر المذهب الشافعي في هذه البلاد الشرقية النائية، كما انتشر في العراق والشام، وكما انتشر في اليمن، والحجاز، ولكنه لم ينتشر ببلاد المغرب، ولم يكن في المغرب، ولا في الأندلس شافعية، إلّا ما كان من يوسف بن يعقوب بن عبد المؤمن صاحب المغرب والأندلس، فإنه بعد أن تظاهر بمذهب الظاهرية، مال إلى مذهب الشافعي آخر أيامه، واستقضاهم على بعض البلاد، كما جاء في الكامل لابن الأثير، وإنما لم يكن لمذهب الشافعي حظ في بلاد المغرب والأندلس، لغلبة المذهب المالكي، ولقد ذكر المقدسي في أحسن التقاسيم أنهم كانوا بسائر بلاد المغرب على عهده إلى حدود مصر لا يعرفونه، وأنه ذكره بعضهم مرة، فذكر قول الشافعي، فقال: مَن الشافعي؟! إنما كان أبو حنيفة لأهل المشرق ومالك لأهل المغرب، وقال المقدسي أيضاً: ورأيت أصحاب مالك يبغضون الشافعي، ويقولون: أخذ العلم عن مالك ثم خالفه، وقال في أهل القيروان: وليس في أهلها غير حنفي، ومالكي مع ألفة عجيبة لا شغب بينهم ولا عصبية.

ويظهر لي أن نشاط الخراسانيين الذين اعتنقوا المذهب الشافعي واعتناق بعض ملوك تلك البلاد النائية لهذا المذهب، وزهادة العلماء، وتصوّفهم، وقُربهم من الوُلاة مع العفّة عمّا في أيديهم جعل لهم منزلة عند العامّة، فانتشر المذهب هناك، أما علماء الشافعية في مصر والعراق فلم يكن لهم نشاط يُذكَر في

المغرب، وملوك المغرب والأندلس كانوا يعتنقون المذهب المالكي لا يعدلون به بديلاً.

وإن التعصّب المذهبي كان بين علماء المشرق شيعة وحنفية وشافعية كان له أثره في نشاط الشافعية، وعملهم على الدعاية لمذهبهم في ربوع هاتيك البلاد، أما في مصر فلم يكن ثمّة تعصّب مذهبي لا بين الشافعية والحنفية، ولا بينهم وبين المالكية، فلم يكن ثمّة نشاط في الدعاية المذهبية، بل كان، وما يقلّد من المذاهب، ومَن يتّبع من الأئمة من غير عصبية جامحة، ولا تناحر، وإن وقعت مناظرات بين الشافعية وغيرهم أحياناً لا تتجاوز العلماء إلى العامّة فلا تعدو النطاق العلمي، ولا تؤدّي إلى الفتن بين الجمهور.

٢٢ ـ ذكر الأئمة والعلماء له:

قال محمد بن الحسن: إن تكلم أصحاب الحديث يوماً فبلسان الشافعي ـ يعني لما وضع كتابه ـ. وقال أحمد بن محمد ابن بنت الشافعي قال: سمعت أبي وعمّي يقولان: كان سفيان بن عيينة إذا جاءه شيء من التفسير والرؤيا يسأل عنها، التفت إلى الشافعي فيقول: سَلوا هذا[١].

وعن إبراهيم بن محمد الشافعي، قال: كنّا في مسجد سفيان بن عيينة يحدّث عن الزهري عن علي بن الحسين: «أن

---

(١) انظر حلية الأولياء ٩/٩٢.

النبي ﷺ مرّ به رجل في بعض الليل وهو مع امرأته صفيّة فقال: هذه امرأتي صفيّة. فقال: سبحان الله يا رسول الله! فقال: إن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم». فقال سفيان بن عيينة للشافعي: ما فقه هذا الحديث يا أبا عبد الله؟ فقال: إن كان القوم اتّهموا النبيّ ﷺ كانوا بتهمتهم إياه كفّاراً، لكن النبيّ ﷺ أدِّبَ من بعده فقال: «إذا كنتم هكذا فافعلوا هكذا، حتى لا يظن بكم ظنّ السوء». لأن النبيّ ﷺ لا يُتّهم وهو أمين الله في أرضه، فقال ابن عُيينة: جزاك الله خيراً يا أبا عبد الله.

وعن محمد بن الحسن الزعفراني قال: ما رأيت أحداً قطّ أفصح ولا أعلم من الشافعي، كان أعلم الناس، وأفصح الناس، وكان يقرأ عليه من كل الشعر فيعرفه ما كان إلّا بحراً(١).

٢٣ ـ وفاة الإمام الشافعي:

عن الربيع بن سليمان المؤذّن قال: قَدِمَ علينا الشافعي مصر سنة مائتين، ومات يوم الخميس ليلاً وهو ابن خمس وخمسين سنة في آخر يوم من رجب من سنة أربع ومائتين وكان يخضّب رأسه ولحيته بالحنّاء أحمر قانياً.

وعن الربيع بن سليمان المـرادي قال: توفي الشافعي رحمه الله ليلة الجمعة ودفناه يوم الجمعة بعد صلاة العصر آخر يوم من

---

(١) انظر الانتقاء في فضل الثلاثة الفقهاء، ص ٩٢.

رجب من سنة أربع ومائتين وصلّى عليه السرِيّ بن الحكم أمير مصر.

قال الحسن بن رشيق قرأت على البلاطة التي عند رأس الشافعي رحمه الله: هذا ما يشهد عليه محمد بن إدريس بن عباس بن عثمان بن السائب بن عبيد بن عبد يزيد بن هاشم بن المطّلب بن عبد مناف بن قصيّ بن كلاب بن مُرّة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مُضَر بن بزار بن معد بن عدنان بن أدد بن الهميسع بن النبت بن إسماعيل بن إبراهيم خليل الرحمن ﷺ على نبيّنا وعلى إبراهيم وعلى جميع الأنبياء والرُسُل أجمعين يشهد أن لا إلّه إلّا الله وحده لا شريك له. توفي ليوم بقي من رجب سنة أربع ومائتين.

تمّ بحمد الله تعالى
وأصلّي وأسلّم على النبيّ محمد
وآله وأصحابه أجمعين

ثبت المراجع

حرف الهمزة:

١ ـ المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم.

٢ ـ المعجم المفهرس لألفاظ الحديث.

٣ ـ البداية والنهاية، لابن كثير.

٤ ـ الإصابة في تمييز الصحابة.

٥ ـ أسد الغابة، لابن الأثير.

٦ ـ الفوائد البهيّة.

٧ ـ اللباب.

٨ ـ الوافي بالوفيات.

٩ ـ الجواهر المضيئة.

١٠ ـ الدرر الكامنة.

١١ ـ الأنساب.

١٢ ـ العبر، للذهبي.

١٣ ـ الفهرست، لابن النديم.

١٤ ـ إرشاد الأريب.

١٥ ـ الرسالة المستطرفة، للكتاني.

١٦ ـ الصلة، لابن بشكوال.

١٧ ـ الاحكام في أصول الأحكام، للآمدي.
١٨ ـ البدر الطالع، للشوكاني.
١٩ ـ الذيل على طبقات الحنابلة.
٢٠ ـ الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف، للدهلوي.
٢١ ـ الحجة، للإمام الشافعي.
٢٢ ـ أعلام الموقعين.
٢٣ ـ الإعلان بالتوبيخ، للسخاوي.
٢٤ ـ الكامل، لابن الأثير.
٢٥ ـ أحسن التقاسيم للمقدسي.
٢٦ ـ الأم، للشافعي.
٢٧ ـ الضوء اللامع، للسخاوي.
٢٨ ـ الانتقاء.
٢٩ ـ الرياض المستطابة.
٣٠ ـ الفرق بين الفِرَق، للبغدادي.
٣١ ـ المِلَل والنِّحَل، للشهرستاني.
٣٢ ـ التمهيد، للاسنوي.
٣٣ ـ المقفّى، ميكروفيلم بالجامعة العربية.

حرف الباء:
٣٤ ـ بغية الملتمس، للضبّي.

حرف التاء:
٣٥ ـ تبيّن كذب المفتري، للضبّي.

٣٦ ـ تاريخ بغداد، للخطيب.
٣٧ ـ تذكرة الحفّاظ، للذهبي.
٣٨ ـ تهذيب الأسماء، للنووي.
٣٩ ـ تقريب التهذيب.

حرف الجيم:
٤٠ ـ جذوة المقتبس، للحميدي.

حرف الحاء:
٤١ ـ حياة الشافعي، لابن حزم.
٤٢ ـ حلية الأولياء، لأبي نعيم.
٤٣ ـ حُسْن المحاضرة، للسيوطي.

حرف الخاء:
٤٤ ـ خلاصة تهذيب الكمال.

حرف الذال:
٤٥ ـ ذيل تذكرة الحفّاظ.

حرف السين:
٤٦ ـ سنن الترمذي.
٤٧ ـ سنن أبي داود.
٤٨ ـ سنن ابن ماجه.

حرف الشين:
٤٩ ـ شذرات الذهب، لابن العماد.

حرف الصاد:
٥٠ ـ صفوة الصفوة.
٥١ ـ صحيح البخاري.
٥٢ ـ صحيح مسلم.

حرف الطاء:
٥٣ ـ طبقات المفسرين، للداودي.
٥٤ ـ طبقات ابن سعد.
٥٥ ـ طبقات ابن هداية الله.
٥٦ ـ طبقات الشيرازي.
٥٧ ـ طبقات القرّاء، لابن الجزري.

حرف القاف:
٥٨ ـ قضاة دمشق.
٥٩ ـ قوت القلوب.

حرف الكاف:
٦٠ ـ كشف الظنون.

حرف اللام:
٦١ ـ لسان الميزان.

حرف الميم:
٦٢ ـ مروج الذهب.
٦٣ ـ ميزان الاعتدال، للذهبي.
٦٤ ـ معجم الأدباء، لياقوت.
٦٥ ـ مقدمة ابن خلدون.
٦٦ ـ مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه.
٦٧ ـ مفتاح السعادة.
٦٨ ـ مناقب الشافعي، للرازي.
٦٩ ـ مناقب الشافعي، للآمدي.
٧٠ ـ مناقب الشافعي، للسبكي.
٧١ ـ موطأ مالك.
٧٢ ـ مسند الإمام أحمد.

تمّ فهرس المراجع
بحمد الله تعالى

فهرس الكتاب

تمّ فهرس الكتاب بحمد الله تعالى،